

تَفْرِيعٌ مِنْ بَرَنَامِجِ أُصُولِ الْعِلْمِ الْأَوَّلِ (١٤٣٣ - ١٤٣٤ هـ)

# الأربعين

فِي مَبَانِي الْإِسْلَامِ وَقَوَاعِدِ الْأَحْكَامِ  
الْمَشْهُورَةِ بِالْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ

الشيخ لم يراجع التفريع

تَصَنَّفُ  
العلامة يحيى بن شَرَفِ بْنِ مُرِّي النَّوَوِي  
ت ٦٧٦ رحمه الله رحمةً واسعةً

مُقَدِّمَةُ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ الْعُصَيْمِيِّ حَفَظَهُ اللَّهُ:

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ لِلْعِلْمِ أَصُولًا، وَسَهَّلَ بِهَا إِلَيْهِ وُصُولًا، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بُيِّنَتْ أَصُولُ الْعُلُومِ وَأُبْرَزَ الْمَنْطُوقُ مِنْهَا وَالْمَفْهُومُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا الْكِتَابُ السَّابِعُ مِنْ بَرْنَامِجِ «أُصُولِ الْعِلْمِ» فِي سَنَتِهِ الْأُولَى ثَلَاثٌ وَثَلَاثِينَ بَعْدَ الْأَرْبَعِمِائَةِ وَالْأَلْفِ وَأَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ بَعْدَ الْأَرْبَعِمِائَةِ وَالْأَلْفِ، وَهُوَ كِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ فِي مَبَانِي الْإِسْلَامِ وَقَوَاعِدِ الْأَحْكَامِ» الْمَعْرُوفِ شُهْرَةً بِ«الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ» نِسْبَةً إِلَى مُصَنِّفِهِ يَحْيَى بْنِ شَرَفٍ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربِّ العالمين، قِيُومُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، مُدَبِّرُ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، بَاعَثِ الرَّسُلَ صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ إِلَى الْمُكَلَّفِينَ، لَهْدَايَتِهِمْ وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالْأَدَلَّةِ الْقَطْعِيَّةِ وَوَضُوحَاتِ الْبَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ.

وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، الْكَرِيمُ الْغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ أَفْضَلُ الْمَخْلُوقِينَ، الْمُكْرَمُ بِالْقُرْآنِ الْعَزِيزِ الْمَعْجَزَةِ الْمُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاقِبِ السِّنِّينِ، وَبِالسَّنَنِ الْمُسْتَنِيرَةِ لِلْمُسْتَرَشِدِينَ، الْمَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَسِمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَآلِ كُلِّ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

قَوْلُهُ رَحِمَهُ: (الْمَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ): الْجَامِعُ مِنَ الْكَلِمِ: مَا قَلَّ مَبْنَاهُ وَجَلَّ مَعْنَاهُ.

وَجَوَامِعُ الْكَلِمِ الَّتِي أُوتِيَهَا النَّبِيُّ ﷺ نَوْعَانِ:

• أَحَدُهُمَا: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ.

• وَالْآخَرُ: مَا صَحَّ فِيهِ الْوَصْفُ الْمُتَقَدِّمُ مِنْ كَلَامٍ، فَكَانَ قَلِيلًا فِي لَفْظِهِ جَلِيلًا فِي مَعْنَاهُ؛ كَقَوْلِهِ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَيَأْتِي فِي أَحَادِيثِ «الْأَرْبَعِينَ».

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

أَمَّا بَعْدُ:

فقد رُوينا عن عليّ بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وابن عمر، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين، من طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ برواياتٍ متنوّعات؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ».

وفي رواية: «بَعَثَهُ اللَّهُ فَقِيهًا عَالِمًا».

وفي رواية أبي الدرداء: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا».

وفي رواية ابن مسعود: «قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ».

وفي رواية ابن عمر: «كُتِبَ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ».

وَاتَّفَقَ الْحُفَظُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ؛ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ.

وقد صنّف العلماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في هذا الباب ما لا يُحْصَى مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَّانِيُّ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ الْأَجْرِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَالِدَارَقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، وَأَبُو عَثْمَانَ الصَّابُونِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ الْبَيْهَقِيُّ، وَخَلَاتِقُ لَا يُحْصَوْنَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ.

وقد استخرتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا اقْتِدَاءً بِهِؤَلَاءِ الْأُئِمَّةِ الْأَعْلَامِ وَحُفَظِ الْإِسْلَامِ.

وقد اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فُضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَمَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ؛ بَلْ عَلَى قَوْلِهِ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»، وَقَوْلِهِ ﷺ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاَهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا».

وقوله: (رُوينا)، فيه لغتان مشهورتان:

• الأولَى: (رُوينا): بضمّ أولِهِ وكسرِ ثَانِيهِ مُشَدَّدًا؛ أَي: رَوَى لَنَا شَيْوْخُنَا.

• الثَّانِيَةِ: (رَوينا): بفتح أولِهِ وَثَانِيهِ مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدٍ.

ولكلٍّ منهما مقامه المناسب له؛ فإن كان الراوي اجتهد في استخراج مرويٍّ شيوخه، قال: (روينا)، وإن كان شيوخه هم الذين تفضلوا عليه فأمدوه بالرواية، قال: (روينا)؛ أي: أمدنا شيوخنا فضلاً منهم، فلقنونا هذه المرويات.

وذكر بعض المتأخرين ضبطاً ثالثاً، هو ضمُّ أوله وكسر ثانيه مخففاً: (روينا)، وهي ترجع إلى الأول. والحديثُ المُقدَّمُ في كلامِ المصنِّفِ رَحِمَهُ اللهُ - وهو حديث: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا» الحديث - مُعْتَمَدُ جماعةٍ مِمَّنْ صَنَّفُوا الأَرْبَعِينَ، إِلَّا أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ مَعَ كَثَرِ طُرُقِهِ، فَقَدْ اتَّفَقَ الحُفَظُ - رَحِمَهُمُ اللهُ - عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، كَمَا ذَكَرَهُ المصنِّفُ فِي دِيبَاجَتِهِ.

وفي نقل الاتفاقِ نظرٌ، لأنَّ ظاهرَ كلامِ أبي طاهر السلفي - في صدرِ «الأربعين البلدانية» له - الميلُ إلى ثبوته والقولُ بتقويته، إِلَّا أَن يُقَالَ: (إِنَّ الاتفاقَ المذكورَ يُرادُ به اتِّفَاقٌ قَدِيمٌ قَبْلَ أَبِي طَاهِرٍ السَّلْفِيِّ)، فَلَا تَقْدَحُ فِيهِ مَخَالَفَةُ أَبِي طَاهِرٍ السَّلْفِيِّ فِي تَقْوِيَتِهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ جماعةً مِمَّنْ تَقَدَّمَهُ مِمَّنْ صَنَّفَ الأَرْبَعِينَ، ثُمَّ أَرَدَفَهُ بِذِكْرِ الباعِثِ لَهُ عَلَى جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، وَهُوَ شَيْئَانِ:

- أحدهما: الاقتداءُ بِمَنْ ذَكَرَ مِنَ الأئمةِ الأعلامِ مِنْ حُفَظِ الإسلامِ.
- والآخر: بذلُ الجُهدِ فِي تَبْلِيغِ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَثِّ الْعِلْمِ؛ عَمَلًا بِقَوْلِهِ ﷺ: «لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقَوْلِهِ ﷺ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنِّي مَقَالَةً فَوَعَاها ثُمَّ أَدَاها كَمَا سَمِعَهَا»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وما ذكره أثناء كلامه مِنْ اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فُضَائِلِ الْأَعْمَالِ فِيهِ نَظَرٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

\* أحدهما: أَنَّ حِكَايَةَ الاتِّفَاقِ مُنْخَرِمَةٌ لَوْجُودِ المَخَالَفِ؛ إِذْ صَرَّحَ جماعةٌ مِنَ الأكابر - كَمُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ وَغَيْرِهِ - بِاطِّرَاحِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، فَيَتَعَذَّرُ - مَعَ وَجُودِ المَخَالَفِ الشَّهِيرِ - نِسْبَةُ الاتِّفَاقِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَوْ قَالَ المصنِّفُ: (إِنَّهُ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ) لَكَانَ أَوْلَى، وَهُوَ الَّذِي حَكَاهُ فِي كِتَابِهِ الْآخِرِ «الْأَذْكَارِ»، فَإِنَّهُ نَسَبَ هَذَا الْمَذْهَبَ إِلَى الْجُمْهُورِ وَلَمْ يَذْكُرْهُ اتِّفَاقًا.

وَمِمَّا يُنْبَهُ إِلَيْهِ فِي فَهْمِ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ مَنْ رَامَ اسْتِشْرَافَ مَعْنَى كَلَامٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَجْدُرُ بِهِ أَنْ يُطَالَعَ كَلَامُهُ فِي كُتُبِهِ الَّتِي بِيَدِهِ. فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَلَى مَسْأَلَةٍ ذَكَرَهَا النَّوَوِيُّ فِي «الأربعين» كَانَ حَقِيقًا بِهِ أَنْ يَنْظُرَ فِي كُتُبِ النَّوَوِيِّ الْآخَرَى كـ «الأذكار»، أو «رياض الصالحين»، أو «شرح مُسْلِمٍ»، هَلِ لِلنَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ كَلَامٌ

في تلك الكتب يوافق أو يخالف = ليطالع على فرائد من الفوائد؛ كهذه المسألة، فإن النوي رحمه الله اضطرر بقله في مسألة العمل بالحديث الضعيف، فالمنقول عنه شيان:

- أحدهما: أنه اتفاق، وهذا هو المذكور في كتاب «الأربعين».

- والآخر: أنه قول الجمهور، وهذا هو المذكور في كتاب «الأذكار».

\* والآخر: أن الصحيح عدم جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ما لم يقتصر بما يدعو إليه: كموافقته قول صحابي، أو اتفاق الأئمة، أو انعقاد إجماع عملي عليه، فحينئذ يعمل به على وجه كونه تابعاً لما هو ثابت بنفسه.

وأكثر المصنفين في أبواب الأحكام - إذا رَوَوْا الأحاديث الضعيفة - يريدون هذا المعنى، فإنهم لا يذكرون فيها حديثاً ضعيفاً مطروحاً بالكليّة، وإنما يروون فيها حديثاً ضعيفاً اقتصر به ما يدعو إلى العمل به، وهذا صنيع أبي داود السجستاني وأبي عيسى الترمذي خاصّة، ولا سيما الثاني؛ فإن أبي عيسى الترمذي رحمه الله سمى كتابه «الجامع»، وفي تمام اسمه: «وبيان ما عليه العمل»، فقصد تبين العمل، فربما أورد حديثاً ضعيفاً ثم ذكر أن العمل عليه = تنبيهاً إلى جريان عمل الأمة بموافقة هذا الحديث الضعيف، وحينئذ يكون هذا الحديث ضعيفاً من جهة الرواية قوياً من جهة الدراية؛ فضعفه من جهة الرواية توهيناً نسبته إلى النبي ﷺ، وتقويته من جهة الدراية كونه منجماً إليه اتفاقاً أو إجماعاً دعا إلى العمل به.

ومن الغلط الجاري عند المتأخرين إسقاطهم العمل بالأحاديث الضعيفة مطلقاً، فولد ذلك فيهم تبديع أشياء ثبتت الآثار على خلاف هذه الدعوى من التبديع؛ كالذي ذكرناه قريباً: أنه لم يصح في توجيه المحتضر إلى القبلة وجعله على اليمين حديث، لكن روى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جرير<sup>(١)</sup> قال: (قلت لعطاء<sup>(٢)</sup>: أريت حروف<sup>(٣)</sup> الميت<sup>(٤)</sup> إلى الكعبة على يمينه<sup>(٥)</sup>، أسنة هو؟)، فقال: (سبحان الله! ما رأيت أحداً يعقل يترك ميته من ذلك)، ولو رأى زماننا رأى كثيراً ممن لا يعقل. يعني عطاء ينقل عن من؟ عن الصحابة وكبار التابعين الذين أدركهم، فهو يخبرني ما رأيت أحداً يعقل ترك ميته من ذلك، فهذا أقوى من الأحاديث لأن بعض الأحاديث الصحيحة ربما ترك العمل به لكونه منسوخاً أو غير ذلك ممّا

(١) قال الشيخ: وكان ثقة من فقهاء مكة.

(٢) قال الشيخ: (عطاء): أي عطاء بن أبي رباح، وكان فقيهاً مكة في زمانه.

(٣) قال الشيخ: (حروف): يعني ميل.

(٤) قال الشيخ: (الميت): يقصد المحتضر.

(٥) قال الشيخ: (على يمينه): يعني أن يجعل على يمينه وجهه إلى القبلة، كهيئته في قبره.

يُوجِبُ اطِّراحَهُ مِنْ جِهَةِ الدَّرَايَةِ وَإِنْ كَانَ قَوِيًّا مِنْ جِهَةِ الرَّوَايَةِ. فَمِثْلُ هَذَا، عُمِلَ فِيهِ بِهَذِهِ الْآثَارِ الْمُسْتَفِيضَةِ مَعَ عَدَمِ صِحَّةِ الْأَحَادِيثِ فِي ذَلِكَ. فَلَا بُدَّ أَنْ يَجْعَلَ الْمُتَلَقِّي فِي سُودَاءِ قَلْبِهِ أَنَّ اطِّراحَ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ مَذْهَبٌ ضَعِيفٌ، وَإِنَّمَا يُطَرَّحُ الْحَدِيثُ الضَّعِيفُ إِذَا كَانَ ذَا نُكْرَةٍ مُخَالِفًا لِلْأَصُولِ الصَّحِيحَةِ وَالْعَمَلِ الْجَارِي عِنْدَ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، أَمَّا إِذَا كَانَ مُوَافِقًا لِلْعَمَلِ وَهُوَ جَارٍ بِهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ إِنَّمَا يُضَعَّفُ رَوَايَةٌ فَلَا يُنْسَبُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ صِيَانَةٌ لِلْمَقَامِ النَّبَوِيِّ، لِأَنَّ التَّضْعِيفَ لَا يُرَادُّ بِهِ أَنَّ الرَّاوِي كَذَبَ، وَإِنَّمَا يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْخَطَأُ، فَرَبَّمَا تَوَهَّمْ شَيْئًا خِلَافَ الصَّحِيحِ، فَلَا يُنْسَبُ وَقَايَةً لِلجَنَابِ النَّبَوِيِّ مِنْ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ شَيْءٌ لَا يَصِحُّ، لَكِنْ لَا يَعْنِي ذَلِكَ اطِّراحَهُ مِنْ جِهَةِ الدَّرَايَةِ إِذَا اقْتَرَنَ بِهِ مَا يَدْعُو إِلَى الْعَمَلِ بِهِ: ككونِهِ مُوَافِقًا لِقَوْلِ صَحَابِيٍّ لَا مُخَالَفَ لَهُ، أَوْ قَوْلِ جَمْعٍ مِنَ الْأُئِمَّةِ، أَوْ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ.

وَهَذَا الْمَسْلَكُ الْمَفْقُودُ عِنْدَ النَّاسِ هُوَ مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ فَقْدَانِ الْفَقْهِ الصَّحِيحِ وَصَيْرُورَةِ أَكْثَرِهِمْ عَلَى الْجُمُودِ، كَمَا أَنَّهُ فِي الْفُقَهَاءِ مَنْ يَقُولُ - كَمَا ذَكَرَهُ الطُّوفِيُّ فِي «عِلْمِ الْجَدَلِ فِي عِلْمِ الْجَدَلِ» - أَنَّهُ إِذَا صَحَّ الْقِيَاسُ جَازَتْ نَسْبَتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يَعْنِي رَوَايَةً - فَمِثْلُ هَذَا يُبْطَلُ كَمَا يُبْطَلُ مِنْهُجٌ مَنْ يَتْرُكُ مَا ثَبَتَ دِرَايَةً إِذَا لَمْ يَصَحَّ رَوَايَةً. وَغَالِبُ صَنْعَةِ الْعِلْمِ يَرْوِجُ فِيهَا تَقَابُلَ الْأَقْوَالِ الْمُتَنَافِرَةِ، وَلَا يَسْلَمُ إِلَّا مَنْ سَلَكَ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، وَكَانَ فِي رَأْسِهِ عَيْنَانِ:

• إِحْدَاهُمَا: عَيْنُ الرَّوَايَةِ.

• وَالْأُخْرَى: عَيْنُ الدَّرَايَةِ.

فَبِهِمَا يَتِمُّ ابْصَارُهُ الْعِلْمَ؛ فَإِنْ عَمِيَتْ إِحْدَاهُمَا أَوْ عَشِيَتْ ضَعُفَ عِلْمُهُ بِقَدْرِ مَا يَذْهَبُ مِنْ قُوَّتِهِمَا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْخُطْبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ قَاصِدِيهَا. وَقَدْ رَأَيْتُ جَمَعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةً عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، قَدْ وَصَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الْإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَذِهِ «الْأَرْبَعِينَ» أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمَعْظَمُهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةً الْأَسَانِيدَ؛ لَيْسَ هَلْ حَفْظُهَا، وَيَعُمُّ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -، ثُمَّ أُتْبِعُهَا بَابَ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ الْأَفَاطِهَا.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الْآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُهَمَّاتِ، وَاحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِضِي وَاسْتِنَادِي، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ.

ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ شَرْطَ كِتَابِهِ وَأَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى سَبْعَةِ أُمُورٍ:

❖ أَحَدُهَا: أَنَّهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، وَهُوَ كَذَلِكَ بِالْغَايَةِ الْكَسْرُ؛ فَإِنَّ عِدَّتَهَا بِحَسَبِ التَّرَاجِمِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ حَدِيثًا، وَبِحَسَبِ التَّفْصِيلِ ثَلَاثَةٌ وَأَرْبَعُونَ حَدِيثًا، فَإِنَّهُ أَوْرَدَ فِي إِحْدَى التَّرَاجِمِ حَدِيثَيْنِ.

❖ الثَّانِي: أَنَّ هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ جَامِعَةٌ لِأَبْوَابِ الدِّينِ أَصُولًا وَفُرُوعًا، وَقَدْ قَارَبَ رَحِمَهُ تَعَالَى وَتَرَكَ شَيْئًا يَسِيرًا لِلْمُتَعَقِّبِ.

❖ الثَّالِثُ: أَنَّ كُلَّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، وَصَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّهُ مَدَارُ الْإِسْلَامِ، أَوْ نِصْفُ الْإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

وَالْإِحَاطَةُ بِرُبُوبَةِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تُورِثُ تَعْظِيمَهَا فِي الْقَلْبِ. فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الْمُرَوَّدَةَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِمَّا قَالَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ الْعَارِفُونَ بِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَيْهِ مَدَارُ الْإِسْلَامِ، أَوْ هُوَ ثُلُثُهُ، أَوْ نِصْفُهُ، أَوْ رُبُعُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ = عَظُمَ قَدْرُ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فِي قَلْبِكَ؛ كَقَوْلِ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ تَعَالَى نَفْسِهِ فِي شَرْحِهِ عَلَى مُسْلِمٍ - لَمَّا ذَكَرَ حَدِيثَ «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» - قَالَ: (وَعَلَيْهِ مَدَارُ الْإِسْلَامِ)، مِمَّا يُبَيِّنُكَ عَنْ جَلِيلِ مِقْدَارِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ.



ومِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَوْرِ عَقْلِيَّ وَسَقَمِ نَفْسِيَّ = عَدَمُ رَفْعِ الرَّأْسِ إِلَى مِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ لِأَنَّهَا - فِي رَعْمِ قَوْمٍ - مِمَّا يُؤْخَذُ فِي الْكُتَّابِ عِنْدَ صِغَارِ الْعِلْمَانِ وَالطُّلَبَةِ، وَهَذَا قَوْلٌ مَنْ لَا يَعْرِفُ مَقَادِيرَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَإِنَّمَا يُطْلَبُ فِي الصَّغَرِ وَالْكِبَرِ مَا عَظُمَ مِنَ الْعِلْمِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا. وَهَذِهِ الْفَاتِحَةُ لَوْ أَنَّ أَحَدَنَا أَنْفَقَ وَقْتَهُ فِي تَفْهَمِ مَعَانِيهَا فَإِنَّ الْأَمْرَ - كَمَا ذَكَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدَ - يَظْهَرُ لَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَانِيهَا مَا لَمْ يَكُنْ يَعْقِلُهُ مِنْهَا مِنْ قَبْلُ. وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ صِدْقَ ذَلِكَ فَاقْرَأِ الْمِثْنَيْنِ مِنَ الصَّفَحَاتِ فِي صَدْرِ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنْ «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ»؛ لَتَعْرِفَ قَدَرَ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، ثُمَّ اعْقِلْ بَعْدُ أَنَّ «مَدَارِجَ السَّالِكِينَ» كُلَّهُ هُوَ فِي مَنَازِلَ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أَيُّ مُتَعَلِّقٍ بِمَنَازِلِ آيَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الْفَاتِحَةِ؛ فَكَذَلِكَ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ مَعَ كَوْنِهَا مِمَّا تُتَلَقَّى فِي بَوَاكِرِ الصَّبَا حِفْظًا، إِلَّا أَنَّهَا مِمَّا يَبْقَى مَعَ الْإِنْسَانِ حَتَّى يَلْقَى رَبَّهُ؛ تَعْظِيمًا وَإِجْلَالًا لِقَدْرِهَا.

\* وَمِنْ لَطِيفِ الْأَخْبَارِ - فِي أَحْوَالِ الْعَارِفِينَ بِدِينِ اللَّهِ ﷺ -: مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ مَرْزُوقِ الْحَفِيدِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الثَّعَالِبِيَّ لَمَّا لَقِيَهُ فِي تُونُسَ قَرَأَ عَلَيْهِ «الْأَرْبَعِينَ النُّوَوِيَّةَ»، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا عَالِمًا وَابْنُ مَرْزُوقٍ عَالِمٌ، قَالَ: (فَكُنْتُ إِذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ حَدِيثًا مِنْ أَحَادِيثِ «الْأَرْبَعِينَ»، بِكَيْ بُكَاءً شَدِيدًا)، لِمَاذَا يَبْكِي؟ نَحْنُ نَسْمَعُ كُلَّ يَوْمٍ حَدِيثًا مِنْ «الْأَرْبَعِينَ النُّوَوِيَّةَ»، وَنَنْظُرُ إِلَيْهَا أَنَّ هَذِهِ لِلصَّغَارِ! لِأَنَّهُ يَعْقِلُ أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ هِيَ الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. أَنْتَ تَقْرَأُ ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النَّجْم: ٣-٤]، هَذَا مِنَ الْوَحْيِ الَّذِي أُوحِيَ إِلَيْهِ ﷺ؛ فَمَنْ عَرَفَ قَدْرَهُ عَظُمَ شَأْنُهُ، وَمَنْ جَهِلَ قَدْرَهُ لَمْ يَرْفَعْ إِلَيْهِ رَأْسًا.

❖ الرَّابِعُ: أَنَّ كُلَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ صَحِيحَةٌ فِيمَا أَدَّاهُ إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُ، وَخُولِفَ فِي بَعْضِهَا بِمَا سَتَعَلَّمَ خَبَرُهُ فِي مَوَاضِعِهِ. وَوَصَفُهُ جُمْلَةً مِنْهَا بِالْحُسْنِ لَا يُخَالِفُ مَا ذَكَرَهُ مِنْ كَوْنِهَا صَحِيحَةً، لِأَنَّ الصَّحِيحَ عِنْدَ جَمَاعَةٍ يُرَادُ بِهِ الْخَبَرُ الثَّابِتُ؛ فَيَنْدَرِجُ فِيهِ الصَّحِيحُ وَالْحَسَنُ مَعًا.

❖ الخَامِسُ: أَنَّ مُعْظَمَهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمَ. وَعِدَّةٌ مَا فِيهَا مِنْ أَحَادِيثِ الصَّحِيحِينَ - اتِّفَاقًا وَافْتِرَاقًا -: تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ حَدِيثًا.

❖ الْسَادِسُ: أَنَّهُ يَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةً الْأَسَانِيدَ؛ لَيْسَ هَلْ حِفْظُهَا وَيَعُمُّ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا، لِأَنَّ الْإِسْنَادَ لَا يُطْلَبُ لِذَاتِهِ، وَإِنَّمَا كَانَ يُطْلَبُ لِكُونِهِ يُوقَفُ عَلَى الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، فَلَمَّا صَارَتْ الْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ مَضْبُوطَةً بِأَسَانِيدِهَا فِي كُتُبٍ مَعْرُوفَةٍ = عَمَدَ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ إِلَى تَجْرِيدِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ، فَأُورِدُوهُ فِي مُخْتَصَرَاتٍ يَقْتَصِرُونَ فِيهَا عَلَى الصَّحَابِيِّ، وَمَتَنِ الْحَدِيثِ، وَمَنْ رَوَاهُ مِنَ الْمُخَرَّجِينَ، وَفَقَّ قَوَاعِدَ مَعْرُوفَةٍ

عندهم، فنزلت درجة حفظ الإسناد عما كانت عليه قبل الخمسمائة، لأنها كانت قبل آلة لمعرفة ثبوت الحديث، أما وقد صارت هذه الأحاديثُ مَدَوْنَةً في كُتُبِ الرِّوَايَةِ فإنَّ الحاجةَ إلى الإسنادِ قليلةٌ، وإنَّما الحاجةُ العُظْمَى هي إلى المتن، وهي التي ينبغي أن يعتني بها طالبُ العلم. ولم نَرِ أحداً - مِمَّنْ ذُكِرَتْ تَرْجَمَتُهُ في الكُتُبِ التي بأيدينا بعدَ تصنيفِ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ - ابتداءً حفظَ الحديثَ بحفظِ مَتْنِهِ معَ إسناده، وإنَّما كانوا يبدوونَ بحفظِ المتونِ المُجَرَّدَةِ، ثم إذا كان لأحدِهِم قُوَّةٌ في الحِفظِ وأرادَ الازديادَ فإنَّه يحفظُ في الأصولِ ما شاء.

فالمُقَدَّمُ حفظُهُ في الحديثِ النَّبَوِيِّ أَوَّلًا هو «الأربعينَ النَّوَوِيَّةُ»، ثم إذا فرغَ منها حفظَ «عُمْدَةَ الأحكام»، ثم إذا فرغَ منها حفظَ «بلوغَ المرام»، ثم إذا فرغَ منه حفظَ «رياضَ الصَّالِحِينَ». هذه هي الجادَّةُ السَّالِمَةُ الواقِيَةُ مِنَ الجَهْلِ بالسُّنَّةِ، فإنَّ حَافِظَ الصَّحِيحِينَ معاً - لو قَدَّرَ وُجُودَهُ - بألفاظِها ومُعلَقَاتِها، فإنَّه لا يكادُ يُحِيطُ بِأَزِيدَ مِنَ النِّصْفِ مِنَ أَصُولِ الأحكامِ في السُّنَّةِ؛ فَيَقَى وراءَهُ قَدْرٌ كَبِيرٌ أَضَاعَهُ بِإِذْهَابِ كَثِيرٍ مِنْ وَقْتِهِ في حِفظِ الأسانيدِ وإهمالِ ما يُلْزِمُهُ مِنَ حِفظِ المتونِ. وإذا أردتَ أن تعرفَ صِدْقَ هذا فانظرَ إلى أبوابِ مِنْ «بلوغِ المرامِ» و«رياضِ الصَّالِحِينَ» لا تجدُ فيها حديثاً في الصَّحِيحِينَ، ممَّا يُنبِئُكَ بأنَّ أَصُولَ الرِّوَايَةِ الحديثِيَّةِ هي المجموعَةُ في هذه الكُتُبِ، وهي التي ينبغي أن يُنْفَقَ فيها الوقتُ وزهرةُ العُمُرِ، فإنَّ المرءَ لا يدري ما يحدثُ له فيما يُسْتَقْبَلُ مِنْ وَقْتِهِ وَأَيَّامِهِ؛ كما أنَّ الهِمَّةَ تَفُورُ وَتَغُورُ، فَكَمِينُ بِهَمَّةِ المرءِ إذا فارتَ أن يُبادِرَ إلى الأهمِّ الَّذِي يَبْقَى، حتَّى إذا غارتَ وإذا به قد استوثقَ بِرُكْنٍ وَثِيقٍ. أمَّا أن يُنْفَقَ قُوَّتُهُ في حِفظِ البُخاريِّ كُلِّه، فَلَاِنَّه لو حَفِظَ البخاريَّ كُلَّه بألفاظِهِ لا يُحِيطُ بما يُلْزِمُ طالبَ العلمِ مِنَ حِفظِ الأحاديثِ النَّبَوِيَّةِ.

وَمِمَّا يُبَيِّنُ لَكَ مَخْرَجَ سَلَامَةٍ فيما يحدثُ مِنَ المَقُولَاتِ في أخذِ العلمِ وتلقِيهِ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى ما تَسْمَعُ فِيهِ؛ فَإِنْ وَجَدْتَهُ شَيْئاً كان عليه مَنْ قَبْلَنَا فَتَمَسَّكَ بِهِ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ شَيْئاً يَقُولُهُ أَحَدُهُمَا مِنْ بُنَيَاتِ أَفْكَارِهِ واستحساناتِ أَذْهَانِهِ فلا تجعلَ زهرةَ عُمُرِكَ وقُوَّةَ شَبَابِكَ مَوْضِعاً لِتَجَارِبِ آراءِ الْآخَرِينَ، فَإِنَّه يَأْتِي يَوْمٌ يَعْتَذِرُونَ فِيهَا عَنِ الْخَطَأِ، وَإِذَا بك أَحَدُ الَّذِينَ سَرَى فِيهِمْ هَذَا الْخَطَأُ؛ وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بغيرِهِ.

❖ **السابع:** أنه يُتبعها بباب في ضبط خفي ألفاظها، وهذا الباب ساقط من أكثر نشرات الكتاب، وهو من الأهمية بمكان، فإنه بمنزلة الشرح الوجيز جدًا. والنووي له عناية بهذا المورد، فإنه ختم كتاب «الأربعين» وكذا «بستان العارفين» بباب في ضبط ما خفي من الألفاظ فيهما؛ بل صنف كتابًا مفردًا نافعًا في هذا المقصد هو: «تهذيب الأسماء واللغات».

فينبغي أن يعتني طالب العلم بالمقيد في ضبط الألفاظ في هذا الكتاب خاصة، ويجعل ذلك دأبًا له فيما يحفظه من العلم؛ لئلا يحفظ شيئًا من العلم على غير وجهه، لأن الحفظ إذا نُقش شق نزعه، فمن حفظ شيئًا على وجه خاطئ شق عليه أن يتخلص منه فيبقى معه أبد الدهر للصوقه بقلبه ولزومه لسانه. فإذا أراد أحد أن يحفظ قوله ﷺ: «**الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ**»، فإنه ينظر: هل هو «**الحَجَرُ**» أم غيره؟ لئلا يخطيء يومًا فيقول: (وللعاهر الحجر)، وهذا شيء سَمِعناه ممن يروي الأحاديث النبوية ويجعلها في تسجيل ليحفظه الناس. فإذا كان الناس يحفظون هذه الأحاديث بهذه الألفاظ فقل على الحديث السلام؛ ومثل هذا في العلم كله.

فينبغي أن تحرص على تصحيح ما تريد حفظه لأنك إذا حفظته على وجه خلاف الصواب شق نزعه من قلبك ولسانك؛ فأول العلم - وهذا مما ذكره مما ينبغي أن يلقنه المعلم الآخذ عنه - تصحيح المتن، حتى إذا أراد أن يحفظه حفظه صحيحًا، وإذا أراد أن يفهمه فهمه صحيحًا، لأنه إذا أثبتته على وجه خلاف الصواب رُبما شرحه على خلاف الصواب؛ كما وقع من بعض شراح «الواسطية» في قول مُصَنِّفِهَا رَحِمَهُ اللهُ - عند ذكر الكرامة -: (وهي في فرق الأمة)، وصوابها: (وهي في قُرونِ الأمة)، وبين الكلمتين فرق، وهذا الفرق أثر في الشرح، فشرحها من شرحها على أنه قال: (في فرق الأمة)، فقال بإمكان وجود الكرامة مع البدعة، وأما كلام المُصَنِّفِ نفسه فإن فيه: (قُرون)، وليس فيه: (فرق الأمة)، فينبغي أن تحرص على تصحيح ما تريد أن تقرأه أو تحفظه.

## الحديث الأول

\* عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا؛ فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ. رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهَ الْبُخَارِيُّ الْجُعْفِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقَشِيرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ؛ فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ.

هذا الحديث لا يوجد بهذا السياق التام في كتاب البخاري ولا في كتاب مسلم؛ بل هو مُلَفَّقٌ مِنْ رَوَايَتَيْنِ مُنْفَصِلَتَيْنِ للبخاري.

وقوله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»، جُمْلَتَانِ تَتَضَمَّنَانِ خَبَرَيْنِ:

- فالجملة الأولى: خبرٌ عن حُكْمِ الشَّرِيعَةِ عَلَى الْعَمَلِ، وإِعْلَامُ بَتَعَلُّقِ الْأَعْمَالِ بِنِيَّاتِ أَصْحَابِهَا.
- والجملة الثانية: خبرٌ عن حُكْمِ الشَّرِيعَةِ عَلَى الْعَامِلِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ نِيَّتِهِ.

وَالنِّيَّةُ شَرْعًا: إِرَادَةُ الْقَلْبِ الْعَمَلِ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ.

وقوله ﷺ: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» إِلَى آخِرِهِ، تَكْمِيلٌ لِلْبَيَانِ بِضَرْبِ الْمَثَالِ، فَإِنَّهُ لَمَّا بَيَّنَّ مَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، وَمَا يَكُونُ لِلْعَامِلِ مِنْهَا فِي قَوْلِهِ: «وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى» = أَكْمَلَ الْبَيَانَ بِضَرْبِ مَثَالٍ يَتَّضِحُ بِهِ الْمَقَالُ، فَذَكَرَ عَمَلًا صُورَتُهُ وَاحِدَةً - وَهُوَ الْهَجْرَةُ - وَأَخْبَرَ عَنْ أَثَرِ النِّيَّةِ فِي الْعَمَلِ وَالْعَامِلِ؛ فَسَائِرُ الْأَعْمَالِ مُقَاسَةٌ عَلَيْهِ. وَالْهَجْرَةُ شَرْعًا: هِيَ تَرْكُ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ إِلَى مَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ.

«فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» نِيَّةٌ وَقَصْدًا = حَصَلَ لَهُ مَا نَوَى وَوَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَلِذَلِكَ

قَالَ ﷺ: «فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»؛ أَي: قَدْ قُبِلَتْ مِنْهُ وَأُثِيبَ عَلَيْهَا الثَّوَابُ الْحَسَنُ.

وقوله: «وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» إِبْخَارٌ بِأَنَّ مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ فِي الْهَجْرَةِ إِصَابَةً دُنْيَا أَوْ تَرْوُجَ امْرَأَةٍ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ لَا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَلَاوَل تَاجِرٌ، وَالْآخِرُ نَاكِحٌ.

**طيب هنا سؤال لطيف:** لماذا اختار النبي ﷺ ضربَ المِثَالِ بالهجرة؟ هل الأعمالُ الشرعيةُ تنحصرُ في

الهجرة؟

**الجواب:** لا.

**سؤال:** لماذا ضربَ هذا المِثَالُ؟

**الجواب:** لأنَّ العربَ أُمَّةٌ شديدةُ الغرامِ بأرضها، قوَّةُ اللُّصوقِ بها، ضَينَةُ الخروجِ منها، فلا يَتَحَوَّلُ الْعَرَبِيُّ عَنْ أَرْضِهِ إِلَّا فِي طَلَبِ كَلْبٍ يَرَعَاهُ لِدَوَابِّهِ أَوْ بَغْلَبَةٍ عَدُوٍّ عَلَيْهَا، فَجِيءَ بِعَمَلٍ لَا تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ: وَهُوَ أَنْ تُفَارِقَ بُلْدَانَهَا رَغْبَةً فِي اتِّبَاعِ مَنْ جَاءَهَا بِدِينٍ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فَاخْتِيرَ ضَرْبُ هَذَا الْمِثَالِ لِأَنَّ الْهَجْرَةَ عَمَلٌ مُنْفَرِدٌ الصُّورَةِ لَمْ تَعْرِفْهُ الْعَرَبُ قَبْلَ، فَإِنَّمَا كَانَتْ ضَينَةً بِمَنَازِلِهَا، شَدِيدَةً الْوَلَعِ بِالضَّعْنِ فِيهَا، لَا تُفَارِقُهَا إِلَّا إِنْ دَاهَمَهَا قَوْمٌ غَزَاةٌ أَوْ احْتَاجَتْ إِلَى رَعِيٍّ رُبِيعٍ يَكُونُ فِي غَيْرِ مَوْطِنِهَا، فَلَمَّا جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِإِخْرَاجِهِمْ مِنْ دِيَارِ الْكُفْرِ إِلَى دِيَارِ الْإِسْلَامِ صَارَ هَذَا الْعَمَلُ مِمَّا يَتَمَيَّزُ بِهِ الْمُسْلِمُونَ عَنِ الْكَافِرِينَ، فَالَّذِي يَخْرُجُ لِأَجْلِ اتِّبَاعِهِ مَنْ يُصَدِّقُهُ - لَا لِكَلْبٍ تَرَعَاهُ دَوَابُّهُ، وَلَا لِبَغْلَبَةٍ عَدُوٍّ عَلَى أَرْضِهِ - فَهَذِهِ حَالٌ لَمْ تَكُنِ الْعَرَبُ تَعْرِفُهَا.

## الحديث الثاني

\* عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ؛ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يَرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ؛ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ؛ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، قَالَ: صَدَقْتَ، فَعَجَبْنَا لَهُ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوُلُونَ فِي الْبُنْيَانِ».

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ؛ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه مُسْلِمٌ، وليس في النسخ التي بأيدينا منه قوله: (جُلُوس)، ووقع في آخره (ثم قال لي: «يا عُمَرُ») بزيادة كلمة (لي).

وقوله: (فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ)؛ أي: أسندَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ووضع كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ النَّبِيِّ ﷺ، لا على ووضعه كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ الرَّسُولِ ﷺ، صحَّ هذا في حديث أبي هريرة وأبي ذرٍّ مقرونين عند النسائي <sup>(١)</sup>.

<sup>(١)</sup> تصوّرتم الصورة كيف؟ يعني جاء إلى النبي ﷺ فأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ النَّبِيِّ ﷺ ووضع كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ النَّبِيِّ ﷺ، لا على فَخْذَيْهِ هُوَ، ما الدليل؟ الجواب: حديث أبي هريرة وأبي ذرٍّ عند النسائي في آخر كتابه في الإيمان، وإسناده صحيح.

الشيخ: وإذا صحَّ الأثر بطلَ النَّظَرُ، ولكن نحن نحتاج إلى نظر هنا، وهو لماذا فعل هذا؟

**الطالب:** الأدب مع العالم.

الشيخ: لا والله ما هو أدب! أنت تصوّرت الصورة كيف؟ ليس فخذيه هو، وإنما فخذِي المُقَابِلَ له، ولذلك بعض الشُّراح قال: (وهذا فعلُ جُفَاءِ الأعراب)، يعني واحد يأتي ويطيح عليك، هذا جافي في فعله، ولكن لماذا فعل هذا؟

**الطالب:** قاصداً شدَّ الانتباه.

الشيخ: ...

**الطالب:** لفت الانتباه.

الشيخ: اللَّفْتُ معناه الصَّرف!

**الطالب:** صرف الانتباه.

الشيخ: لا، ما فيه صرف، صرف يعني ما يريد شيء، الآن الناس يقولون: (لَفَتَات) لفتات معناها صَرَفات، يعني يقول (أَلَفْتُ أَنْظَارَكُمْ) يعني أصرفُ أنظاركم، يعني لا تنظرون.

**الطالب:** ...

الشيخ: يعني نفس كلام الأخ سلطان، يعني شدَّ الانتباه وتوجيه الانتباه.

**الطالب:** ...

الشيخ: أحسنت، لبيان شِدَّةِ حِرْصِهِ وَقُوَّةِ رَغْبَتِهِ فِي طَلْبَتِهِ، وهذا لا يَزَالُ مَعْرُوفًا عِنْدَ النَّاسِ، يعني بعض الأشياء التي يكون فيها طلب في أمرٍ عظيم يقول - بلسان العامة عندنا -: (اطرح نفسك عليه)، وبعضهم يرمي عليه غُتْرَتَهُ، هذا كانت تعرفهُ العَرَبُ مِنْ أَحْوَالِهَا، فهو عندما أَلْقَى نَفْسَهُ عَلَيْهِ يُرِيدُ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُ شِدَّةَ رَغْبَتِهِ وَصِدْقَ طَلْبَتِهِ وَأَنَّهُ يَأْمُلُ مِنْهُ أَنْ يُجِيبَهُ عَنْ سُؤَالِهِ الَّذِي يَذْكُرُهُ لَهُ.

وقوله: (أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ) الحديث،

وسياأتي بيان معنى هذه الجُمْلَةِ في الحديث الثالث.

وقوله: (فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ» ) الحديث، وفي هذه الجُمْلَةِ بيان حقيقة

الإيمان وأركانه.

فَأَمَّا حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ الْمُرَادَةُ شَرْعًا فَإِنَّهَا تَقَعُ عَلَى مَعْنَيْنِ:

- ♦ **أحدهما:** عامٌّ؛ وهو الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وحققيقته: التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ بَاطِنًا وَظَاهِرًا بِاللَّهِ تَعَبُّدًا لَهُ بِالشَّرْعِ الْمُنَزَّلِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى مَقَامِ الْمُشَاهَدَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ، وهذا المعنى يَشْمَلُ الدِّينَ كُلَّهُ، وهذا معنى قولهم: (إِذَا ذُكِرَ الْإِيمَانُ دَلَّ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ) فَإِنَّهُ يَنْدَرِجُ فِي الْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ.
- ♦ **والثاني:** خاصٌّ؛ وهو الاعتقاداتُ الباطنة، وهذا المعنى هو المقصودُ إِذَا قُرِنَ الْإِيمَانُ بِالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ أَوْ أَحَدِهِمَا.

وَقَدْ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَرْكَانَ الْإِيمَانِ السَّتَّةَ.

وقوله: (فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ») إِلَى آخِرِهِ، فِيهِ بَيَانُ حَقِيقَةِ الْإِحْسَانِ وَرُكْنَاهُ.

- **والإحسانُ** فِي الشَّرْعِ يَقَعُ عَلَى مَعْنَيْنِ بِحَسَبِ تَصَرُّفِهِ اللَّغَوِيِّ؛ فَإِنَّهُ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ يَقَعُ عَلَى مَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا: إِيْصَالُ النِّفْعِ؛ وَمَحَلُّهُ الْمَخْلُوقُ دُونَ الْخَالِقِ.
- **والآخر:** الْإِتْقَانُ وَإِجَادَةُ الشَّيْءِ؛ وَمَحَلُّهُ الْخَالِقُ وَالْمَخْلُوقُ.

وَالْمَذْكُورُ مِنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: هُوَ الْإِحْسَانُ مَعَ الْخَالِقِ، وَحَقِيقَتُهُ: إِتْقَانُ الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ تَعَبُّدًا لِلَّهِ بِالشَّرْعِ الْمُنَزَّلِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى مَقَامِ الْمُشَاهَدَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ.

**سؤال:** فَإِنْ أَصَلَ الْإِحْسَانِ هُنَا مِمَّا يُرَادُ لُغَةً أَيُّهُمَا؟ النِّفْعُ أَمْ الْإِتْقَانُ؟

**الجواب:** الْإِتْقَانُ، الْمُرَادُ بِهِ الْإِتْقَانُ هَا هُنَا، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَكُونُ مَعَ الْخَالِقِ، وَأَمَّا الْإِحْسَانُ الَّذِي هُوَ النِّفْعُ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ مَعَ الْخَالِقِ سُبْحَانَهُ.

وَالْإِحْسَانُ مَعَ الْخَالِقِ نَوْعَانِ:

\* **أحدهما:** الْإِحْسَانُ مَعَ الْخَالِقِ فِي حُكْمِهِ الْقَدَرِيِّ.

وَالْقَدَرُ الْوَاجِبُ الْمُجْزِئُ مِنْهُ: التَّجَمُّلُ بِالصَّبْرِ عَلَى الْأَقْدَارِ.

\* **والآخر:** الْإِحْسَانُ مَعَ الْخَالِقِ فِي حُكْمِهِ الشَّرْعِيِّ.

وَالْقَدَرُ الْوَاجِبُ الْمُجْزِئُ مِنْهُ: امْتِثَالُ الْخَبَرِ بِالتَّصْدِيقِ، وَامْتِثَالُ الطَّلَبِ بِفِعْلِ الْوَاجِبَاتِ وَتَرْكِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَاعْتِقَادُ حِلِّ الْحَلَالِ.



هذا الحديث - كما ذكرنا - يَتَعَلَّقُ بِالْإِحْسَانِ مَعَ الْخَالِقِ، وَالْإِحْسَانُ مَعَ الْخَالِقِ يَكُونُ مَعَهُ فِي حُكْمِهِ.

وَحُكْمُ اللَّهِ نَوْعَانِ:

• أحدهما: قَدَرِي؛ أي: مَحَلُّهُ الْأَقْدَارُ الْكَوْنِيَّاتِ.

• والآخر: شَرْعِي؛ أي: مَحَلُّهُ الْأَحْكَامُ الدِّنِّيَّاتِ.

(أ) فالأَوَّل - وهو الْحُكْمُ الْقَدَرِي - يَتَعَلَّقُ بِهِ إِحْسَانٌ، الْقَدْرُ الْوَاجِبُ الْمُجْزِئُ مِنْهُ: التَّجَمُّلُ بِالصَّبْرِ بِلا تَسَخُّطٍ وَلَا جَزَعٍ عِنْدَ حُلُولِ الْأَقْدَارِ؛ كَأَن تَقَعَ لِلْإِنْسَانِ نَازِلَةٌ يَذْهَبُ بِهَا مَالُهُ، فَهَذَا مِنْ حُكْمِ اللَّهِ الْقَدَرِي أَمِ الشَّرْعِي؟ الْقَدَرِي، فَالوَاجِبُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ؟ الصَّبْرُ، أَن يَصْبِرَ عَلَى مَا فَاتَ مِنْ مَالِهِ فَلَا يَجْزَعُ وَلَا يَتَسَخَّطُ، وَفَوْقَ الصَّبْرِ قَدْرٌ مُسْتَحَبٌّ وَهُوَ الرِّضَا، وَفَوْقَهُ الشُّكْرُ، لَكِنَّ أَقْلَ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ أَن يَكُونَ صَابِرًا.

(ب) ومثَالُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ: طَلَبُ فِعْلِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا وَاجِبَةٌ، وَطَلَبُ الْكَفِّ عَنِ الزَّنى فَإِنَّهُ حَرَامٌ، وَيَكُونُ فِيهِ أَيْضًا تَصَدِيقُ الْأَخْبَارِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزُّمَرُ: ٦١]، فَإِنَّ هَذَا خَبَرٌ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْقَدْرُ الْوَاجِبُ الْمُجْزِئُ مِنَ الْإِحْسَانِ مَعَ الْخَالِقِ فِي حُكْمِهِ الشَّرْعِيِّ: أَن تُصَدِّقَ بِالْخَبَرِ، وَأَن تَمْتَثِلَ الطَّلَبَ بِفِعْلِ الْمَأْمُورِ الْوَاجِبِ، وَتَرْكِ الْمَحْظُورِ الْمُحَرَّمَ، مَعَ اعْتِقَادِ حِلِّ الْحَلَالِ.

الشيخ: يعني الحلال ما الذي يَجِبُ فِيهِ؟ اعتقادُ حِلِّهِ أَمْ فِعْلُهُ؟ =

الطالب: حِلُّهُ.

الشيخ: حِلُّهُ، لِمَاذَا لَا نَقُولُ فِعْلُهُ؟

الطالب: ...

الشيخ: لَأَنَّ أَفْرَادَ الْحَلَالِ كَثِيرَةٌ لَا يُمَكِّنُ الْإِحَاطَةَ بِهَا، فَأَنْتَ إِذَا طَالَبْتَهُ بِفِعْلِ الْحَلَالِ كُلِّهِ وَلَوْ بِدُونِ وَجُوبِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُعْجِزُ عَنْهُ. يَعْنِي الْآنَ هُنَاكَ أَكْلَاتٌ كَثِيرَةٌ، هَلْ أَكَلْنَاهَا جَمِيعًا؟ نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنَا شُكْرَ نِعْمَتِهِ، يَعْنِي الْآنَ وَصَلْتَنَا حَتَّى الْأَكْلَاتِ الْمَكْسِيكِيَّةِ، يَعْنِي هَذِهِ الْأَكْلَاتِ، يَعْنِي أَبَاؤُنَا - إِلَى وَقْتٍ قَرِيبٍ - مَا رَأَوْا هَذِهِ الْأَكْلَاتِ الْمَكْسِيكِيَّةِ، فَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ فِعْلِ الْحَلَالِ يَعْنِي لَا بُدَّ أَنْ يَعْمَ كُلُّ أَفْرَادِهِ، لَكِنَّ الْوَاجِبُ هُوَ اعْتِقَادُ حِلِّ الْحَلَالِ: أَنَّ الْحَلَالَ الَّذِي أَحَلَّهُ اللَّهُ ﷻ تَعْتَقِدُ أَنَّهُ مَأْذُونٌ فِيهِ غَيْرَ مُحَرَّمٍ عَلَى النَّاسِ.

وَرُكْنَا الإِحْسَانَ هُمَا:

(١) عِبَادَةُ اللَّهِ.

(٢) إِيقَاعُ تِلْكَ الْعِبَادَةِ عَلَى مَقَامِ الْمَشَاهِدَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ.

الشيخ: ما معنى مقام المشاهدة؟

الطالب: أن تعبد الله كأنك تراه.

الشيخ: كيف كأنك تراه؟

الطالب: تستشعر...

الشيخ: ما معنى تستشعر؟ كيف تستشعر؟ مع أن الشعور هذا أضعف الإحساس، هذه عبارة لا تجدها في عبارات الأوليين، المتأخرون وَلَجُوا بِ(الشعور، الشعور) صار ما عندهم شعور، حتى أدنى شيء خلاص ما عندهم، وإنما يُعَبَّرُ في مثل هذا أن تقول: (أَنْ يُشْهَدَ قَلْبُهُ)، ولكن ماذا يُشْهَدُ قَلْبُهُ؟

الطالب: أن يُشْهَدَ قلبه أن الله يرى فعله.

الشيخ: (أن يراه) صار هذا مُرَاقَبَةً.

الطالب: نظر القلب.

الشيخ: نظر القلب إلى أيش؟

الطالب: ...

الشيخ: أنت لا ترى من الله سبحانه وتعالى ذاته وإنما ترى آثار أسمائه وصفاته وأفعاله، فهي التي تُقْصَدُ بِالمُشَاهَدَةِ: يعني إَشْهَادُ الْقَلْبِ آثَارَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ الإِلَهِيَّةِ.

مثلاً: المطر من آثار رحمة الله ﷻ، فأنت تُشْهَدُ قَلْبَكَ جميعَ مواقعِ رحمةِ الله ﷻ، وإذا أَمَعَنَ الْمَرْءُ النَّظَرَ في واحدٍ من أفعالِ الله ﷻ استغرقَ وقتاً طويلاً في الإحاطةِ بِمُفْرَدَاتِ هذا الفعل، ومن هنا جَلَّ عِلْمُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى وَالصِّفَاتِ الْعُلَا لِعَظِيمِ مَنْفَعَتِهِ الْقَلْبَ، فَإِنَّ مَنْ تَغَرَّغَ قَلْبُهُ بِحِلَاوَةِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ازدادَ إِيْمَانُهُ.

وهذا الباب - وهو بابُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ - صارَ معرفةُ النَّاسِ مِنْهُ أَكْثَرُهَا مَعْرِفَةً مَا أَثْبَتَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وما أَنْكَرَهُ مُخَالِفُوهُمْ، وهذا قَدَرٌ يَسِيرٌ مِنَ الْبَابِ، وَالْقَدَرُ الْأَعْظَمُ هُوَ الْإِحَاطَةُ بِمُفْرَدَاتِ آثَارِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ الإِلَهِيَّةِ. وهناك كتابٌ عظيمٌ - اسمه «كِتَابُ الْعِظَمَةِ» - لِأَبِي الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِي، كُلُّهُ في هذا المعنى، يَذْكُرُ فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ، وَالْأَحَادِيثِ، وَالْآثَارِ، وَالْقَصَصِ، وَالْأَخْبَارِ، وَالْأَشْعَارِ، مَا يَدُلُّ عَلَى

عَظَمَةُ اللَّهِ ﷻ وإِجْلَالِهِ. فَأَنْتَ إِذَا نَظَرْتَ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ يَسْلُكُهُ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ وَجَدْتَ فِيهِ مَعْنَى عَظِيمًا مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ ﷻ؛ كَقَوْلِ أَحَدِهِمْ:

تَأْمَلْ فِي نَبَاتِ الْأَرْضِ وَانْظُرْ إِلَى آثَارِ مَا صَنَعَ الْمَلِكُ  
عُيُونٌ مِنْ لُجَيْنٍ شَاخِصَاتٍ بِأَحْدَاقِ هِيَ الذَّهَبُ السَّبِيكُ  
عَلَى كُثْبِ الزَّبَرَجَدِ شَاهِدَاتٌ بِأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ شَرِيكُ

وهناك كتابٌ نافعٌ اعتنى ببيانِ آثَارِ الْأَسْمَاءِ الْإِلَهِيَّةِ - اسْمُهُ «التَّهْجُ الْأَسْمَى فِي الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى» - للشيخ محمد الحُمُود النَّجْدِي، وإنَّما جَادَ هذا المَقْصَدُ منه لأنه مَلَأَهُ بِكَلَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ وَابْنِ سَعْدِي - رحمهم الله تعالى - في بيانِ آثَارِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ وَمُتَعَلِّقَاتِهَا، فهو بابٌ نافعٌ عظيم، وهذا الكتابُ وَافٍ فيه. وَأَمَّا الْمُرَاقَبَةُ: فهي أَنْ تَشْهَدَ أَنَّهُ يَطْلُعُ عَلَيْكَ سُبْحَانُهُ وَتَعَالَى.

وقوله: «فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا؟» - بفتح الهمزة -: وهي العلامة.

وذكر النَّبِيُّ ﷺ في هذا الحديثِ علامتينِ لِلسَّاعَةِ:

\* الأولى: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا».

«وَالْأُمَّةُ»: الْجَارِيَةُ الْمَمْلُوكَةُ.

«وَالرَّبَّةُ»: مُؤَنَّثُ الرَّبِّ، وهو في لِسَانِ الْعَرَبِ: السَّيِّدُ وَالْمَالِكُ وَالْمُصْلِحُ لِلشَّيْءِ الْقَائِمُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>، ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ.

\* والثَّانِيَةُ: (أَنْ يَتَطَاوَلَ الْحُفَاةُ الْعُرَا الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ فِي الْبُنْيَانِ).

<sup>(١)</sup> الشيخ: كم معنى للربِّ عند العرب؟

الطالب: ثلاثة.

الشيخ: طيب، لو قيل لك: (هناك منظومة لأحمد ابن أحمد الشُّجَاعِي الأزهري ذَكَرَ فيها ثلاثين معنى للربِّ)؟

الجواب: كل هذه المعاني الثلاثين ترجعُ إلى هذه المعاني الثلاثة، لأنَّ الْأَوَّلِينَ كانوا يَجْمَعُونَ شَتَاتَ الْعِلْمِ، وَالْمُتَأَخَّرُونَ يُفَرِّقُونَ نِظَامَهُ. وهذا من شواهِدِ فَرْقِ عِلْمِ السَّلَفِ عَلَى عِلْمِ الْخَلْفِ؛ فَالسَّلَفُ كانَ كَلَامُهُمْ قَلِيلًا وَنَفْعُهُ كَثِيرًا، وَالْمُتَأَخَّرُونَ كَلَامُهُمْ كَثِيرٌ وَنَفْعُهُ قَلِيلٌ، ذَكَرَ هَذَا ابْنُ أَبِي الْعِزِّ فِي «شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ»، وَقَبْلَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ». قَالَ أَبُو السَّخْتِيَانِي لِمُحَمَّدِ بْنِ مُنْكَدَرٍ: (الْعِلْمُ الْيَوْمَ أَكْثَرُ أَوْ فَيَمَنْ تَقَدَّمَ؟)، لِيَشْ قَالَهَا؟ لِأَنَّهُ كَانَ الْحُضُورُ كَثِيرًا، بَدَأَ الْحُضُورُ يَكْثُرُونَ، وَالنَّاسُ قَبْلَ كَانَ عَدَدُهُمْ قَلِيلٌ، يَجْلِسُ نَافِعٌ بَعْدَ الْفَجْرِ فَيَجْلِسُ لَهُ وَاحِدٌ: مَالِكٌ، بَعْدَ ذَلِكَ لَمَّا انْتَشَرَ الْإِسْلَامُ صَارَ الْحُضُورُ كَثِيرًا، فَقَالَ لَهُ: (الْعِلْمُ الْيَوْمَ أَكْثَرُ أَوْ فَيَمَنْ تَقَدَّمَ؟)، قَالَ: (الْعِلْمُ فَيَمَنْ تَقَدَّمَنا أَكْثَرُ، وَالْكَلَامُ الْيَوْمَ أَكْثَرُ)، وَهَذَا إِذَا كَانَ فِي ذَلِكَ الزَّمَنِ - فِي زَمَنِ التَّابِعِينَ وَأَتْبَاعِ التَّابِعِينَ - فَمَا يَقُولُ لَوْ اطَّلَعَ عَلَى حَالِ النَّاسِ فِي عُلُومِهِمْ؟! فَتَجِدُ فِيهَا مِنَ التَّشْبِيقَاتِ وَتَطْوِيلِ الْكَلَامِ بِمَا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ - مِمَّا يَنْبَغِي رُدُّهُ وَجَمْعُهُ - مَا تَذَهَّبُ الْأَعْمَارُ فِيهِ.

«الحُفَاءُ»: هُمُ الَّذِينَ لَا يَتَنَعَّلُونَ.

«الْعُرَاءُ»: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرُونَ عَوْرَاتِهِمْ.

«الْعَالَةُ»: هُمُ الْفُقَرَاءُ.

و«الرَّعَاءُ»: بِكسر الرَّاءِ، هُمُ الَّذِينَ يَرَعُونَ بِهَائِمِ الْأَنْعَامِ كَالْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ بِحِفْظِهَا فِي مَرَاعِيهَا وَالْقِيَامِ عَلَيْهَا.

وقوله: (لَبِثُ) - هكذا وَقَعَ فِي كِتَابِ «الْأَرْبَعِينَ» - آخِرُهُ تَاءٌ، وَهُوَ مَرْوِيٌّ دُونَهَا، يَعْنِي (لَبِثُ). قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»: (هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ «لَبِثُ» آخِرُهُ تَاءٌ مُثَلَّثَةٌ دُونَ تَاءٍ، وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَصُولِ الْمُحَقَّقَةِ «لَبِثُ» بِتَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ) انْتَهَى كَلَامُهُ، وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي ذَكَرْنَا: الْعِنَايَةَ بِضَبْطِهِ.

الآن كلنا حفظنا «الأربعين النووية»: «فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا»، ولذلك - بعض الإخوان - لما قرأ وقال: «أَمَارَاتُهَا» كلهم نظروا فوق لأنها كلها «أَمَارَاتُهَا»<sup>(١)</sup>، والنسخة المقررة على تلميذ المصنف - ابن العطار - والنسخ العتيقة كلها: «أَمَارَاتُهَا»، وهذا هو الواقع في مسلم، مسلم بالإنفراد وليس بالجمع، وإنما وَقَعَ الْجَمْعُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ.

**فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ -: «أَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ، صَارَ الْعَرُؤُ صَحِيحًا أَمْ غَيْرُ صَحِيحٍ؟**

الجواب: غير صحيح، لأنَّ هَذَا اللَّفْظَ لَيْسَ لِمُسْلِمٍ، وَهَذَا مِمَّا يُوجِبُ تَصْحِيحَ الْأَلْفَاظِ، وَالْمَقْصُودُ بِتَصْحِيحِ الْأَلْفَاظِ: بِحَسَبِ مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنَ الْأَصُولِ، لِأَنَّ بَعْضَ الْحَفَاطِ يَذْكُرُ أَلْفَاظًا لَكِنَّهَا لَيْسَتْ بِأَيْدِينَا، فَنَحْنُ مُطَالِبُونَ بِالْأَلْفَاظِ الَّتِي بَقِيَتْ فِي الْأَصُولِ الَّتِي بِأَيْدِينَا. فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْتَنِيَ طَالِبُ الْعِلْمِ بِتَصْحِيحِ مَحْفُوظِهِ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَحْفَظُ فِيهَا سَلَفًا إِلَّا بِالتَّصْحِيحِ.

وَكَانَ مِنْ طَرِيقَةِ أَهْلِ الشَّامِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ إِفْرَادُ خَتَمَةٍ كَامِلَةٍ نَظْرًا، فَلَا يَحْفَظُ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى يَقْرَأَ خَتَمَةً كَامِلَةً مُصَحَّحَةً نَظْرًا، فَإِذَا فَرَّغَ مِنْ ذَلِكَ شَرَعَ يَحْفَظُ، وَمِثْلُ هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يُفْعَلَ فِي كُلِّ مَحْفُوظٍ يُرَادُ حِفْظُهُ لِيَلَّا يَهْجُمَ عَلَيْهِ بِالْحِفْظِ حَتَّى يُتَقَنَّ ضَبْطَهُ، إِمَّا بِقِرَاءَتِهِ عَلَى شَيْخٍ مُتَقِنٍ ضَابِطٍ أَوْ بِالتَّعْوِيلِ عَلَى نُسْخَةٍ مُتَقَنَةٍ مَضْبُوطَةٍ؛ لِيَلَّا يَحْفَظَ مِنْ نُسْخَةٍ عَرَجَاءٍ أَوْ عَوْرَاءٍ، وَمَا أَكْثَرَ هَذِهِ النُّسَخِ الَّتِي بِأَيْدِي النَّاسِ مِنْ

<sup>(١)</sup> تنبيه: يقصد الشيخ أن الطالب الذي كان يقرأ متن الأربعين عليه، لما قرأ هذه اللفظة بالإنفراد «أَمَارَاتُهَا» بدون الألف بعد الراء = استغرب الطلاب ذلك لأنهم اعتادوا على هذه اللفظة بإثبات الألف لإرادة الجمع: «أَمَارَاتُهَا»، فنظر بعضهم إلى نسخ بعض ليتأكدوا وإذا هي جميعها «أَمَارَاتُهَا»، فعند ذلك نظروا كلهم إلى الأعلى إلى الشيخ مستغربين ذلك، وهذا هو المقصود بما ذكره الشيخ.

الشُّنْخِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي تُفْسِدُ الْعِلْمَ، حَتَّى إِنِّي رَأَيْتُ مَتْنًا مَشْهُورًا وَقَدْ أُدْخِلَ فِيهِ بَيْتَانِ لَيْسَا مِنْهُ، فَمِنْ أَيْنَ أَتَى بِهَا طَيْبٌ؟ مِنْ أَيْنَ تَتَوَقَّعُونَ أَتَى بِهَا؟ هَذَا الْمَتْنُ مَا طُبِعَ قَبْلَ مُفْرَدًا عِنْدَنَا فِي الْمَشْرِقِ، فَقَامَ هُوَ وَأَعْطَاهُ لَوَاحِدٌ مِنَ الَّذِينَ يَنْسَخُونَ، وَقَالَ: (هَذَا الشَّرْحُ لَهُ وَأَخْرَجَ لِي الْأَبْيَاتِ الَّتِي فِيهِ)، فَأَخُونَا فِي اللَّهِ - الَّذِي يَطْبَعُ الْمَتْنَ - صَارَ عِنْدَهُ قَاعِدَةٌ: إِذَا رَأَى بَيْتًا مِنَ الشُّعْرِ أُدْخِلْهُ، فَالْشَّارِحُ مَرَّةً فِي مَسْأَلَةٍ قَالَ: (وَقَدْ نَظَّمْتُ هَذَا الْمَعْنَى فِي بَيْتَيْنِ) فَهَذَا جَاءَ وَأَدْخَلَ الْبَيْتَيْنِ فِي النِّظْمِ، وَهُوَ يَرِيدُ أَنَّهَا فِي الشَّرْحِ، وَهُوَ أَخَذَهَا وَأَدْخَلَهَا فِي النَّظْمِ، وَلِذَلِكَ الَّذِي يَحْفَظُ بِمِثْلِ هَذَا لَهُ نَصِيبٌ مِنْ قِصَّةِ ذِكْرِهَا الْعِرَاقِيِّ فِي «التَّقْلِيدِ وَالْإِيضَاحِ»:

قَالَ: (إِنِّي نَظَرْتُ رَجُلًا خَطِيبًا لِمَسْجِدٍ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ لَا يَجُوزُ ذِكْرُهُ إِلَّا مَعَ بَيَانِ حَالِهِ)

فَقَالَ لِي: (هَذَا الْحَدِيثُ مَذْكُورٌ فِي الْكُتُبِ)

قَالَ الْعِرَاقِيُّ: (فَقُلْتُ لَهُ: أَحْضِرْ هَذَا الْكِتَابَ الَّذِي تَزْعُمُهُ)

قَالَ: (فَأَحْضَرَ كِتَابَ «الْمَوْضُوعَاتِ» لِابْنِ الْجَوَزِيِّ<sup>(١)</sup>).

وَقَوْلُهُ: (مَلِيًّا)؛ أَي: زَمَنَّا طَوِيلًا، وَصَحَّ عِنْدَ أَصْحَابِ السُّنَنِ أَنَّهُ لَبِثَ ثَلَاثَ لَيَالٍ بَعْدَ وَقُوعِ الْقِصَّةِ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ خَبَرَ السَّائِلِ.

(١) تنبيه: هنا ضحك الشيخ وضحك الطلاب.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثالث

\* عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديثُ أخرجهُ البخاريُّ ومُسْلِمٌ، فهو مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ، أَمَّا رَوَايَةُ الْبُخَارِيِّ فَبِتَقْدِيمِ «الْحَجِّ» عَلَى «صَوْمِ رَمَضَانَ»، لَكِنْ بِلَفْظٍ: «وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»، وَلَمْ يَذْكُرْ لَفْظَ «الْبَيْتِ» الْوَارِدَ عِنْدَ مُسْلِمٍ.

وَقَوْلُهُ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ»؛ أَي: الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَحَقِيقَتُهُ شَرْعًا: اسْتِسْلَامُ الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ لِلَّهِ تَعَبُّدًا لَهُ بِالشَّرْعِ الْمُنَزَّلِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى مَقَامِ الْمَشَاهِدَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ<sup>(١)</sup>. وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ مُمَثَّلًا لَهُ بِبَيَانٍ لَهُ خَمْسُ دَعَائِمِ أَقَامَةِ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَمَا عَدَاهَا مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ تَتِمَّةُ الْبَيَانِ.

(١) الشيخ: طَيَّبَ مَا الْفَرْقَ بَيْنَ الْإِسْلَامِ بِالْمَعْنَى الْعَامِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَالْإِيمَانَ بِالْمَعْنَى الْعَامِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ؟

الطالب: ...

الشيخ: نعم، إِذَا ذُكِرَ الْإِيمَانُ وَحْدَهُ فَهُوَ الْإِسْلَامُ، وَإِذَا ذُكِرَ الْإِسْلَامُ وَحْدَهُ فَهُوَ الْإِيمَانُ. اسْتَخْرَجَ هَذَا مِنَ التَّعْرِيفِ، التَّعْرِيفِينَ اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا، اسْتَخْرَجَ هَذَا، لِأَنَّكَ رَبَّمَا تَسْمَعُ هَذَا كَثِيرًا وَلَكِنْ هَاتَا تَعْرِيفٌ يَجْمَعُ هَذَا وَهَذَا، هُوَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَلَكِنْ كَيْفَ تَسْتَخْرِجُ مِنْهُ التَّعْرِيفَ؟

الطالب: ...

الشيخ: يَعْنِي الْإِسْلَامُ مُتَعَلِّقٌ بِالْإِسْتِسْلَامِ لِأَنَّ أَصْلَ الْوَضْعِ اللَّغْوِي لِلْسَيْنِ وَاللَّامِ وَالْمِيمِ هُوَ الْإِذْعَانُ وَالْخُضُوعُ الْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِالْإِسْتِسْلَامِ، أَمَّا الْإِيمَانُ فَمُتَعَلِّقٌ؟

الطالب: التَّصْدِيقُ

الشيخ: التَّصْدِيقُ! مَا قُلْنَا هَذَا.

الطالب: ...

الشيخ: أَحْسَنْتَ، التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ لِأَنَّهُ لَا يُطْلَقُ الْإِيمَانُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ بِمَعْنَى التَّصْدِيقِ، وَإِنَّمَا يُطْلَقُ بِمَعْنَى تَصْدِيقٍ خَاصٍّ: وَهُوَ التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ، فَالْإِيمَانُ مَوْرَدُهُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِ التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ، وَالْإِسْلَامُ مَوْرَدُهُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِ هُوَ الْإِسْتِسْلَامُ، فَيُدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ لَكِنْ مَعَ اخْتِلَافٍ مُتَعَلِّقٍ كُلٌّ.

فشرائعُ الإسلام باعتبارِ الرُّكْنِيَّةِ وَعَدَمِهَا نوعان:

أحدهما: شرائعُ الإسلام التي هي أركانُهُ الوثيقة ومبانيه الجليلة، وهي المذكورة في هذا الحديث.

والآخر: شرائعُ الإسلام التي ليست أركاناً مِمَّا هو فرضٌ أو نفل<sup>(١)</sup>.

وَعَدَّ النَّبِيُّ ﷺ في الحديثِ أركانَ الإسلامِ واحداً واحداً.

❖ فذَكَرَ الرُّكْنَ الأوَّلَ في قولِهِ: «شَهَادَةُ آلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، فالشَّهَادَةُ التي هي

رُكْنٌ من أركانِ الإسلامِ هي الشَّهَادَةُ لِلَّهِ بالتَّوْحِيدِ والشَّهَادَةُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ بالرسالة<sup>(٢)</sup>.

❖ وَذَكَرَ الرُّكْنَ الثَّانِي في قولِهِ ﷺ «وَأَقَامَ الصَّلَاةَ»، والصَّلَاةُ التي هي رُكْنٌ هي الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ

المكتوبة في اليوم والليلة.

**سؤال:** ومعنى هذا أن لو كان هناك صلاة واجبة أخرى هل تدخل في الركن أم لا تدخل؟

**الجواب:** لا تدخل، جزماً لا تدخل، وهذا فائدة تبيِّنُ الركن.

**سؤال:** يعني لو أن إنساناً قال: (لله عليّ نذرٌ أن أصليّ ثلاثة أيّام كل مرّة بعد العشاء عشر ركعات) ثم لم

يفِ بِنَذْرِهِ، أخلَّ بِرُكْنِ الصَّلَاةِ أم لم يُخِلْ؟

**الجواب:** لم يُخِلْ، ولكنّه تَرَكَ صَلَاةً واجبة.

<sup>(١)</sup> الشيخ: مثل أيش: شرائع الإسلام التي ليست ركناً وهي فرض؟

**الطالب:** بر الوالدين

الشيخ: مثل برّ الوالدين، وشرائع الإسلام التي هي نفل، مثل؟

**الطالب:** الراتبه

الشيخ: مثل الصلاة الرّاتبه المُتَنَفَّلُ بها، فتكون شرائع الإسلام مرتبةً في منازلها هذا الترتيب الذي ذكرناه.

<sup>(٢)</sup> الشيخ: فالشَّهَادَةُ التي هي ركن من أركان الإسلام، أي شهادة؟

**الطالب:** الشهادتان.

الشيخ: التي هي؟

**الطالب:** شهادة ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

الشيخ: نعم، أيش مُضَمَّنْهَا؟

**الطالب:** ...

الشيخ: هي الشَّهَادَةُ لِلَّهِ بالتَّوْحِيدِ والشَّهَادَةُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ بالرسالة. هذه المسألة في ضبط المقصود بالركن مسألة عظيمة، لماذا؟ أنا أضرب لكم

مثلاً بأسهل العبارة: تعرفون كتاب في الفقه اسمه كتاب الشهادات؟ هناك كتاب اسمه الشَّهَادَاتُ، معناه أن الشهادات ليست منحصرة في

الشَّهَادَةُ لِلَّهِ والشَّهَادَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ بل مَنْ أَطْلَعَ عَلَى خَبَرٍ يَضِيعُ فِيهِ الْحَقُّ إِلَّا بِخَبَرِهِ كَانَتْ الشَّهَادَةُ عَلَيْهِ واجبة، فصار هناك شهادات واجبة لكن

ليست مِنَ الرُّكْنِ، معناه لو أنّه كتمها أو جحدّها، كافر أم ليس بكافر؟ الجواب: ليس بكافر، لأنها ليست هي مِنَ الشَّهَادَةِ التي هي ركن،

فالشَّاهِدَةُ هي الشَّهَادَةُ لِلَّهِ بالتَّوْحِيدِ وَلِمُحَمَّدٍ ﷺ بِالرَّسَالَةِ.



❖ وذكر الركن الثالث في قوله ﷺ: «وَأَيُّهَا الزَّكَاةُ»، والزكاة التي هي ركن هي الأموال المعينة

المفروضة شرعا<sup>(١)</sup>.

(١) هذه مسألة مهمة: الزكاة التي هي ركن، مثل هذه المسائل يعرف الإنسان معرفته بدينه. لا تغركم أن أحدنا درس الابتدائي، والمتوسط، وتخرج من الثانوي، أو كلية شرعية، أو حتى دكتور، هذه شهادات يمكن مُرَافَقَة، كان يُسمِّيها الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (شهادة الزور)، يعني تجد إنسانا ينسب إلى العلم ثم المسائل التي ينبغي أن يَسْتَوْضَحَهَا مِنْ دِينِهِ لا تجد له بها علما، وهذا يُنبِئُكَ عن خَلَلٍ في بَثِّ العلم؛ فتجد أحدنا يُشْغِلُ نفسه بمسائل غيرها ألزم له وأولى به في المعرفة، وفي مثل هذا قال أبو سَلَمَةَ بن عبد الرحمن: (كنت أستحي أن أسأل عن مسائل صغار فبقيت جاهلا بها)، يعني أحيانا الإنسان يقول: (هذه مسألة واضحة واضحة) وإذا جئت عند المحقق وجاءك واحد وقال: (يا ولدي أنا ما زكيت زكاة الفطر، وأنا الآن في شهر ذي الحجة، والزكاة ركن من أركان الإسلام، وبعض أهل العلم كفروا تارك الزكاة، فهل الآن يا ولدي أكفر أم لا أكفر؟) هذه هي المسائل! صحيح! ليش؟ لأنه تأتيت بعض المسائل من الدين الظاهر فتجد بعض الناس يُفتي فيها ويُرشد الناس على خلاف الصحيح لأنه لم يَتَبَيَّنْ المسألة. العلم ليس بكثرة، العلم بما يَنْفَعُك ويُلْزِمُكَ، أن تكون منه على بَيِّنَةٍ، وهذا المقام هو الذي قال فيه أبو سليمان الداراني: (لو شَكَ النَّاسُ كُلُّهُمْ فِي الطَّرِيقِ مَا شَكَّكَتُ فِيهِ وَحَدِي) ليش ما شك فيه وحده؟ ما الذي في قلبه؟ البقين، البقين لا يكون إلا عن علم جازم، وفي مثل هذا يقول أبو عبد الله ابن القيم: (والعالم الرَّاسِخُ إذا وَرَدَ عَلَيْهِ عَسْكَرُ الشُّبُهَاتِ رَدَّهَا شُبُهَةً شُبُهَةً خَائِبَةً كَسِيرَةٍ)، هذا العالم الراسخ! الآن من الناس - من يَنْتَسِبُ إلى العلم - ما أن تَرْمِي أو تُرْمَى عليه شُبُهَةٌ وإذا به يقول (كنا مُغَيَّبِينَ فيما سلف، فلم يكن علماؤنا يحدِّثوننا عن الخلاف)، ولكن أنا سأسألك سؤال: أين كنت؟ هل كنت تجلس عند علمائك؟ أم تجلس في مكتبك؟ الجواب: هذا الثاني، تجلس في مكتبك، بعد ذلك تقول: (علماؤنا ما حدثونا عن الخلاف)، هل أخذت العلم عن أهله؟ هل ثَبِتَ الرُّكْبَ وعُرِفَتْ بانتسابك إلى أهله؟ من يقول هذه المقالة هو لم يعرف العلم فعند ذلك يَنْسِبُ هذا إلى العلماء، وأما العلماء الَّذِينَ يُلْقِنُونَ العلم هم يعرفون هذا ويُعَلِّمُونَهُ تَلَامِيذَهُمْ لَكِنَّهُمْ يَعْرِفُونَ أَنَّ المقامات مختلفة: فمقام التعليم شيء، ومقام الإفتاء شيء، ومقام القضاء شيء، وكلُّ مقامٍ له ما يَصْلُحُ له، وهذا هو الذي كان عليه النبي ﷺ، وَمَنْ تَأَمَّلَ تَعْلِيمَهُ ﷺ وَجَدَ هذه الأنواع. اليوم مرَّ علينا في حديث عاشوراء أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: (كَيْفَ تَصُومُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟) أَيْشَ صَارَ؟ ماذا فعل النبي؟ فغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ، الآن بعض الإخوان يذهبون إلى المشايخ الكبار فيقول: (يا شيخ، فلان كافر؟) قال له: (اذهب، اذهب! الله يهديك، اذهب إلى أهلِكَ واشتغل بما يَنْفَعُكَ)، قال: (هؤلاء العلماء الجامدين الذين لا يجدُ الشباب عندهم جوابا)، طَيِّبَ قُلُوبُهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ!! هذا النبي ﷺ غَضِبَ! ما جاوبه! لماذا؟ الرجل سأل عن حال النبي التي يفعل أم الحال التي يحتاجها العبد؟ عن ماذا سأل؟ عن ما يفعل النبي ﷺ، قال: (كيف تصوم يا رسول الله؟)، والذي يَقْدِرُ عليه الإنسان غير ما لا يَصْلُحُ لإنسان آخر؛ فغَضِبَ عليه النبي ﷺ لسؤالِهِ. فأنت عندما تسأل عالم انظر إلى حاجتك لهذا السؤال، هل هذا السؤال تحتاجه أو لا تحتاجه؟ هل هذا السؤال يَنْفَعُكَ أو لا يَنْفَعُكَ؟ هل هذا السؤال مما يلزمك أو لا يلزمك؟ لكن من لا يعرف العلم لا يعرف طريقة أهله، وبهذا يَقَعُ الضلال، وما وَقَعَ الضلالُ إِلَّا لَمَّا خَرَجَ النَّاسُ عَنْ مَسَلِّكَ الْعِلْمِ. العلم محفوظ في هذه الأمة لأن الله تَكَفَّلَ بِحِفْظِ دِينِهِ، محفوظ! لكن ابحث عن أهله الذين هم أهله، قال ابن القيم: (لَمَّا كَثُرَ الْمُدَّعَوْنَ لِلْمَحَبَّةِ طَوَّلُوا بِإِظْهَارِ الْحُبَّةِ ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾) انتهى كلامه، واليوم كَثُرَ الْمُدَّعَوْنَ لِلْعِلْمِ لَكِنَّهُمْ يُطَالِبُونَ بِإِظْهَارِ الْحُبَّةِ. فكلَّا انظر في سيرة حياته مَنْ لَزِمَ بَنِي الرُّكْبِ عنده من العلماء؟ وكم لَزِمَ شُيُوخَهُ؟ هل لَزِمَهُمْ عَشْرًا وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِينَ؟ أم لَزِمَهُمْ سَنَةً أو سَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ فِي مَكْتَبَتِهِ وَصَارَ يَقْرَأُ ثُمَّ يَخْرُجُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْمَقَالَاتِ؟ والمقصود: أن يَحْرِصَ الْإِنْسَانُ عَلَى مَا يَنْفَعُهُ مِنَ الْعِلْمِ، فمثل هذه المسألة - وهي الركن من الزكاة - هي الأموال المعينة المفروضة شرعا، فعَلِمَ بهذا أَنَّ زَكَاةَ الْفِطْرِ لَيْسَتْ مِنَ الرُّكْنِ وَإِنْ كَانَتْ وَاجِبَةً لِأَنَّهَا لَيْسَتْ زَكَاةَ مَالٍ وَإِنَّمَا زَكَاةُ بَدَنٍ وَنَفْسٍ.



❖ ثُمَّ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ الرُّكْنَ الرَّابِعَ فِي قَوْلِهِ: «وَحَجُّ الْبَيْتِ»، وَالرُّكْنَ مِنْهُ هُوَ حَجُّ الْفَرَضِ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً

وَاحِدَةً إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ.

❖ ثُمَّ ذَكَرَ الرُّكْنَ الْخَامِسَ فِي قَوْلِهِ: «وَصَوْمُ رَمَضَانَ»، وَالرُّكْنَ مِنْهُ: هُوَ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي كُلِّ عَامٍ.

هَذَا يُفَارِقُ الْحَجَّ، الْحَجَّ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَأَمَّا رَمَضَانَ ففِي كُلِّ عَامٍ يَكُونُ صِيَامُهُ مِمَّا يَنْدَرِجُ فِي

جُمْلَةِ الرُّكْنِ.

## الحديث الرابع

\* عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - : «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلَاقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكِتَابِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٍ؛ فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ؛ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ؛ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ كَمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ، فَهُوَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِهَذَا اللَّفْظِ عِنْدَ أَحَدِهِمَا، وَالسِّيَاقَاتُ الْوَارِدَةُ فِيهِمَا تَخْتَلِفُ عَنْهُ.

وَقَوْلُهُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ» الْمُرَادُ بِالْجَمْعِ: الضَّمُّ، وَمَحَلُّهُ الرَّحِمُ.

وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ يَكُونُ عِلَاقَةً»؛ أَي: بَعْدَ كَوْنِهِ نُطْفَةً. وَالْ«عِلَاقَةُ»: هِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الدَّمِّ.

وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً»؛ أَي: بَعْدَ كَوْنِهِ عِلَاقَةً.

وَالْ«مُضْغَةُ»: هِيَ الْقِطْعَةُ الصَّغِيرَةُ مِنَ اللَّحْمِ عَلَى قَدَرٍ مَا يَمْضَغُهُ الْآكِلُ<sup>(١)</sup>.

(١) الشَّيْخُ: فَيَكُونُ الْمُبْتَدَأُ نُطْفَةً، ثُمَّ؟ الطَّالِبُ: عِلَاقَةً. الشَّيْخُ: مُتَأَكِّدٌ؟ أَنَا أَسْأَلُكَ، هَلْ أَنْتَ مُتَأَكِّدٌ أَمْ لَا؟ الطَّالِبُ: مُتَأَكِّدٌ وَبِالدَّلِيلِ. الشَّيْخُ: بِالدَّلِيلِ! زَيْنُ اللَّهِ! نَحْنُ مَا نَبْحَثُ إِلَّا عَنِ الدَّلِيلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ وَأَنْتَ تَقُولُ بِالدَّلِيلِ عِلَاقَةً! وَنَحْنُ مَعْنَا دَلِيلٌ أَيْضًا، مَعْنَا دَلِيلٌ أَوْ مَا مَعْنَا دَلِيلٌ؟ مَعْنَا دَلِيلٌ وَأَنْتَ مَعَكَ دَلِيلٌ، وَلِذَلِكَ الَّذِي يَعْرِفُ الْعِلْمَ يَعْتَدُّ أَهْلَهُ، لِأَنَّ أَهْلَهُ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ يَتَكَلَّمُونَ بِدَلِيلٍ، وَالَّذِي لَا يَعْرِفُ الْعِلْمَ يَظُنُّ أَنَّ الدَّلِيلَ مَعَهُ وَحْدَهُ، لِذَلِكَ تَجِدُ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ: (الْأَدَلَّةُ ظَاهِرَةٌ فِي ذَلِكَ)، طَيِّبٌ ظَاهِرَةٌ عِنْدَكَ وَلَكِنْ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَرَوْنَ خِلَافَ ذَلِكَ. نَحْنُ دَائِمًا نَقُولُ الْعِلْمَ بَحْرٌ وَإِذَا جِئْنَا نُطَبِّقُ مَا طَبَّقْنَا، وَدَائِمًا نَقُولُ: (وَكَانَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ جَمَعَ لَهَا أَهْلُ بَدْرٍ وَنَحْنُ إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ كُلُّ وَاحِدٍ مَنَا كَتَبَ فِي «تَوَيْتِرٍ»!! صَحِيحٌ أَوْ لَا؟ أَيْنَ الْعِلْمُ؟ اسْمٌ. أَيْنَ الدِّينُ؟ اسْمٌ، مَا عِنْدَنَا عِلْمٌ وَدِينٌ حَقِيقَةٌ. شَيْئَانَا خَيْرٌ مِنْ حَالِنَا، تَذَكَّرُوا ذَكَرْتُ لَكُمْ كَيْفَ كَانَ حَالُهُمْ مَعَ الْجَبْرِانِ وَالْحَرَصِ عَلَى إِكْرَامِهِمْ، وَالوَاحِدُ مِنْهُمْ يَزِيدُ فِي الْمَرْقَةِ لِيُوزَعَ عَلَى جِيرَانِهِ، وَنَحْنُ الْآنَ الْوَاحِدُ مَنَا مَا عُمِرَ فَكَّرَ يَدْعُو جَارَهُ، أَيْنَ إِكْرَامُ الْجَارِ؟ نَحْنُ نَحْفِظُ الْحَدِيثَ «فَلْيُكْرِمِ جَارَهُ» وَإِذَا رَأَيْتَ التَّطْبِيقَ رَأَيْتَ أَنَّ عَوَامَّ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ نَشَّوْا عَلَى الدِّينِ الصَّحِيحِ أَكْمَلُ مَنَا دِينًا وَأَتَمُّ حَالًا. لِذَلِكَ الْإِنْسَانُ - يَا إِخْوَانُ - لِيَحْرِصَ أَنْ يُخْرِجَ نَفْسَهُ مِنْ ثَوْبِ الدَّعْوَى إِلَى لِبَاسِ الرَّعَايَةِ، ثَوْبُ الدَّعْوَى ثَوْبٌ فَضْفَاضٌ لَكِنْ لِبَاسُ الرَّعَايَةِ الَّذِي يُحَقِّقُ بِهِ دِينَ اللَّهِ فِي نَفْسِهِ فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَجْتَهِدَ فِيهِ الْإِنْسَانُ وَيَتَحَاجَّ إِلَى جِهَادِهِ. الْحَاصِلُ: أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ، وَفِي الْقُرْآنِ كَذَلِكَ، مَا فِيهِ أَنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ مِنْ عِلَاقَةٍ وَفِي آيَةِ سُورَةِ الْعَلَقِ أَنَّهُ خُلِقَ مِنْ عَلَقٍ، وَالْجَمْعُ لِلتَّعْظِيمِ لِأَنَّهُ مُنَاسِبٌ لِمَقَامِ الْآيَةِ، فَمَقَامُ الْآيَاتِ كَانَ فِي سُورَةِ الْعَلَقِ لِأَجْلِ إِظْهَارِ إِكْرَامِ اللَّهِ وَإِعْظَامِهِ لِهَذَا الْمَخْلُوقِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ بِالْمَجْمُوعِ، وَإِلَّا فَأَصْلُهُ عِلَاقَةٌ وَاحِدَةٌ.

وقوله: «**ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ**» ووقع في رواية البخاري التصريح بأنَّ النَّفْخَ مُتَأَخِّرٌ عن كتابة الكلمات، فَتَقَدَّمَ كتابة الكلمات ثُمَّ تُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فهي مُفَسَّرَةٌ للعطفِ المُسَوِّى هنا بالواو، فقوله: «**فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ**» تقديرُهُ: (ثُمَّ يُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ)، ففي هذه الرواية تقديمٌ وتأخير؛ فكتابة الكلمات قبل نفخ الروح.

وكتابة المقادير تقع مرتين في الرَّحِمِ:

- الأولى: بعد الأربعين الأولى في أوَّلِ الثَّانِيَةِ، وجاء ذِكْرُهَا في حديثِ حُذِيفَةَ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مُسْلِمٍ.
  - والثَّانِيَةِ: بعد الأربعين الثالثة - أي بعد أربعة أشهر - وهي المذكورة في حديثِ ابنِ مَسْعُودٍ هذا.
- والقول بكتابة المقادير في الرَّحِمِ مَرَّتَيْنِ هو الَّذِي تَدُلُّ عَلَيْهِ الأدلة، واختاره ابنُ الْقَيِّمِ في «شِفَاءِ الْعَلِيلِ» وفي «التَّبْيَانِ»، وفي «تهذيبِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ».

وقوله: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ**» إلى آخره، هو باعتبار ما يَظْهَرُ لِلنَّاسِ وَيَبْدُو لَهُمْ، جاء التصريح به في حديثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصحيحين، وفيه: «**وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَظْهَرُ لِلنَّاسِ**» الحديث، فلا يَكُونُ الظَّاهِرُ الْمُتَبَادِرُ مِنَ الْحَدِيثِ مَقْصُودًا؛ بل هو مُقَيَّدٌ بِحَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ عَمَلَ هَذَا بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ فِي ظَاهِرِهِ، وَلَهُ عَمَلٌ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ فِي بَاطِنِهِ فَكَانَتْ مَأْلُهُ إِلَيْهَا، وَعَمَلٌ ذَاكُ هُوَ فِي ظَاهِرِهِ عَمَلُ أَهْلِ النَّارِ، وَلَهُ فِي بَاطِنِهِ عَمَلٌ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَانَ مُنْتَهَاهُ إِلَيْهَا.

وهذا يُوجِبُ عَلَى الْعَبْدِ الْخَوْفَ مِنْ عَمَلِ السَّرِّ، وَأَنَّ عَمَلَ السَّرِّ يَنْقَلِبُ ظَاهِرًا؛ فَمَنْ كَانَ سِرُّهُ الطَّاعَةَ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ سِرُّهُ الْمَعْصِيَةَ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ، وَالْأَمْرُ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ مِنَ الْخَلْقِ مَنْ تَبَقَّى فِيهِ بَقِيَّةٌ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَنْزَعُهَا فَتَخْرُجُ عَلَيْهِ يَوْمًا، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي النُّونِيَّةِ:

**وَاحْذَرِ كَمَا تَنْ نَفْسِكَ اللَّاتِي مَتَى خَرَجَتْ عَلَيْكَ كُسِرَتْ كَسْرَ مُهَانَ**

فَالْعَبْدُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَرَّى الْكَشْفَ عَنْ نَفْسِهِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ: فِي أَخْلَاقِهَا، وَأَحْوَالِهَا، وَعِلَلِهَا. وَالنَّاسُ الْيَوْمَ مُغْرَمُونَ بِالْكَشْفِ الطَّبِيِّ عَنْ أَبْدَانِهِمْ خَوْفًا مِنَ الْأَدْوَاءِ الَّتِي تَتَسَلَّلُ خَفِيَّةً - كَالسَّرَطَانِ وَغَيْرِهِ - وَيَذْهَبُونَ عَنِ الْكَشْفِ عَنْ بَوَاطِنِهِمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، وَرُبَّمَا كَانَ فِي أَحَدِهِمْ عِلَلٌ تَتَسَلَّلُ إِلَيْهَا فَرُبَّمَا اسْتَوَلَتْ عَلَيْهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَقَلَبَتْهَا كَقَلْبِ ظَهْرِ الْمَجَنِّ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُدِيمَ الْعَبْدُ النَّظَرَ فِي ذَنْبِهِ وَالْخَوْفَ مِنْ رَبِّهِ، وَكَانَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ يَقُولُ: (أَحِبُّ لِإِخْوَانِي إِذَا أَتَى أَحَدُهُمْ فِرَاشُهُ أَنْ يَنْظُرَ فِي عَمَلِ يَوْمِهِ؛ فَمَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ حَمَدَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَمَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ سَيِّئٍ تَابَ إِلَى اللَّهِ مِنْهُ؛ فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى تَوْبَةٍ، وَإِنْ قَامَ قَامَ

على توبة)، أرايتم الكلام العظيم! يقول: (إن مات مات على توبة، وإن قام قام على توبة). وإذا لم يكن للإنسان من نفسه وقت يُحاسبُها فيه فإنه ينفَرطُ الأمرُ عليه، وفي أثرِ عمر عند ابن عسَّاكِر: (حاسبُوا أنفسكم قبل أن تُحاسبُوا، وزِنُوا أعمالكم قبل أن تُوزَنُوا، وتَزِنُوا لِيَوْمِ العَرَضِ الأكبر) ينبغي أن يجتهد الإنسان بمحاسبة نفسه لا سيمًا في أعمال الباطن. تنظر - أنت أعرف الناس بنفسك - هل فيك محبة للكبر؟ أو فيك حسد؟ أو فيك حقد؟ أو فيك غش؟ فإذا وجدت شيئًا من هذه الأدواء فعَجِّلْ بغسل قلبك منه، وإن فاتك ذلك فاعلم أنه درنٌ يتراكم على قلبك حتى يسودَّ، فربَّما خرَّجت من الإسلام به، وهل كفر إبليس إلا بالحسد؟! وهل قتل أحدُ بني آدم أخاه إلا بالحسد؟! وهل هلك قارون إلا بالكبر؟! فهذه الأدواء إذا غفل العبد عنها فامتلا قلبه بها لم ينفع فيه بعد ذلك دواء، وصار له حظٌّ من قول صاحب المثل: (يَدَاكَ أَوْكَنَا وَفُوكَ نَفَخَ) فأنت الذي أهملت عِلَّتَكَ وغفلت عن مَرَضِكَ حتى قَوِيَ فيك ثم استولى عليك فلم تقدر بعد ذلك على نزعهِ، وإذا أردت أن تعرفَ صدقَ لُصوقِهِ بقلبه فالأمر كما ذكره ابن القيم أن القلوب إذا احتضرت الإنسان عُصِرَتْ فأخرجت ما فيه، إذا احتضر الإنسان يُعَصَّر قلبه فيُخرج ما فيه، وذكرَ رَحِمَهُ اللهُ أحوالاً من أحوال المُحتَضِرِينَ ممَّن كان يُخاطَبُ بقول: (لا إله إلا الله) - تذكيرًا له بأن يتكلَّم بها - فكان يقول: (بِخَمْسَةِ، بِعَشْرَةِ) وكان دَلَالًا، الدَّلالةُ نوعٌ من المعاملاتِ التَّجَارِيَةِ المباحة، ولكن هذا كان دَلَالًا غَلَبَ على قلبه المال، وكان يُضَيِّعُ حُقوقَ اللهِ ﷻ، فلما جاء الموت ضُغِطَ ما في قلبه فأخرج، فصار هذا القول. وبُضِدهُ ما صَحَّ عن أبي زُرْعَةَ الرَّازِي أنه لما احتضرَ حَضَرَهُ جماعةٌ من الحُفَظَا، منهم أبو حاتم الرَّازِي ومحمد بن مُسْلِم بن وَارَةَ، فقالوا: (تعالوا نُلقِّنْهُ)، فاستَحْيَوْا منه أن يُلقِّنوه وكان مقامُهُ في الدِّينِ عَظِيمًا، فقالوا: (نَتَذَكَّرُ حديثًا في الشَّهادَةِ)، فابتَدَرَ محمد بن مُسْلِم بن وَارَةَ فقال: (حدَّثنا أبو عاصم، قال حدَّثنا عبد الحميد بن جعفر عن صالح) ثم انقطع، فابتدر أبو حاتم الرَّازِي فقال: (حدَّثنا محمد بن بَشَّار بُنْدَار، قال حدَّثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن صالح) ثم انقطع، فتحرَّكَ أبو زُرْعَةَ في احتضارِهِ فقال: (حدَّثنا محمد بن بَشَّار) وساق الحديثَ إلى معاذ بن جبل أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» ففاضت روحُهُ عند هاء «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، انظر هذا لما عُصِرَ قلبه طلع الذي فيه، فكل واحد منا يَنْظُرُ الآن لو عُصِرَ قلبك ماذا يَظْهَرُ ما فيه؟!

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الخامس

\* عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»، وَقَدْ عُلِّقَهَا الْبُخَارِيُّ.

هذا الحديث مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَيْضًا، وَاللَّفْظُ الْمَذْكُورُ هُوَ لِمُسْلِمٍ، لَمْ تَخْتَلِفْ نُسْخُهُ فِيهِ، أَمَّا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ - فِي أَكْثَرِ النُّسخ - فَهُوَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ»، وَوَقَعَ فِي بَعْضِهَا «مَا لَيْسَ مِنْهُ». وَالرِّوَايَةُ الْأُخْرَى هِيَ لِمُسْلِمٍ وَحْدَهُ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»، وَهِيَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ مُعَلَّقَةٌ، وَ(الْمُعَلَّقُ): هُوَ مَا سَقَطَ مِنْ مُبْتَدَأٍ إِسْنَادِهِ فَوْقَ الْمُصَنِّفِ وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ.

فمثلاً: حديث عند البخاري قال:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ يُسْرُ»

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ

عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ

قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ

حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ الْمُطَهَّرِ

شَيْخُ الْبُخَارِيِّ عَبْدُ السَّلَامُ بْنُ الْمُطَهَّرِ، فَإِذَا أَسْقَطْتُهُ وَقُلْتَ: (قَالَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ) هَذَا يُسَمَّى مُعَلَّقًا، أَوْ أَسْقَطْتَ شَيْخَهُ وَمَنْ فَوْقَهُ وَلَوْ إِلَى الصَّحَابِيِّ؛ كَأَن تَقُولَ: (رَوَى الْبُخَارِيُّ، قَالَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) فَيَكُونُ مُعَلَّقًا، أَمَّا إِذَا سَأَقَ السَّنَدَ كُلَّهُ يُسَمَّى مُتَّصِلًا.

وفي الحديث مسألتان عظيمتان:

♦ فالمسألة الأولى: في قوله ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ**» ففيه بيان حَدِّ الْمُحْدَثَةِ فِي

الدِّينِ الَّتِي سَمَّيْتُهَا الشَّرِيعَةَ بِالْبَدْعَةِ.

وقد بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ حَدَّ الْمُحْدَثَةِ فِي الدِّينِ بِأُمُورٍ أَرْبَعَةٍ:

✓ **أولها:** أَنْ الْبَدْعَةَ إِحْدَاثٌ.

✓ **وثانيها:** أَنَّ هَذَا الْإِحْدَاثَ فِي الدِّينِ لَا الدُّنْيَا.

✓ **وثالثها:** أَنَّهُ إِحْدَاثٌ فِي الدِّينِ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ، فَلَا يَرْجَعُ إِلَى أَصُولِهِ وَمَقَاصِدِهِ، وَلَا يُمَكِّنُ بِنَاؤُهُ عَلَى قَوَاعِدِهِ.

✓ **ورابعها:** أَنَّ هَذَا الْإِحْدَاثَ فِي الدِّينِ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ يُقْصَدُ بِهِ التَّعَبُّدُ، فَمُرْتَكِبُ الْبَدْعَةِ لَيْسَ لَهُ قَصْدٌ مُعْتَدٌّ بِهِ - نَقْلًا وَلَا عَقْلًا - فِي فَعْلِهِ إِلَّا مَحْضُ الْقُرْبَةِ.

فَالْحَدُّ الشَّرْعِيُّ الصَّحِيحُ لِلْبَدْعَةِ مُسْتَفَادًا مِنَ الْحَدِيثِ أَنهَا: مَا أُحْدِثَ فِي الدِّينِ مِمَّا لَيْسَ مِنْهُ بِقَصْدِ التَّعَبُّدِ.

♦ وأما المسألة الثانية: فهي بيانُ حُكْمِ الْبَدْعَةِ فِي قَوْلِهِ ﷺ «**فَهُوَ رَدٌّ**» أَي: مَرْدُودٌ، فَلَا تُقْبَلُ مِنْ صَاحِبِهَا.

وروايةُ مُسْلِمٍ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا**» أَعْمٌ مِنَ اللَّفْظِ الْأَوَّلِ لِأَنَّهَا تُبَيِّنُ رَدَّ نَوْعَيْنِ مِنَ الْعَمَلِ:

- أَحَدُهُمَا: عَمَلٌ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا وَقَعَ زِيَادَةٌ عَلَى حُكْمِ الشَّرِيعَةِ.

- وَالْآخَرُ: عَمَلٌ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا وَقَعَ مُخَالَفَةً لِحُكْمِ الشَّرِيعَةِ.

فهذا الحديثُ بِرِوَايَتِهِ الْمَذْكُورَةِ أَصْلٌ جَلِيلٌ فِي إِبْطَالِ الْبِدْعِ الْحَادِثَاتِ وَإِنْكَارِ الْمُتَنَكِّراتِ الْوَاقِعَاتِ، فَلَا يَخْتَصُّ بِالْأَوَّلِ فَقَطْ؛ بَلْ يُسَلِّطُ لِلرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ، وَيُسَلِّطُ لِلرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْفَسَادِ وَالْإِنْجِلَالِ.

وَمِنْ خَصَائِصِ مُسْلِمٍ اعْتِنَاؤُهُ بِالْأَلْفَاظِ، وَفِي الْأَلْفَاظِ زِيَادَةٌ فَائِدَةٌ؛ كَاللَّفْظِ الَّذِي رَوَاهُ فَإِنَّهُ يَزِيدُ عَلَى اللَّفْظِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ فِي الْمَعْنَى وَفَقَّ مَا ذَكَرْنَاهُ.

وهذا الحديثُ مِيزَانٌ لِلْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، كَمَا أَنَّ حَدِيثَ عُمَرَ الْأَوَّلِ - «**الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**» - مِيزَانٌ

لِلْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ.

فصار ميزان العمل في الشريعة نوعان:

• أَحَدُهُمَا: مِيزَانٌ لِلْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ؛ وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

• وَالْآخَرُ: مِيزَانٌ لِلْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ؛ وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**سؤال:** هذا الحديث الأوَّل - عن عُمرَ - لم يأتِ بإسنادٍ صحيحٍ عن غيرِهِ مِنَ الصحابة، وهذا الحديث الآخر - عن عائشة - لم يأتِ عن غيرها بسندٍ صحيحٍ مِنَ الصحابة؛ فالأوَّل راويه مِنَ الصحابة - مما صحَّ - واحدٌ: وهو عمر، وهذا الحديث رواه من الصحابة - مما صحَّ - واحد: وهو عائشة، لماذا؟

الشيخ: هذه فيها لطيفة ذكرتها لبعض الإخوان.

**الطالب:** ...

الشيخ: واضح عندكم الإشكال؟ يعني هذا شيء غريب؟ حديث «**الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**» أصلٌ في الدِّينِ عظيم - ميزان الأعمال الباطنة - ولم يَرَوْه إِلَّا واحد، وهذا أصلٌ في الأعمال الظاهرة ولم يروها من الصحابة إِلَّا واحد.

**الطالب:** ...

**الجواب:** لأنَّ الميزانَ الَّذِي يُؤَدَّى به الوزن لا يكون مُنْضَبِطًا إِلَّا إذا كان الوَزَانُ واحدًا، لذلك الأسواق قديماً يكون الباعة فيها كثير والوَزَانُ واحدًا، والذي يَشْتَرِي يذهب لِيَزِنَ عند فلان، لأنه إذا كَثُرَ الوَزَانُونَ اختلَّ الميزان، فلمَّا كان هذانِ الحديثانِ ميزان الأعمال الظاهرة والباطنة نُبِّهَ إلى جلالتهما بأنه لم يَرَوْهما مِنَ الصحابة - على وجه رواية الثَّقَات - إِلَّا واحد كي يَنْضَبِطَ الميزان، لذلك ما أتى في هذين الحديثين ألفاظٌ مُنْكَرَةٌ أو اختلافٌ كبيرٌ مِنَ الرِّوَاةِ لِلْحَاجَةِ إلى ضبط لفظيهما.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث السادس

\* عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف، فهو من المتفق عليه، إلا أن سياق مسلم في النسخ التي بأيدينا ليست فيه كلمة: «فَقَدْ» السابقة لكلمة «اسْتَبْرَأَ»، وإنما فيه «فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ».

وفي الحديث إخبار بأن الأحكام الشرعية الطلبيّة من جهة ظهورها نوعان:

- النوع الأول: بَيْنٌ جَلِيٌّ، فالحلال بَيْنٌ والحرام بَيْنٌ؛ كحلّ بهيمة الأنعام وحُرمة الزنى.
- والنوع الثاني: مُشْتَبِهٌ مُتَشَابِهٌ، والمُتَشَابِهٌ من الأحكام الشرعية الطلبيّة هو ما لم يتّضح معناه ولا تبيّن دلالته.

والناس فيما يشتهه عليهم نوعان:

♦ أحدهما: مَنْ كَانَ مُتَبَيِّنًا لِلشُّبُهَةِ، عَالِمًا بِهَا، مُتَّبِعًا لِمَا ظَهَرَ مِنْهُ مِنَ الْعِلْمِ، وَإِلَيْهِ أَشِيرَ بِقَوْلِهِ ﷺ (لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ) فَتَفَنَّى الْعِلْمُ عَنِ الْكَثِيرِ يَقْتَضِي أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْلَمُهَا؛ فَمَنْ عَلِمَ الشُّبُهَةَ وَأَحَاطَ بِهَا عِلْمًا وَتَبَيَّنَ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَّبِعَ مَا تَبَيَّنَ لَهُ مِنْهَا، فَإِذَا كَانَتْ خَافِيَةً عَلَى غَيْرِهِ بَيَّنَّ لَهُ لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ فِيمَا تَبَيَّنَ لَهُ مِنْهَا فِي حُكْمِهَا، إِلَّا أَنَّهُ يَحْسُنُ بِهِ أَنْ يَتَّقِيَ طَعْنَ النَّاسِ فِيهِ فَيَسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ؛ كَمَا فِي الْحَدِيثِ «إِنَّهَا صَفِيَّةٌ» المشهور في الصحيحين.

♦ الآخر: مَنْ لَمْ يَتَبَيَّنْهَا وَلَا عَلِمَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهَا، وَهُوَ لَاءِ قِسْمَانِ:

- أحدهما: الْمُتَّقِي لِلشُّبُهَاتِ التَّارِكُ لَهَا.

- والآخر: الْوَاقِعُ فِيهَا الرَّاتِعُ فِي جَنَابَتِهَا.



والواجب على مَنْ لم يَتَبَيَّنْ حُكْمَ الْمُشْتَبِهِ أَنْ يَتَّقِيَهُ لَأَمْرَيْنِ:

• أحدهما: استبراء لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ؛ كما في قوله ﷺ: «فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ».

• والآخر: أَنْ مَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ جَرَّتْهُ إِلَى الْحَرَامِ، وَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُ مَثَلًا بِالرَّاعِي يَرَعَى غَنَمَهُ حَوْلَ الْحِمَى<sup>(١)</sup>؛ فَإِنْ مَنْ رَعَى غَنَمَهُ حَوْلَ الْحِمَى أَوْشَكَتْ تِلْكَ الْغَنَمُ أَنْ تَدْخُلَ فِي الْحِمَى فَيُؤَاخِذَ بِهَا وَيُعَاقَبَ عَلَيْهَا؛ فَكَذَلِكَ حَالُ مَنْ لَمْ يَتَّقِ الشُّبُهَاتِ فَدَاخَلَهَا، فَإِنَّهُ رُبَّمَا دَاخَلَهَا فَجَرَّتْهُ إِلَى الْحَرَامِ؛ وَلَأَجْلِ هَذَا فَقَاعِدَةُ الشَّرِيعَةِ فِي الشُّبُهَاتِ: التَّبَاعُدُ عَنْهَا لِمَنْ لَا يَتَبَيَّنُهَا.

النَّاسُ الْآنَ فِي الشُّبُهَاتِ مَاذَا يَفْعَلُونَ؟ يَقُولُونَ الْآنَ إِذَا صَارَ هُنَاكَ شَيْءٌ مُشْتَبِهٌ يَقُولُ: (يا رجل، ادخل أنت وشارك في المساهمة أو غيرها وبعد ذلك إذا تَبَيَّنَ أَنَّهُ حَرَامٌ - الْحَمْدُ لِلَّهِ - نَخْرُجُ مِنْهَا، نَحْنُ لَا نَحِبُ الْحَرَامَ) هَذَا خِلَافُ أَمْرِ الشَّرْعِ! الشَّرْعُ يُوجِبُ عَلَى مَنْ لَمْ يَتَبَيَّنِ الْأَمْرَ الْمُشْتَبِهَ أَنْ يَتَّقِيَهُ وَأَنْ لَا يَدْخُلَ فِيهِ، لِأَنَّهُ إِذَا دَخَلَ بِجَهْلٍ فِيهِ فَإِنَّهُ يَجُرُّهُ إِلَى الْحَرَامِ قَطْعًا، هَذَا خَبَرُ الشَّرِيعَةِ الصَّادِقِ الَّذِي لَا يَتَخَلَّفُ. وَمِمَّا يُؤَسِّفُ عَلَيْهِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَشَرِّعَةِ صَارَ لَوَاؤُهُمُ الْمَرْفُوعُ: (ادخلوا في الشُّبُهَاتِ مَا لَمْ تَتَبَيَّنِ الْمَحْرَمَاتِ، فَأَمْرُ الشُّبُهَةِ أَمْرٌ شُبُهَةٌ، فَلَا تُقْلُ لِلنَّاسِ حَرَامٌ؛ نَعَمْ، الَّذِي يَرِيدُ أَنْ يَكُونَ وَرَعًا هَذَا يَتْرُكُهُ، لَكِنْ لَا تُحَرِّمُ عَلَى النَّاسِ)، مَنْ قَالَ لَكَ لَا تُحَرِّمُ عَلَى النَّاسِ؟! الشَّرْعُ قَاعِدَتُهُ فِي الْمُشْتَبِهِ أَنْ يَتَبَاعَدَ مِنْهُ النَّاسُ، وَلِذَلِكَ صَارَ النَّاسُ لَا يُبَالُونَ فِي أَحْكَامِ الْأَمْوَالِ وَلَا يُبَالُونَ فِي أَحْكَامِ الْفُرُوجِ، وَصِرَتْ تَسْمَعُ أَنْوَاعًا مِنَ الْمَعَامَلَاتِ الْمَالِيَةِ تُنْسَبُ الْقُتْيَا فِيهَا إِلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ مِنَ الْمُتَشَرِّعَةِ، وَصِرَتْ تَسْمَعُ أَنْوَاعًا مِنَ الْأَنْكِحَةِ تُنْسَبُ الْقُتْيَا فِيهَا إِلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ مِنَ الْمُتَشَرِّعَةِ؛ بَلْ صَارَ هَذَا شَعَارًا عِنْدَ عَامَّةِ النَّاسِ أَنَّ الْمُتَسَارِعِينَ إِلَى ذَلِكَ هُمُ الْمَنْسُوبُونَ إِلَى الشَّرْعِ، وَهَذِهِ بَلِيَّةٌ عَظُمَى الْحَامِلُ عَلَيْهَا وَهَنُ الدِّيَانَةِ وَضَعْفُهَا فِي الْقُلُوبِ، فَتَجِدُ أَنَّ الْأَجْسَادَ فِي حَالٍ وَالْقُلُوبَ فِي حَالٍ آخَرَ.

فَالوَاجِبُ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَحْذَرَ مِنْ هَذَا الْمَهِيْعِ، فَإِنَّ دُعَاتَهُ فِي الْمُتَشَرِّعَةِ الْيَوْمَ كَثِيرٌ، فَتَجِدُ أَحَدَهُمْ يُرَغِّبُكَ فِي السَّفَرِ إِلَى بَلَدٍ لِلسِّيَاحَةِ، فَمَا أَنْ تَحُطَّ قَدَمُكَ حَتَّى يُرَغِّبَكَ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الْأَنْكِحَةِ، فَهَؤُلَاءِ مِنْ نَوَابِ إبْلِيسَ فِي الْأَرْضِ؛ وَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الْأُمُورِ الْمَالِيَةِ، فَتَجِدُ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَتَجَرَّأُ فِي مُعَامَلَةٍ مَالِيَةٍ ثُمَّ يُهَوِّنُ عَلَى النَّاسِ أَمْرَهَا حَتَّى يَدْخُلَ فِيهَا الْمُتَسَبِّبُونَ إِلَى الْخَيْرِ فَيَعْلَقُونَ بِهَا، وَعِنْدَ ذَلِكَ يَصِيحُونَ مِنْ كَوْنِهِمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ الْأَمْرَ مُحَرَّمٌ، وَكَيْفَ ضَيَّعُوا الْعِلْمَ بِأَنَّ الْمُشْتَبِهَ يَجِبُ عَلَى مَنْ لَا يَتَبَيَّنُهُ أَنْ يَتَّقِيَهُ؟! هَذَا

(١) قَالَ الشَّيْخُ: (وَالْحِمَى): اسْمٌ لِمَا يَحْمِيهِ الْمُلُوكُ مِنَ الْأَرْضِ لِحَاجَةِ خَاصَّةٍ أَوْ عَامَّةٍ.

حديث في «الأربعين» وأصل في الدين ومع ذلك عامة الناس يجهلون، أكثر الناس يجهلون، يقول: (ادخل فيه، ما دام مُشْتَبِه ادخل فيه) من أين جاءت هذه الكلمة؟! جاءت هذه الكلمة لأن الناس جَهِلُوا دينَهُم، ولذلك الكتب اليوم موجودة والناس يقرؤون ولكن لا يعرفون الدين، هذا الحق، لا يعرفون الدين. انظر إلى حال الناس في هذا الأمر - في أمر الأموال والفروج - تجد أن الناس لا يعرفون حقيقة الدين، فتجد أحدهم يتساهل في أمور عظيمة لجهله حتى ربما أذاه الجهل إلى الوقوع فيما لم يكن يخطر في باله. ابن القيم يقول:

**وَالْجَهْلُ دَاءٌ قَاتِلٌ وَشِفَاؤُهُ  
أَمْرَانِ فِي التَّرَكُّيبِ مُتَّفَقَانِ  
نَصٌّ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ  
وَطَبِيبُ ذَاكَ الْعَالَمِ الرَّبَّانِي**

هذا الجهل قاتل؛ كما أن السلاح يقتل النفوس فالجهل يقتل القلوب والأديان! فتجد أحدهم تقع منه مقالات عظيمة، يعني يذكر أحدهم أنه ناظر رجلاً في مسألة: (أن فلانا كافر)، ثم قال: (وأن من لاذ بهذا الكافر من النساء هن - إذا قُدرَ عليهن - سبايا) فقرّر عنده أن فلاناً كافراً، ثم قال له: (هذا الذي تقول إنه كافر وأن النساء اللاتي يُلذَن به يَكُن سبايا، من لم يُكفره فما حكمه؟)، قال: (كافر، لأن من لم يُكفر الكافر كافر) هو يقول هكذا، قال: (فأبوك الذي في بيتك الآن يُكفره أم لا يُكفره؟ أسألك بالله)، قال: (لا يُكفره)، قال: (إذا أخواتك سبايا). هذا على كلامه، ما افتري عليه، هو يُقرّر هذا وأن من لم يكفر الكافر فهو كافر، وأن بناتك سبايا إذا قُدرَ عليهن = إذا أنت أخواتك سبايا. هذا الجهل! يأتي بأعظم من هذا!

لذلك ينبغي أن يخاف الإنسان عليه خطر الجهل لئلا يُفسد دينه! كل شيء يهون - يا إخوان - حتى الموت يهون، لكن الذي لا يهون كسر الدين! إذا كُسر دينك بجهلك فيه فإنه لا يجبره شيء، فربما خَرَجْتَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ بسبب جهلك، ومن السنة إلى البدعة بسبب جهلك، ومن الطاعة إلى المعصية بسبب جهلك، وشرُّ الجهل أن تلبسها ثوب الدين، شرُّ الجهل أن تلبس هذه الدعوة التي تنتسب إليها ثوب الدين. فليحرص الإنسان على العلم المُحقَّق ويني علمه على نهج صحيح.

الدين محفوظ، والعلم مشهور، ولا خوف عليه، الخوف عليّ وعليك! ينبغي أن تخاف على نفسك وترتعد فرائسك! ينبغي أن تخاف، هل أنت من من يبقَى على دين الله أو لا يبقَى على دين الله؟ ابن أبي مُليكة يقول: (أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلُّهم كانوا يخافون النفاق على أنفسهم) ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلُّهم يخافون النفاق على أنفسهم! يعني أمر عظيم! والواحد يخاف الوقوع في هذه الأشياء، ونحن الآن أشياء من كانت عند الأوائل تُعدُّ من العظام صرنا نعدّها مثل الشعر دقيقة،

ونقول: (الأمر يسير يا رجل، لا تدقق، الأمر واسع) وبعد ذلك تطلع النتيجة: (الدِّين رقيق)، نتيجة الدين رقيق. ولذلك لماذا نستغرب نحن أحدنا ينشأ في الخير والعلم وحفظ القرآن إلى الثانوية، ثم يسافر إلى الخارج وفجأة ينقلب: لا صلاة، وشرب للخمر، لماذا؟ لأنَّ الدِّينَ الذي كان فيه صوري وليس حقيقي، ليس حقيقي يملأ قلبه: أن هذا دين الله ﷻ، وأنه الدِّين الذي رضىه الله للخلق، وأنه لا سعادة للناس ولا فلاح في الدنيا والأخرى إِلَّا بالدِّين، وأنَّ مَنْ تَرَكَ هذا الدِّين فإنه يَلْقَى مِنَ التَّعَاسَةِ والنَّكَدِ والغُصَّةِ والألم - في الدنيا قبل الآخرة - الشيء العظيم! فلو أنَّ هذا وَقَرَ في قلوبنا كان حالنا مثل حال بلال الذي يُسَحَبُ على رَمْضاءِ مكة ويقول: (أحدُّ أحدُّ)، ونحن الواحد منا لو ضربوه كفَّين ما قال (أحدُّ أحدُّ)، هذا الواقع يا إخوان! تجد أنَّ دين أحدنا رقيق، وتهون عليه المعاصي وتهون عليه السيئات! ما يتألَّم مِنَ المُنْكَرَات! ما يتألَّم مِنَ جهل النَّاسِ بدينهم! ما يتكدَّر إذا رأى هذه المصائب تقع في بلاد المسلمين بسبب جهلهم بدينهم! ثمَّ لا يُحرِّك قلبه في النداء في الناس: (بأن احرصوا على دينكم، وتعلموا دينكم، لأن كل البلاء من الجهل بدينكم)، كل البلاء، كلُّه من الجهل بالدِّين!

الآن كثيراً مِنَ الناس ربما يُعظَّمُ أشياء إذا فرَغَ منها العلم صارت وبَّالاً على صاحبها، حتى قال شيخُ العرب مِنَ المُجاهدين في هذه العصور الأخيرة: (مُجاهدٌ بلا علمٍ رَجُلٌ فاجر)، وصدق! هو رأى ذلك، مجاهد بلا علم رجل فاجر: يسبي بلا علم فيتصرَّف بالحرام، ويأخذ الأموال بالحرام، ويُعامل الناس بالحرام، تحت اسم الجهاد، لأنه جاهل! فلا بد أن يتعلَّم الإنسان دينه حتى لا تقع هذه الأصول العظيمة في الدِّين على خلاف ما أمر الله ﷻ به، أو يأتي الإنسان يكون جاهل في التوحيد - في توحيد الله ﷻ - فتجده يعمل أعمالاً عظيمة تُخالفُ التوحيد ثم ينسبها إلى توحيد الله ﷻ! أين توحيد الله ﷻ؟!

مثل إنسان يقول: (هذه الأديان الإسلام والنصرانية واليهودية أديان صحيحة، متى اعتقد أصحابها أن كل واحد منها دين صحيح فهو لاء إلى الجنة)! هذا يُنسب إليه أنه عالمٌ بالملل والفرق والديانات! هذا عالم أم جاهل؟! هذا جاهل! ما عرف دينَ الله ﷻ، وبعض الأشياء ليست في الخارج؛ بل عندنا، أحدهم يكتب: (إنَّ مِنَ التَّشَدُّدِ والتَّطَرُّفِ الموجود في بلادنا مَنْ يَحْكُمُ على اليهود والنصارى بأنهم في النار)، يعني هذا قصارُ السُّورِ ما حَفَظَهَا، سورة البينة ما وَعَاها، لماذا؟ لأنَّ الناس ضَيَّعُوا دينهم، ولذلك ينبغي - يا إخوان - أن تعرفوا أصلَ الداء والعلة التي في الأمة، هذه هي العلة! ثم إنَّ المعرفة بهذه العلة ليس الحامل عليها أن الإنسان لا يُجيد إِلَّا هي، يستطيع الإنسان أن يحمل رَشَاشاً، ويستطيع الإنسان أن يَهْزَ أعواد المنابر، ويستطيع الإنسان أن يَنْظِمَ من الشعر ما يُقَلِّبُ لفحات الأكباد، ولكن النتيجة في مجموعة (لا

شيء)، هذا هو الواقع، لكن الذي يُنتج هو هدي النبي ﷺ وطريقته، لا يُمكن أن تقف عليها إلا بالعلم. إذا كنت أنت تُريدُ اتِّباعه ﷺ وأن تكون من أهل دينه لا بد أن تتعلَّم العلم، لا يعني هذا أن يكون الناس كلُّهم علماء، هذا لا يُمكن أن يكون، ولكن ينبغي أن يكون عندهم القَدْر الذي تقوم به أديانهم. وإذا أردت أن تعرف حقيقة الناس في القَدْر الأقل انظر إلى حال النَّاسِ مِنْ مَنْ ذكرنا: الذي لا يعرف أنَّ اليهود والنصارى كُفَّار وأنَّهم في النَّار، هذا يعرف القدر الأقل من التوحيد؟! ما يعرف القدر الأقل من التوحيد! هناك مسائل كثيرة في أمور عظيمة في التوحيد، والولاء والبراء، والجهاد، تسمع فيها من الجاهل أشياء كثيرة، ما الذي أنتجها في أحوال المسلمين سِوَى جاهلهم بدينهم.

### الحديث السابع

\* عَنْ أَبِي رُقَيْةٍ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قوله: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»؛ أي: الدِّينُ كُلُّهُ هو النَّصِيحَةُ.

وحقيقة «النَّصِيحَةُ» شرعا: قيام العبد بما لغيره من الحق، فالنَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ هي القيامُ بحقوقِهِمْ، وهذا المعنى هو الحدُّ الجامعُ للنَّصِيحَةِ شرعاً.

والنَّصِيحَةُ باعتبارِ مَنفَعَتِهَا نوعان:

- الأول: ما مَنفَعَتُهَا مقصودةٌ في الأصلِ لِلنَّاصِحِ، وهي النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ.
  - والثاني: ما مَنفَعَتُهَا مقصودةٌ في الأصلِ لِلنَّاصِحِ وَالْمَنْصُوحِ، وهي النَّصِيحَةُ لِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ.
- فيكون المُنْتَفِعُ في بَذْلِ النَّصِيحَةِ في الأول: الناصح.

- ويكون الممتنع من بذل النصيحة في الثاني: الناصح والمنصوح معاً، فالمنفعة مشتركة بينهما.

مثلاً: لو قلت لأحد لماذا لا تكتب؟ هذه المنفعة لمن؟ للناصح والمنصوح، لماذا؟ أنا أنتفع بأنه يُقَيِّدُ العلم الذي يَسْمَعُهُ مِنِّي فيحفظ الكلام الذي أقولُهُ، فإني ربَّما أنساه وأحتاجُهُ يوماً، وهو يَنْتَفِعُ بِالنَّصِيحَةِ بأنه يكتب ما يَنْفَعُهُ، يقول الشاعر:

الْعِلْمُ قَيْدٌ وَالْكِتَابَةُ صَيْدُهُ      قَيْدٌ صُيُودُكَ بِالْحَبَالِ الْوَائِقَةِ

فَمَنْ الْحَمَاقَةُ أَنْ تَصِيدَ غَزَالَةً      وَتَتْرُكَهَا بَيْنَ الْخَلَائِقِ طَالِقَةً

الإنسان العاقل إذا سَمِعَ شيئاً مِنَ الْعِلْمِ ينبغي له أَنْ يَحْرِصَ عَلَى تَقْيِيدِهِ لئَلَّا يَذْهَبَ، لأنَّ الْعِلْمَ يُؤْخَذُ شيئاً فشيئاً؛ كما قال ابن نَحَّاس:

اليوم شيءٌ وغداً مثله      من نَحَبِ الْعِلْمِ الَّتِي تُلْتَقَطُ

يزدادُ بها المرءُ حكمةً      وإنما السَّيْلُ اجْتِمَاعُ النُّقْطِ

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثامن

\* عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ؛ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم، فهو من المتفق عليه، واللفظ للبخاري.

وقد ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث جملة من شرائع الإسلام ترجع إلى نوعين:

• الأول: ما يثبت به الإسلام وهو الشهادتان؛ فمن جاء بهما ثبت له عقد الإسلام وصار مسلماً معصوماً الدِّم والمال.

• والثاني: ما يبقى به الإسلام، وأعظمه إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة؛ ولهذا ذكرنا في الحديث.

وليس معنى الحديث أن الكافر يُقاتل حتى يأتي بالشهادتين ويُقيم الصلاة ويُؤتي الزكاة، لأن دلائل الوحيين متكاثرية في الدلالة على الاكتفاء بثبوت الإسلام إذا نطق بالشهادتين، وإنما معنى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ»؛ أي: صارت لهم العصمة حالاً ومالاً.

فِعِصْمَةُ الدِّم والمال نوعان:

\* أحدهما: عصمة الحال، ويكتفى فيها بالشهادتين؛ فمن شهد بهما ثبت له عصمة ماله ودمه.

\* والثاني: عصمة المال - يعني العاقبة -، ولا يكتفى فيها بالشهادتين؛ بل لابد من الإتيان بحقوقهما؛ كإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وعند إذا يُحكم ببقاء إسلامه وامتداد ما ثبت له من العصمة في الابتداء.

**سؤال:** يعني إذا قال الإنسان - من الكفار -: (لا إله إلا الله) ثبت له أي عصمة؟

الجواب: الحال.

**سؤال:** ثم إذا بقي لا يُصلي، ولا يُزكي، ولا يصوم، ولا يحج، تبقى هذه العصمة أم تزول؟

الجواب: تزول، ليس معنى الحديث أنه لا يكون معصوماً حتى يقول لا إله إلا الله حتى يُصلي حتى

يؤتي الزكاة، لا، وإنما المقصود أنه بالشهادتين ثبت له عصمة الحال، وبامتنال مقتضياتهما ثبت له عصمة المال.

وقوله: «إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ»؛ أي: لا تَنْتَفِي مِنْهُمْ هَذِهِ الْعَصْمَةُ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ نَوْعَانِ:

- الْأَوَّلُ: تَرْكُ مَا يُبِيحُ دَمَ الْمُسْلِمِ وَمَالَهُ مِنَ الْفَرَائِضِ.
- وَالثَّانِي: انْتِهَاكَ مَا يُبِيحُ دَمَ الْمُسْلِمِ وَمَالَهُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ.

#### ► مِثَالُ لِلنَّوْعِ الْأَوَّلِ:

- مَا يُبِيحُ دَمَهُ مِنَ الْفَرَائِضِ إِذَا تَرَكَهُ: الصَّلَاةُ

- مَا يُبِيحُ مَالَهُ إِذَا تَرَكَهُ: الزَّكَاةُ<sup>(١)</sup>.

#### ► مِثَالُ النَّوْعِ الثَّانِي:

- مَا يُبِيحُ دَمَهُ مِنَ الْفَرَائِضِ إِذَا تَرَكَهُ: قَتْلُ النَّفْسِ

- مَا يُبِيحُ مَالَهُ إِذَا تَرَكَهُ: أَكْلُ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ أَوْ إِتْلَافُ مَالٍ مَعْصُومٍ، إِذَا اعْتَدَى إِنْسَانٌ عَلَى مَالٍ مَعْصُومٍ وَانْتَهَكَهُ بِالْإِتْلَافِ وَنَحْوِهِ فَهَذَا يُؤْخَذُ مِنْ مَالِهِ.

<sup>(١)</sup> الشَّيْخُ: كَيْفَ تُبِيحُ مَالَهُ؟ الْجَوَابُ: بِأَخْذِ الْقَدْرِ الَّذِي يَجِبُ إِخْرَاجُهُ مِنْهَا اتِّفَاقًا، وَاخْتِلَافَ عَلَى مَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث التاسع

\* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتُّوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم، فهو من المتفق عليه، واللفظ لمسلم.

وفي الحديث بيان الواجب علينا في الأمر والنهي:

- فالواجب في النهي: الاجتناب: وهو الترك مع مباحة السبب الموصول إليه، وهذه قاعدة الشريعة فيما ينهى عنه: (الأمر بالمعصية مع النهي عن المواقعة)؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَى﴾ [الإسراء: ٣٢]، فلم يقل سبحانه: (وَلَا تَزْنُوا) وإنما قال: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَى﴾ لأنه يراد منه أيضًا منع الإنسان من الأسباب التي توصل إلى الزنى.
- والواجب في الأمر: فعل ما استطيع منه؛ لقوله ﷺ: «وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتُّوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» فالمأمور معلق بالاستطاعة عليه.

وقوله: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ»؛ يعني: اليهود والنصارى.

\* من لطائف ابن حجر رحمه الله - ما ذكره في «الفتح» -: أن ما يُذكر فيه «مَنْ قَبْلَكُمْ» ويكون المراد به اليهود والنصارى له معنى داح له، وما يُذكر فيه «مَنْ قَبْلَكُمْ» ويراد به الروم وفارس له معنى داح له. لاحظتم الفرق بينهما؟ تارة يُذكر «مَنْ قَبْلَكُمْ» يعني اليهود والنصارى، وتارة «مَنْ قَبْلَكُمْ» يعني فارس والروم.

**سؤال:** ما الفرق بينهم؟

**الجواب:** ذكر أن ذكر اليهود والنصارى يكون في المسائل الدنيوية، وذكر فارس والروم يكون في المسائل الدنيوية.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث العاشر

\* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾، وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجهُ مُسْلِمٌ، وَأَوَّلُهُ عِنْدَهُ: «أَيُّهَا النَّاسُ»، وَذَكَرَ آيَةَ الْمُؤْمِنُونَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١].

وقوله: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ»؛ أَي: قُدُّوسٌ مُنَزَّهٌ عَنِ النَّقَائِصِ وَالْعُيُوبِ.  
وقوله: «إِلَّا طَيِّبًا»؛ أَي: إِلَّا فِعْلًا طَيِّبًا، وَالْمُرَادُ بِالْفِعْلِ: الْإِيجَادُ، فَيَنْدَرِجُ فِيهِ الْإِعْتِقَادُ وَالْقَوْلُ وَالْعَمَلُ، وَالطَّيِّبُ مِنْهُمَا مَا اجْتَمَعَ فِيهِ أَمْرَانِ: الْإِحْلَاصُ، وَالْمُتَابَعَةُ لِلرَّسُولِ ﷺ.  
وقوله: «وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ» تعظيمٌ لِلْمَأْمُورِ مِنْ أَنَّهُ أَمَرَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ وَأَمَرَ بِهِ سَادَاتُهُمْ وَهُمْ الْأَنْبِيَاءُ.

ومن طرائق تعظيم الأمر في القرآن: أَنْ يَأْتِيَ تَارَةً الْخُطَابُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَيَأْتِيَ تَارَةً الْخُطَابُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَوْ لِلنَّاسِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ [الإسراء: ٧٨]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [المزمل: ٢٠]، فَجَاءَ الْأَمْرُ مُفْرَدًا لَهُ وَجَاءَ الْأَمْرُ مَجْمُوعًا لِلْأُمَّةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحاف: ٣٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

والمأمور به في الآيتين شيئان:

- أحدهما: الْأَكْلُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ.
- وَالْآخَرُ: عَمَلُ الصَّالِحَاتِ.

وقوله: «**ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ**» الحديث، اشتملت هذه الجملة على أربعة من مقتضيات الإجابة وأربعة من مقتضيات منعها، وهذا من أحسن المقابلة في المبنى والمعنى، فهي أربعة بأربعة؛ تلك تُوجب الإجابة، وتيك تمنع وقوعها.

❖ أما المقتضيات الأربعة للإجابة:

- (١) إطالة السفر
  - (٢) ومدُّ اليدين إلى السماء
  - (٣) والتوسل إلى الله باسم الرب.
  - (٤) والإلحاح في الدعاء عليه بتكرار ذكر الربوبية<sup>(١)</sup>.
- ❖ وأما موانع الإجابة الأربعة:

- (١) المَطْعَمُ الحرام
- (٢) والمَشْرَبُ الحرام
- (٣) والملبَسُ الحرام
- (٤) والغذاء الحرام

**سؤال:** ما الفرق بين الغذاء والمطعم والمشرب؟

**الجواب:** الغذاء اسم لما يُنمي الجسم ويُقويه، فهو يشمل المطعم والمشرب وغيرهما، كالنوم؛ فإن الذي لا ينام يهلك ويموت ولا يقوى بدنه، وكالدواء إذا احتاجه، وهذا وذاك ليسا مطعماً ولا مشرباً ولكنهما من جملة الغذاء.

وقوله: «**فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ**»؛ أي: كيف يُستجاب له، والمرادُ تبعيدُ الإجابة لا القطعُ بعدم وقوعها؛ لأن الله يستجيب للكافرين، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]، فاستجاب دعاء المشركين، فكيف لا يستجيب دعاء عصاة المؤمنين؟ لكن المراد بقوله ﷺ: «**فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ**»؛ أي: يبعد أن يُستجاب له؛ تخويفاً للناس من هذه الحال أن يكونوا عليها فلا يُستجاب لهم الدعاء.

(١) طيب نحن قلنا المقتضيات أولها (إطالة السفر)، طيب أليس السفر مجرداً مُوجباً للإجابة؟ الجواب: بلى. فلماذا ذكرت الإطالة؟ لاحظتم الإشكال؟ يعني السفر في نفسه موجب للإجابة - من مقتضيات الإجابة - لكن ذكرت الإطالة لماذا؟ الجواب: لبيان الاستحقاق المؤكّد، فهو ليس مُسافراً فقط؛ بل مُطيلٌ للسفر.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى<sup>(١)</sup>:

### الحديث الحادي عشر

\* عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِيعَانَتِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا الحديث حديثٌ صحيحٌ، أخرجه أبو عيسى الترمذي في كتاب «الجامع»، والنسائي في «المجتبى من السنن» - المعروف «بالسنن الصغرى» - من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما. واللفظ المذكور للترمذي، وزاد فيه: «فَإِنَّ الصَّدَقَ إِطْمَأْنِينَةٌ، وَالْكَذِبَ رِيْبَةٌ». وكلمة: «إِطْمَأْنِينَةٌ» بإثبات ألف وصل في أولها، هكذا في أكثر نسخ الترمذي العتيقة، وفي بعضها: «فَإِنَّ الصَّدَقَ طُمَأْنِينَةٌ»، وهما لغتان بهما روي الحديث.

وفي الحديث تقسيم الواردات القلبية قسمين:

• الأول: الوارد الذي يريْبُكَ، وهو ما أحدث الرِّيبَ.

(والرِّيبُ): قَلْتُ النَّفْسَ واضْطَرَّابُهَا، ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ: كَالزَّمَخْشَرِيِّ فِي «الْكَشَافِ»، وَأَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدِ، وَتَلْمِيزِهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَيْمِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى. وما يُذَكِّرُ أَنَّهُ الشَّكُّ؛ أَي: بِاعْتِبَارِ أَصْلِهِ، أَمَّا الْحَدُّ الْمُبَيِّنُ حَقِيقَتَهُ فَهُوَ قَلْتُ النَّفْسِ واضْطَرَّابُهَا؛ إِذْ لَيْسَ كُلُّ شَكٍّ يُؤَلِّدُ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا بَعْضُ الشَّكِّ يُؤَلِّدُ الْقَلْقَ وَالاضْطَرَّابَ، وَهُوَ الْمُخْتَصُّ بِاسْمِ الرِّيبِ، فَالشَّكُّ حَدٌّ وَاسِعٌ، مِنْهُ الرِّيبُ: وَهُوَ مَا اقْتَرَنَ بِهِ قَلْتُ النَّفْسِ واضْطَرَّابُهَا.

• الثاني: الوارد الذي لا يريْبُكَ، وهو الوارد السالم من مُقَارَنَةِ الرِّيبِ لَهُ.

- وَيُسَمَّى الْأَوَّلُ: إِثْمًا.

- وَيُسَمَّى الثَّانِي: بَرًّا، كَمَا سَيَأْتِي فِي حَدِيثِ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

<sup>(١)</sup> تنبيه: هذا هو بداية المجلس الثاني من شرح «الأربعين النووية».

وَمَحَلُّ وُرُودِ الرَّيْبِ هُوَ الْأُمُورُ الْمُشْتَبِهَةُ الْمُتَقَدِّمُ ذِكْرُهَا فِي حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ بِخِلَافِ الْأُمُورِ الْبَيِّنَةِ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، فَإِنَّهُ لَا يَرِدُ فِيهَا الرَّيْبُ عَلَى قَلْبِ أَحَدٍ إِلَّا لِضَعْفِ إِيْمَانِهِ وَكَثَافَةِ جَهْلِهِ؛ فَيَخْتَصُّ الرَّيْبُ بِأَمْرِ مُشْتَبِهٍ، فَمَتَى وَجَدَ الْإِشْتِبَاهَ قَارَنَهُ الرَّيْبُ، أَمَّا مَعَ التَّيَيُّنِ وَالظُّهُورِ فَإِنَّ الرَّيْبَ مُنْتَفٍ.

• والمأمور به شرعاً في القسم الأول: أن تدعه.

• وفي القسم الثاني: أن تأتيه.

فَمَا وَلَدَ فِيكَ رِيْبًا فَدَعَهُ، وَمَا لَمْ يُنْشِئْ فِيكَ الرَّيْبَ فَلَا تَتْرِبَ عَلَيْكَ فِي إِتْيَانِهِ.

والحديث المذكور أصل في الرجوع إلى حَوَازِّ الْقُلُوبِ؛ أَي: مَا تَتَضَمَّنُهُ الْقُلُوبُ وَتَشْتَمِلُ عَلَيْهِ، وَعَلَى ذَلِكَ فَتَوَى الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، إِلَّا أَنَّ مَحَلَّ ذَلِكَ مَخْصُوصٌ بِمَنْ كَمَّلَ إِيْمَانُهُ، وَصَحَّ دِيْنُهُ، وَرُسُخَ يَقِيْنُهُ، وَقَامَ مَقَامًا حَسَنًا فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ؛ فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَتَحَلَّى بِهِ هَذِهِ الْحِلْيَةُ مِنَ الرَّجُوعِ إِلَى مَا يَنْقَدِحُ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْوَارِدَاتِ الَّتِي مَتَى اِطْمَأَنَّ إِلَيْهَا وَاقَعَها، وَمَتَى نَفَرَ مِنْهَا بَاعَدَهَا. فَلَيْسَ الرَّجُوعُ إِلَى حَوَازِّ الْقُلُوبِ بَابًا يَلْجُ مِنْهُ كُلُّ أَحَدٍ، وَإِنَّمَا يَخْتَصُّ الرَّجُوعُ فِيهِ إِلَى كَمَلِ الْخَلْقِ، لِأَنَّ مَأْخِذَ ذَلِكَ اسْتِقَامَةُ الْحَالِ وَمَتَانَةُ الدِّيَانَةِ، وَهِيَ وَصْفُ الْكَمَلِ مِنَ الْخَلْقِ، أَمَّا الْمُتَلَجِّلُجُونَ وَالْمُضْطَّرِبُونَ، وَمَنْ رَقَّ دِيْنُهُ وَضَعُفَ إِيْمَانُهُ، فَلَا تَجِدُ الْوَارِدَاتِ الْقَلْبِيَّةَ فِيهِمْ اسْتِقَامَةً يُمَكِّنُ التَّعْوِيلَ عَلَيْهَا وَالْأَخْذُ بِهَا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثاني عشر

\* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُسِّنَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ تَرَكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا.

هذا الحديثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «السُّنَنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُسْنَدًا. وَجَادَّةُ الْعَزْوِ تَقْتَضِي ذِكْرَ ابْنِ مَاجَهَ مَعَ التِّرْمِذِيِّ، لِأَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي يُفَارِقُ الصَّحِيحِينَ يُطْلَبُ مِنَ السُّنَنِ، فَمَتَى وَجَدَ فِيهَا - اجْتِمَاعًا أَوْ بَتَخْرِيجِ بَعْضِ أَصْحَابِهَا دُونَ بَعْضٍ - كَانَتِ الْجَادَّةُ السَّوِيَّةُ أَنْ يُعْزَى إِلَى مَنْ حُصِّلَ عِنْدَهُ هَذَا الْحَدِيثُ مُخَرَّجًا، فَلَا يُقَالُ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ: (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ)، وَإِنَّمَا يُسْتَكْمَلُ الْعَزْوُ إِلَيْهِمْ جَمِيعًا؛ فَكَانَ حَقِيقًا بِالنَّوَوِيِّ أَنْ يَعْزُوَ الْحَدِيثَ إِلَى ابْنِ مَاجَهَ كَمَا عَزَاهُ إِلَى التِّرْمِذِيِّ.

وَلَمَّا رَوَى التِّرْمِذِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مُسْنَدًا رَوَاهُ بَعْدَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ طَالِبِ رَحِمَهُ مُرْسَلًا. وَالْمُرْسَلُ مِنَ الْحَدِيثِ <sup>(١)</sup>: هُوَ مَا أَضَافَهُ التَّابِعِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

<sup>(١)</sup> الشَّيْخُ: وَالْمُرْسَلُ مِنَ الْحَدِيثِ، مَا تَعْرِيفُهُ؟

الطَّالِبُ: مَا قَالَ فِيهِ التَّابِعِيُّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

الطَّالِبُ: مَا سَقَطَ مِنْ إِسْنَادِهِ الصَّحَابِيُّ.

الشَّيْخُ: مَا أَضَافَهُ التَّابِعِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَحُكْمُهُ؟

الطَّالِبُ: ضَعِيفٌ.

الشَّيْخُ: ضَعِيفٌ، طَيِّبٌ هُنَاكَ بَيْتٌ ذَكَرْنَاهُ لَكُمْ يَجْمَعُ حَذَّ وَحُكْمَهُ.

وَمُرْسَلُ الْحَدِيثِ مَا قَدْ وُصِفَا بِرَفْعِ تَابِعٍ لَهُ وَضَعْفَا

أَرَأَيْتُمْ - يَا إِخْوَانُ - فَضْلَ الْحَفِظِ! الَّذِي يَحْفَظُ هَذَا الْبَيْتَ يَضْبِطُ مَسْأَلَتَيْنِ:

- إِحْدَاهُمَا: حَدُّ الْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ.

- وَالْأُخْرَى: حُكْمُ الْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ.

فَمَثَلًا: (وَمُرْسَلُ الْحَدِيثِ مَا قَدْ وُصِفَا بِرَفْعِ تَابِعٍ لَهُ) فَيَصِيرُ الْحَدِيثُ الْمُرْسَلُ هُوَ: مَا رَفَعَهُ التَّابِعِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَقُولَ: (مَا قَالَ فِيهِ التَّابِعِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فَعْلًا وَقَدْ يَكُونُ إِقْرَارًا، فَلَا يَدْخُلُ فِيهِمَا تَذَكُّرُهُ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَقُولَ: (مَا سَقَطَ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ) لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ السَّاقِطُ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ لَمَا اخْتَلَفُوا فِي قَبُولِهِ، وَلَمَّا قِيلَ بِضَعْفِهِ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ ثِقَاةَ عُدُولٍ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي أَلْفَيْتِهِ:

وَرَدَّهُ جَمَاهِرُ الثُّقَاةِ لِلْجَهْلِ بِالسَّاقِطِ فِي الْإِسْنَادِ

مَا قَالَ: (لِسُقُوطِ الصَّحَابِيِّ)، قَالَ: (لِلْجَهْلِ بِالسَّاقِطِ فِي الْإِسْنَادِ).

فهذا الحديث رواه الترمذي أولاً مُسنّداً عن أبي هريرة رضي الله عنه، ثم رواه بعدُ مُرسلاً عن علي بن الحسين، والمَحفوظُ في هذا الباب أَنَّهُ مُرسلٌ عن علي بن الحسين رضي الله عنه؛ فلا يَثْبُتُ هذا الحديثُ مِنْ جِهَةِ الرواية، وأَمَّا مِنْ جِهَةِ الدَّرَايَةِ فَإِنَّ أَصُولَ الشَّرْعِ وقواعدهُ تَدُلُّ عليه <sup>(١)</sup>.

وهذا المقام - وهو مقام رعاية الدَّرَايَةِ بعد الرواية - به الفرقان بين قُدماء المُحدثين المُحققين وبين المُتأخِّرين المُتسبِّين إلى الحديث، لأنَّه نَبَتَ في الإسلام نابتةٌ تَشْتَغِلُ بالحديث، فإذا ضَعُفَ الحديثُ روايةً أَسْقَطُوهُ دَرَايَةً، صار لا شيء! وتَصَرَّفُ أهل العلم - قديماً وحديثاً - مِنْ أَهْلِ التَّحْقِيقِ لَا يَجْرِي هذا المَجْرَى؛ فكم مِنْ حديثٍ ضَعِيفٍ انْعَقَدَ الإجماعُ عليه فهو مقبولٌ دَرَايَةً لا روايةً، وكم مِنْ حُكْمٍ مُؤَسَّسٍ عند الأئمةِ الأربعةِ وَيَنْظُرُ النَّاطِرُ في الحديث فيقول: (حديثٌ ضَعِيفٌ)، ثم لا يَكْتَفِي فيقول: (فالعمل به باطل أو منكر)، طَيِّبَ لِمَاذَا؟ قال: (لأنَّ الحديثَ ضَعِيفٌ)! وهل إذا ضَعُفَ الحديثُ سَقَطَ؟ لا! الحديثُ إِنَّمَا يُضَعَّفُ صِيَانَةً لِلْمَقَامِ النَّبَوِيِّ، لا أَنْ رَاوِيَهُ كَذَّابٌ فيه، لأنَّ الكَذَّابَ لَا يُقَالُ فيه: (ضعيف)، وإِنَّمَا يُقَالُ فيه: (مَوْضُوعٌ)، وهذا تغليباً لِحِفْظِ الْمَقَامِ النَّبَوِيِّ قِيلَ فيه: (ضعيف)، أَمَّا مِنْ جِهَةِ الدَّرَايَةِ فستجدُ نَقُولاً كثيرةً في تَأْيِيدِهِ: إِمَّا بِالإجماعِ، أو بقولِ الصحابةِ أو واحدٍ منهم، أو قواعدِ الشَّرْعِ العامةِ، أو أصوله، أو مقاصده؛ فَيَتَقَوَّى بها. فإذا رأيتَ حديثاً ضعيفاً فلا تُبَادِرْ بِإِسْقَاطِهِ في ما يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ الأحكامِ الشَّرْعِيَّةِ. ولهذا لم يكن العلماءُ يَتَجَافَوْنَ شَرْحَ الأحاديثِ الضَّعِيفَةِ، ما وقعَ هذا إلا في هذه الأعصار. ولذلك كُلُّ أمرٍ يُشْكَلُ عليك في العلمِ والعملِ فانظر فيه إلى مَنْ سَبَقَ وَالزَّمَّ طَرِيقَتَهُ، لِمَاذَا؟ لِمَاذَا تنظر إلى مَنْ سَبَقَ وتلزم طَرِيقَتَهُ؟ ما الجواب؟ لأنَّ العلمَ في هذه الأُمَّةِ مَوْرُوثٌ يَأْخُذُهُ الْخَلْفُ عَنِ السَّلَفِ، وَكُلُّ طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ الأُمَّةِ تَأْتُرُ عِلْمَهَا عَمَّنْ قَبْلَهَا، فإذا رأيتَ شيئاً استجدَّ فاعلم أَنَّهُ شَدُّ.

مثلاً: يأتي إنسان ويرمي الأحاديث الضعيفة ويقول: (هذه لا تُشْرَحُ)! ننظر، هل أحد من شُرَاحِ السُّنَنِ أو غيرها من الكُتُبِ حَذَفُوا الأحاديث الضَّعِيفَةَ وقالوا: (لا نشرحها) أم لا؟ إن وجدوهم حذفوها ولم يشرحوها قلنا هذه جادةٌ مسلوكة، وإن وجدنا أَنَّهُمْ لم يفعلوا ذلك فَلَنَقْتَدِيَ بِطَرِيقَتِهِمْ لِأَنَّهَا الطَّرِيقَةُ الْمُثَلَّى، ومأخذها - كما سلف - أَنَّهُمْ يُلاحِظُونَ في الدَّرَايَةِ ما يَكْتَنِفُ الحديثَ الضَّعِيفَ مِنْ أَصُولِ

<sup>(١)</sup> واضح الفرق بين المقامين؟ مقام الرواية ومقام الدَّرَايَةِ:

- مقامُ الرواية؛ أي: نِسْبَتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فنُسبته إلى النبي ﷺ صحيح أم حسن أم ضعيف؟ الجواب: ضعيف.

- والجهة الثانية - جهةُ الدَّرَايَةِ - أَنَّهُ مقبولٌ معمولٌ به مُحْتَجٌّ به في الإسلام أم غير مقبولٍ مُحْتَجٌّ به في الإسلام؟ فأيهما؟

الجواب: مقبولٌ مُحْتَجٌّ به في الإسلام، لأنَّ أَصُولَ الشَّرْعِ وقواعده ودلائله الْمُتَفَرِّقَةُ في القرآن والسُّنَّةِ تَدُلُّ على ذلك.

الشَّرْعَ ومقاصِدِهِ ودلائِلِهِ العامَّة؛ فِلِجْرِيَانِهِ وَفَقًّا لَهَا فَإِنَّهُمْ يُبَيِّنُونَ مَا فِيهِ مِنَ الْمَعَانِي الثَّابِتَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَفْظُهُ ثَابِتًا؛ كَهَذَا الْحَدِيثِ.

وفي الحديثِ الإرشادُ إلى ما يَقَعُ بِهِ حُسْنُ الْإِسْلَامِ.

والإسلام - كما تقدّم - : اسمٌ لجميعِ شرائعِ الدِّينِ، وله مرتبتان:

• **الأولى:** مُطْلَقُ الْإِسْلَامِ: وهو الْقَدْرُ الَّذِي يَثْبُتُ بِهِ عَقْدُ الْإِسْلَامِ، فَمَتَى التَّزَمَهُ الْعَبْدُ صَارَ مُسْلِمًا دَاخِلًا فِي جُمْلَةِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ. وَحَقِيقَتُهُ: الْتِزَامُ شَهَادَةِ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

• **الثانية:** حُسْنُ الْإِسْلَامِ. وَحَقِيقَتُهُ: إِمْتِثَالُ شَرَائِعِ الدِّينِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا بِاسْتِحْضَارِ شُهُودِ اللَّهِ أَوْ مُرَاقَبَتِهِ، وَهُوَ الْمُسَمَّى بِالْإِحْسَانِ كَمَا تَقَدَّمَ.

وحديثُ الْبَابِ يَتَعَلَّقُ بِالْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ، فَمِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْعَبْدِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ؛ أَي: مَا لَا تَتَعَلَّقُ بِهِ عِنَايَتُهُ وَلَا تَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ هِمَّتُهُ.

وأفراد ما لا يعني العبد لا تنحصر لأنها تتجدد بتجدد حوادث الأيام ونوازلها، وإنما يُمكن رَدُّهَا إِلَى أَصُولٍ جَامِعَةٍ.

✧ فَأَصُولُ مَا لَا يَعْنِي الْعَبْدَ أَرْبَعَةٌ:

✓ **أحدها:** الْمُحَرَّمَاتُ.

✓ **وثانيها:** الْمَكْرُوهَاتُ.

✓ **وثالثها:** الْمُشْتَبَهَاتُ لِمَنْ لَا يَتَبَيَّنُهَا.

✓ **ورابعها:** فَضُولُ الْمُبَاحَاتِ: وَهِيَ مَا زَادَ عَنْ حَاجَةِ الْعَبْدِ فَلَمْ يَحْتَجْ إِلَيْهِ.

فَالِإِ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعُ يَرْجِعُ جَمَاعٌ مَا لَا يَعْنِي الْعَبْدَ، فَمَتَى عَنْ لَكَ شَيْءٌ فَانْظُرْ مَرَدَّهُ؛ فَإِنْ كَانَ مِنْ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَصُولِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَعْنِيكَ؛ فَاجْتَنِبْهُ!

\* **مثلاً:** الْأَمْرُ الْمُحَرَّمُ - مثل: الرِّبَا، أَوِ الزِّنَى، أَوِ شَرْبُ الْخَمْرِ - هَلْ هُوَ مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ تَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ عِنَايَةً

الْإِنْسَانُ وَهَمَّتُهُ أَمْ لَا؟ لَا، لِمَاذَا؟

الْجَوَابُ: لِأَنَّهُ مُحَرَّمٌ، وَالشَّيْءُ إِذَا حُرِّمَ عَلَى الْإِنْسَانِ فَمَا الْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا التَّحْرِيمِ؟

**الطَّالِبُ:** الْمَنْعُ.

الشيخ: الْمَنْعُ مِنْهُ، لِمَاذَا يُمْنَعُ مِنْهُ؟

الجواب: لأنَّه لا منفعة له فيه، المُحَرَّماتُ الشرعيَّةُ ليست مُحَرَّماتُ مِزاجِيَّة، هي مُحَرَّماتُ لما في تركها من المصلحة التي تتحقَّق بها منفعة العبد في الدارين: الأولى والآخرة؛ لأجل هذا حُرِّمَ الحرام. ليس مقصودُ الشرعِ فِطامُ العبدِ عمَّا تَميلُ إليه نفسه، وإنما مقصودُ الشرعِ فِطامُ العبدِ عمَّا يُفارقُ به عبوديَّته. الشرع لا يُحرِّم عليك شيء حتى يفطمك عنه فقط، وإنَّما يُحرِّم عليك شيء لأنَّه يُفارقُ مقتضى العبوديَّة، فإنَّما حُرِّمت المُحَرَّمات وأوجِبَت الواجبات - وما تعلَّق بكلِّ من المأمورات والمكروهات - لإقامة العبوديَّة لله سبحانه وتعالى؛ فما كان مُحَرَّمًا فإنَّه لا يعينك، وكذا ما كان مكروهًا لأنَّ المنفعة المرجوَّة منه في تحصيل العبوديَّة ضعيفة، ورُبَّما إذا تكاثرت تناولُ العبدِ له جرَّه إلى الحرام أو أضعف عبوديَّته لله؛ وكذا لو كان الأمر من المُباح، متى استفحل تعاطيه وتمادى العبدُ فيه فإنَّه يجرُّه إلى الدُّخول فيما يُؤثِّر في عبوديَّته.

ومن هذا الجنس - الذي راجَ بآخرة - الألعاب، فإنَّ الألعاب لا يظنُّ أحدٌ أنَّ الشرع لم يجعل لها حدًّا ترجعُ إليه؛ بل جعل الشرع قواعدَ عامَّة في الألعاب يُمكن بها ضبط الأحكام. فإذا استجدَّت لُعبةٌ فلا تطلب من الشرع حُكم هذه اللَّعبة بعينها، لأنَّ المُتجدِّدات من الألعاب - ولا سيَّما بآخرة - لا تنتهي، ولكن اطلب الأصول الشرعيَّة التي حُدِّدت بها أحكام الألعاب. ومن جُملة تلك الأصول: أنَّ الألعاب من جنس تناولِ المُباح الذي يُقصدُ به ترويحُ النَّفس لِتقويَّتها على العبادة، فمتى عادت اللَّعبة على هذا الأصلِ بالنقص أو النقص كُرِهت أو حُرِّمت. فإذا غلبت اللَّعبة على قلبِ العبدِ ولُبِّه حتى صار يُفرِّغُ فيها جُلَّ وقته، وصار يُخاطبُ فلا يُجيب، ويُنادي فلا يسمع = صارت اللَّعبة مُحَرَّمةً لأنَّها خرجت من مقصود الشرع في المُباح له إلى أن صارت حاكمةً عليه مُتحرِّكةً فيه، وهذا الذي هو من جنس فضول المُباح الذي يُؤثِّر في العبوديَّة ضعفًا. وعامَّة الأصوليِّين لا يتكلَّمون عن مدارك الأحكام الخمسة - التي يُسمونها التَّكليفية - من جهة العبوديَّة العامَّة، وإنما من جهة الأدلَّة الخاصَّة؛ بخلاف العارفين بالسُّلوك وأحوال القلوب وتهذيب النَّفس، فإنَّهم يلاحظون هذا، وهذا لمن كَمُلَ فقَّهه منهم: كأبي العباس ابن تيمية، وأبي عبد الله ابن القيم، وأبي الفرج ابن رجب رحمهم الله تعالى. فتجد كلامهم في فضول المُباح ليس ككلام الأصوليِّين لأنَّ عامَّة الأصوليِّين واقفون مع الظاهر، وأولئك عارفون بالظاهر والباطن، وهذه حقيقة الفقه.



والمقصود: أن تنظر إلى الأمر، فإن كان من فضول المباح - كالذي مثلنا - أطرحته لأنه لا يعينك. ومن هذا الجنس: الأصل الثالث منها - وهو المشتبهات لمن لا يتبينها - لأن الدين مبني على التبين، فليس في الدين غامض خفي، ولا جاء الشرع بتعمية الأحكام عن آحاد العوام؛ بل الشرع بين واضح جلي، فمن تطلبه ظهر له، ولا يمنعه من ذلك إلا الجهل، إلا أشياء يحصل فيها الاشتباه لم تتضح دلائلها ولا تبين معناها.

والناس في ذلك على قسمين كما تقدم في حديث النعمان بن بشير، ففيها أن من الناس من يتبينها لقوله ﷺ: «**لا يعلمها كثير من الناس**» فيه أن من الناس من يعلمها. فإذا كان الأمر مشتبهًا فإنه لا يعني العبد، لأن الأمر المشتبه ينتج من الفساد - لمن لا يتبينه - شرًا كثيرًا؛ كما قال النبي ﷺ: «**فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه**»؛ أي: من لم يتبين الشبهات فإن الواجب عليه أن يطلب براءة دينه وعرضه. شيء ثاني؟ هل فيه شيء ثاني أو لا؟ ما في الحديث شيء، لكن الناس الآن يترك الشبهات في أمور كثيرة لا يلاحظ دينه ولا عرضه، يلاحظ السجن من الحكومة، لكن إذا كان في أمان من السجن والحكومة تجد أن هذه الشبهات يستمرئها. انظر إلى حال الناس مع «تويتر»! كم فيه من المشتبهات وانظر إلى تناول الناس فيها، كيف يتناولون المشتبه الذي لا يتبينون حقيقته ولا تتضح لهم مقاصده، فتجد أنهم يتهاشون فيه تهاشًا عظيمًا، ولا يزجر أحدهم عن ذلك إلا الخوف من السلطان وليس الخوف من الرحمن، فأى عبودية هذه؟! إنما هي صورة العبودية لا حقيقتها! قال ابن الجوزي: (وجدت أكثر الناس واقفين مع صورة العلم لا حقيقته) انتهى كلامه.

ولا تطلب فيما يجري من الأحكام شيئًا كان فبات، ولكن انظر إلى ما استجد من أحوالنا وما هي مآخذها الشرعية ومردأتها في الأحكام الفقهية. وقس على هذا ما يتجدد من الأمور التي هي من جنس المشتبه، فتجد أن كثيرًا من الناس يدخل فيها وهي لا تعنيه؛ فإن الأمر المشتبه لا يعني العبد لأنه يضعف عبوديته، هذا المأخذ: لا يعنيه لأنه يضعف عبوديته، لا أنه لا يعنيه لأنه خائف من السلطان، وإنما لا يعنيه لأنه - ما لم يتبينه - يؤثر في عبوديته إن تعاطاه على وجه لم يأذن به الله ﷻ. فالأمر إذا كان مشتبهًا غير متبين فاعلم أنه لا يعينك، ولهذا يريد بعض الناس أن يضع قواعد وأصولًا لاستعمال آلات التقنية المتجددة، ويجهلون أن الشرع الحكيم جاء بأصول وآداب عامة في نقل الأخبار والحكم عليها، سواء كانت آلة النقل كتابًا، أو جريدة، أو موقعًا إلكترونيًا، أو شبكة «تويتر»، أو غير ذلك من قنوات التقنية المستحدثة، وإنما يؤلم الإنسان إذا كانت هذه حال طلاب العلم الذين يحفظون أشياء في ذلك فإذا

أردت تطبيقاته على الأمور الحادثة وجدت أحدهم يَضْرِبُ فيها خَبَطَ عشواء جاهلاً ما أمر الله - سبحانه وتعالى - به. فيخفى على كثير من الناس تناول هذه الآلات وفق ما أذن الله - سبحانه وتعالى - به، فيسرح ويمرح بما يغضب الله، ولا ينكف عنه إلا إذا زجر بمؤدّب من السلطان، وكان حقيقاً بالعبد أن يكون مؤدّب الله في قلبه أعظم من مؤدّب السلطان، ولكن هذا من شواهد ضعف الدين والعلم في المتأخرين، وأن الأوائل كانوا - وإن نقصت علومهم - قد كملت أديانهم لصحة اعتقادهم وقوة يقينهم بأمر الله سبحانه وتعالى. فإذا أردت أن تطلب صلاح الحال وكمالها وترتقي نفسك في درجات العبودية لله فكن دائراً مع الخطاب الشرعي دون تقييده بحال أو مكان أو زمان. ومن قواعد العموم عند الأصوليين: أن العام يضطرّد في الأفراد والأزمنة والأمكنة، فإذا اعتبرت هذا في أمر العموم فاعمل هذا العموم في الأدلة الشرعية فيما يستجد للناس من أحوال في أمور حياتهم الدينية أو الدنيوية؛ تقف على جلية الأمر في عبوديتك.

والمقصود: أن أصول ما لا يعني العبد يرجع إلى هذه الأربعة، فكن على حذر من كل شيء يرد عليك في تبينه، فإن كان واحداً من هذه الأصول الأربعة - منزعه ومردّه ومرجعه إليه - فاتركه فإنه لا يعينك، وتركك له لتستكمل العبودية، تركك له لأمر واحد: تستكمل العبودية؛ لأنك إذا تركته لتستكمل العبودية حصلت، وإن تركته لغير ذلك لم تحصلها.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثالث عشر

\* عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ؛ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف، فهو من المتفق عليه، واللفظ للبخاري. ومعنى قوله: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ»؛ أي: لا يكمل إيمانه، فالمراد بنفي الإيمان هنا هو نفي كماله المتضمن بلوغ حقيقته لا نفي أصله. وبين المقامين فرق؛ فإن نفي الأصل يقتضي خروج العبد من الإسلام إلى الكفر، وأمّا نفي الكمال فإنه يقتضي خروج العبد من الحال الكاملة إلى الحال الناقصة دون مروق من الملة والدين. وكل بناء جاء على هذا النحو في حديث نبوي فإنه يتضمن وجوب ما بعده، ذكره أبو العباس ابن تيمية الحفيد، وحفيده بالتلمذة أبو الفرج ابن رجب في «فتح الباري»، فحينئذ يكون ما بعد هذا الحديث «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ؛ حَتَّى يُحِبَّ» حكمه الوجوب؛ ومثل قوله ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ» الحديث، فيكون ما بعده من محبة النبي ﷺ حكمها الوجوب، وهي إمّا راجعة إلى أصل الإيمان أو كمال الإيمان.

فمثلاً: في حديث الباب<sup>(١)</sup> راجعة إلى كمال الإيمان، وفي حديث أنس: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ» راجعة إلى أصل الإيمان. وقوله في الحديث: «لِأَخِيهِ»؛ أي: المسلم، لأن عقد الأخوة الإيمانية الدينية إنما يكون بين المسلمين. والذي يحبه العبد لأخيه المسلم هو الخير، جاء مصرحاً به في رواية النسائي وابن حبان، وفيها: «حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ».

<sup>(١)</sup> تنبيه: المراد بقول الشيخ: (في حديث الباب)؛ أي: في هذا الحديث المذكور في هذه الترجمة في قول المصنف: (الحديث الثالث عشر).

و«الخير» في الشرع: اسمٌ لكلِّ ما يُرَغَّبُ به شرعاً، وهو نوعان:

- أحدهما: الخير المطلق، وهو المرغَّبُ به شرعاً من كُلِّ وَجِهٍ؛ كطاعةِ الله وطاعةِ رسوله ﷺ.
- والآخر: الخير المُقَيَّد، وهو المرغَّبُ فيه شرعاً من وَجِهٍ دون وَجِهٍ؛ كالمال والأولاد.

والفرق بينهما أنَّ:

- الأول: الخيريَّة فيه راجعةٌ إلى أصله.

- والثاني: الخيريَّة فيه راجعةٌ إلى قصده.

مثل: طاعة الله وطاعة الرسول ﷺ هي في أصلها خير لا يمكن أن يُوجد فيها غير ذلك، لكنَّ المال والأولاد الخيريَّة ليست في الأصل، الخيرية في القصد.

المال مثلاً: لو أنَّ إنساناً أخذَ ألفَ ريالٍ فتصدَّقَ بها فإنه يُثابُّ عليها، ويكون هذا المال خير أم ليس خيراً؟ خير. ولو أخذَ هذا المال نفسه فجعله في حرام، هذا المال خير أو غير خير؟ ليس بخير لأنَّه استعمله في الحرام.

والمقصود: أن تعرف أنَّ الخيرَ يتفاوتُ بين الإطلاق والتقييد، وبه يتبيَّنُ حُكْمُ مَحَبَّةِ العبدِ ما يُحِبُّ لأخيه المسلم؛ فما كان من الخير المطلق - ومَحَلُّهُ الأمورُ الدنيَّة - فيَحِبُّ عليك أن تُحِبَّهُ لأخيك كما تُحِبُّه لنفسك، وما كان من الخير المُقَيَّد - ومَحَلُّهُ الأمورُ الدنيويَّة - فإنَّ مَحَبَّتَهُ لأخيك مُعَلَّقةٌ بما يَغْلِبُ على ظَنِّكَ أو تَقَطَّعُ به؛ فمتى غَلَبَ على ظَنِّكَ أو قَطَّعتَ أَنَّهُ خيرٌ له وَجَبَ عليك أن تُحِبَّهُ له، وإن غَلَبَ على ظَنِّكَ أو قَطَّعتَ أَنَّهُ لا يكونُ خيراً له لم يَحِبُّ عليك أن تُحِبَّهُ له.

مثل واحد قال: (يا يوسف، سَنُعِينُكَ إماماً في المسجد الحرام)، فبعض الإخوان يعرف أن هذا خير ليوسف من كُلِّ وَجِهٍ، هو سيكون إماماً في المسجد الحرام يُصَلِّي بالمسلمين فيه صلاةً مُضاعَفةً مائةَ ألف صلاة، بدلاً أن يُصَلِّي في الرِّياض إماماً يُصَلِّي في المسجد الحرام إماماً، فيفوز بمائة ألف صلاة، هذه هي الحلاوة في ذلك فقط! لا أن يطلع في التلفزيون، أو يطلع لِلْمَلِك، أو غير ذلك، هذه ما فيها حلاوة! الحلاوة: بمائة ألف صلاة، هذا الشرف فيها؛ لأنَّه إذا كَثُرَ المُصَلُّونَ عَظُمَ ضَمَانَةُ الصلاةِ على الإمام، فإذا اختلفَ في صلاتِهِ شيءٌ اختلفَ في الآلاف المؤلَّفةِ بعدهُ هذا الشيء؛ فيضمن صلاتهم.

ولو قيل لأحدٍ أن يُوسف انتقل إلى هُناكَ، فقال: (والله طيِّب، هذا شيء جيِّد) أَحَبُّهُ لَهُ، وقيل لغيره فقال: (لا، يُوسف الآن تُشغِلُهُ هذه الوجاهة بالمسجد الحرام، ويقول الناس: «إمام المسجد الحرام ويجلس ليحضر الدروس، هذا شيخ فكيف يحضر الدروس؟!» هذا شرٌّ له، فأنا لا أُحِبُّهُ له)، أرايتم المأخذ؟ قد يكون يسبب له أنه يترك الدروس ويترك العلم، لأنَّه إمام للمسجد الحرام فكيف يجلس؟! الآن بعض الناس يُحرز درجة علمية - ماجستير أو دكتوراه - فلا يجلس في المساجد ليحضر الدروس، [يقول في نفسه]<sup>(١)</sup>: (ماجستير، ومحاضر، ودكتور، أجلس في المساجد؟! ما يصير) هكذا! هذا موجود - يا إخوان - هذا واقع! بعض الناس يكون هذا ظنُّه بنفسه فيوقعها في الهلاك، ولكن الصادق لا يهتم أن يجلس على الكرسي، يهتم أن يتتفع وينفع.

مرّة أحد المشايخ رُوي في درس، فبعد الدرس سلَّم عليه - وهو من مدينة أخرى - فقال له مُلاقيه: (ما شاء الله، ما الَّذي جاء بك إلى الدرس؟)، والمُدَّرِّس أقل منه علمًا، قال: (والله أنا عندما صلَّيت رأيت الدرس فقلت أحضر الذكر واجتمع مع الذاكرين لعلَّ الله يغفر لي)، هذا إنسان يعرف ما هو المقصود من العلم وما هو المقصود من حلقات الذكر: أنَّه قد لا يُغفر له إلا في هذا المجلس، فهو عنده سعة من الوقت فقال: (أنا أجلس هنا بدل أن أذهب إلى مجالس العوام وأجلس معهم شيئًا ربَّما أضاع وقتي أو أضعف ديني) فيستفيد بالجلوس في هذا المجلس.

ومُلاحظة الإنسان لما يحدث من تجددٍ خيرٍ - مُطلقٍ أو مُقيَّدٍ - لأحدٍ يُعلِّقُ به الحُكْم، وعلى ذلك فقولُه ﷺ: «حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»، هذا عامٌ يدخلُه التَّخصيص أم لا يدخلُه التَّخصيص؟ الجواب: يدخلُه التَّخصيص، إذا كان فيه شرٌّ له من الأمور الدُّنيويَّة فإنَّكَ تكرهه له ولا تُحبُّه له.

(١) تنبيه: هذه زيادة من عندي ليتضح معنى الكلام.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

### الحديث الرابع عشر

\* عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ؛ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف، فهو من المتفق عليه، واللفظ لمسلم، إلا أنه قال: «دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ».

وقوله: «إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ»: استثناء بعد نفي، وهو يُفيد القصر عند علماء المعاني.

والقصر - كما قال الأخصري في «الجواهر المكنون» -:

**تَقِيدُ أَمْرٌ مُطْلَقٌ بِأَمْرٍ هُوَ الَّذِي يَدْعُوْنَهُ بِالْقَصْرِ**

تقيد أمر مطلق بأمر آخر، هذا يُسمى (قصرًا)، ويُسمى الأصوليون (حصرًا).

وقد رويت أحاديث عدّة فيها زيادة على هذه الثلاث، وعامتها ضعاف، ولا يعرف من الفقهاء قائل به. والمقبول من الأحاديث المتضمنة ما يحل به دم المسلم يمكن رده إلى حديث عبد الله بن مسعود هذا، كما بينه أبو الفرج ابن رجب في «جامع العلوم والحكم».

**فأصول ما يحل دم المسلم ثلاثة:**

✓ **أحدها:** إنتهاك الفرج الحرام، والمذكور منه في الحديث: الزنى بعد الإحصان، والمُحصن - في هذا الباب - من وطأ وطأً كاملاً في نكاح تام.

✓ **والثاني:** سفك الدّم الحرام، والمذكور منه في الحديث: قتل النفس المكافأة؛ أي: المساوية لغيرها شرعاً.

✓ **والثالث:** ترك الدين ومُفارقة الجماعة، وذلك بالردة عن الإسلام، وهو المنصوص عليه من هذا الأصل في حديث ابن مسعود.

فإلى هذه الأصول الثلاثة ترجع فروع ما يُستباح به دم المَرءِ المسلم.

**مثال:** فاحشة اللواط، إلى أيّها ترجع؟

الجواب: إلى إنتهاك الفرج الحرام؛ فترد إليها.

فلا يَخْرُجُ شيءٌ مِمَّا يُسْتَحَلُّ به دَمُ المُسْلِمِ عندَ الفُقهاءِ - بما جاء في الأدلة الشرعيَّة - عن هذه الأصول الثلاثة؛ فيردُّ إلى واحدٍ منها.

**مثال آخر:** ما ذكره بعض الفقهاء من قتل المُبتدِعِ الدَّاعية إذا عَظُمَ شَرُّه، إلى أيِّها يرجع؟

الجواب: إلى الأصل الثالث، وهو تركُ الدِّينِ ومُفارقةُ الجماعة، لأنَّ تركَ الدِّينِ - هنا - عنده ليس حقيقياً كاملاً من كُلِّ وجه، وإنما عنده نوعُ مُفارقةٍ للدِّينِ؛ لأنَّ أصلَ الدِّينِ هو الدِّينُ الَّذِي جاء به النَّبِيُّ ﷺ، فإذا ابتدَعَ وصارَ داعيةً إلي خلافٍ ما جاء به النَّبِيُّ ﷺ فقد أوشَكَ أن يَخْرُجَ منه؛ كما في أحاديث الخوارج، فإنَّ في الأحاديثِ الإشارةَ إلى هذا المعنى، وإن كانوا عندَ جمهورِ أهلِ العلمِ أنَّهم ليسوا كُفَرًا لكنَّهم نُسِبُوا إلى المُرُوقِ مِنَ الدِّينِ؛ كما قال النَّبِيُّ ﷺ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الخامس عشر

\* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم، واتفقا عليه بلفظ: «فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ»، وأمّا لفظ: «فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ» فعند مسلم وحده<sup>(١)</sup>.

وذكر النبي ﷺ في هذا الحديث ثلاثاً من خصال الإيمان التي يحصل بها كماله الواجب:

• أحدها: يتعلّق بحقّ الله، وهو قول الخير والصّمت عمّا سواه.

• والآخران: يتعلّقان بحقوق العباد، وهما إكرام الجار والضيف.

وليس للإكرام حدٌّ يُضبطُ به؛ بل مرّده إلى العرف، فما اندرج في حقيقة الإكرام عرفاً كان مأموراً به شرعاً.

مثلاً: في عادة بعض أهل هذه البلاد أنّه إذا صنع طعاماً للضيف لم يقيم أحدٌ من الطّعام قبله، هذا من الإكرام الشرعي أم ليس من الإكرام الشرعي؟ نعم، لأنّه مندرجٌ في القاعدة التي ذكرناها: أنّه من حقيقة الإكرام العرفي؛ فيكون مأموراً به شرعاً.

بعض الإخوان مرّة قال لي: (هذا ما صحّ فيه حديث، فأنا أقوم ولا أبالي به)، رأيتم الفقه! رأيتم الفقه كيف؟! يقول ما صح به حديث. بعض الإخوان الآن في الجامعة يقولون: (مذهب الظّاهريّة) ويضحكون، وما أكثر الظّاهريّة عندنا الآن. تجد بعض النّاس ممّن يتكلّمون في العلم هم في الحقيقة ظاهريّة وإن لم يقولوا أنّهم ظاهريّة، لكن تجد قواعده وأصوله وكلامه على مذهب أهل الظّاهر وإن

<sup>(١)</sup> واضح؟ طيّب، جاءني واحد من الإخوان وقال: («فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ» في الصّحابين من حديث أبي شريح الخزاعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، هل هذا يقَدَح فيما قلنا أم لا يقَدَح؟ لماذا؟ لأنّ هذا حديث أبي هريرة، وذاك حديث أبي شريح، وإذا دُكر المُتَّفَقُ عليه فشرطه أن يكون عن نفس الصحابي، فلو قُدِّرَ أنّ حديثاً - وهذا يوجد - رواه مسلم عن صحابيٍّ، ورواه البخاري عن صحابيٍّ آخر، هذا يُسمّى مُتَّفَقٌ عليه؟ لا، لا يُسمّى مُتَّفَقاً عليه؛ فشرط المُتَّفَقِ عليه أن يكون عن الصّحابيِّ نفسه.



انتسب هو إلى (الراجح) كما يُقال، لكن إذا طُبِّقَتْ تجد أنه في التماس الأحكام يَطْلُبُ وفق أصول الظاهرية، وفي تطبيقها يكون الحُكْم وفق أصول الظاهرية؛ كالذي يقول: (لا يصح فيه حديث، فنحن لسنا مُتَعَبِّدين بشيء لم يرد الدليل به). طيب الدليل في هذا ظاهر: لأنَّ الشرع أمر بالإكرام، والإكرام حُدُّه عُرْفِيًّا وليس شرعيًّا.

**\* ثم هنا سرٌّ لطيف:** وهو: لماذا وُكِّلَ الإكرام إلى العُرف ولم يُقَدَّره الشرع؟

الجواب: ما كان من الحقوق بين الخلق فَمَرَدُّه العُرف، وما كان من حقوق الخالق فَمَرَدُّه الشرع؛ لأنَّ حقوق الخالق لا تَسْقِلُ العقول بمعرفتها فهي مُفْتَقِرَةٌ إلى وحيٍ يَدُلُّها عليه؛ فتكون موقوفةً عليه، وأمَّا حقوق الخلق فإنَّها تَجَدُّدٌ باعتبار ما يَتَجَدَّدُ مِنَ الأحوال مَعَ اختلافِ الأزمنة والأمكنة. لاحظتم، لو أنَّ الشرع جاء ووَكَّلَ حقوق الخلق إلى شيء شرعي لا يُتجاوز صار فيه تضيق على الخلق، لأنَّ الحوادث التي تَتَجَدَّدُ في الخلق كثيرة، فَرَدَّها إلى العُرف لأنَّ بها صلاح النَّاس. الآن عندنا مسائل - ممَّا استجدَّ - جاءت أصولها في الشرع مُبَيَّنَّة للحقوق، لكنَّ النَّاس في تطبيقاتهم الآن ما يَسْتَحْضِرُون هذا.

مثلاً: المُهَاتَفَة - الاتِّصال التَّلَفُونِي هذا - ما كان في السابق عند النَّاس، لكن له أصل في الشرع يُرْجَعُ عليه أحكامه أم ليس له أصل؟ له أصل: وهو أصل الاستئذان، هذا يرجع إليه. فأنت الآن عندما تَرُنُّ الهاتف تستأذن لماذا؟ لتكلمه؛ فإن أذن لك وإلا فلا. الاستئذان ثلاثاً، والثلاث يمكن أن يقال - توسعة - إنَّ الثلاث باعتبار العُرف الاتصال كاملاً حتى يَقِف، يَتَّصِلُ مرَّةً حتى يَقِف، ثم ثانية حتى يَقِف، ثمَّ ثالثة حتى يَقِف. بعض الإخوان يَتَّصِلُ عشر مرَّات! يَتَّصِلُ عشر مرَّات! ثمَّ بعد ذلك يقول: (أحسن الله إليك عندنا سؤال)، طيب أنت أحسن الله إليك إعراف أدب الاستئذان، طَبَّقَ الأحكام الشرعية التي تدرسها، أم أنَّ الأحكام الشرعية فقط في طرق الباب: أنَّك تستأذن ثلاثاً؟! لا بل يحتاط ويطرق مرَّةً ويقف، وإذا جاء إلى التلغون رَنَّ مائة اتصال ويقول: (عندنا سؤال).

لا بُدَّ للإنسان أن يفهم الشرع فهماً كاملاً، وهذه مصيبة هذه الأمة في الأزمنة الأخيرة: أنَّ فهم الشرع مَجْزُوءٌ وليس كاملاً، فصار النَّاس يفهمون الحقائق الشرعية بما لم يُرِد الله سبحانه وتعالى، ثمَّ يقولون: (إنَّ ما استجدَّ مِنَ الحوادث يحتاج إلى وضع أنظمة وقوانين تُنظِّم حياة النَّاس) هذا بسبب الجهل بالدين، ما وُجِدَتْ هذه الحاجة إلَّا للجهل بالدين، فصار الإنسان يَطْلُبُ من غير الدين ما به قوام الحياة.

والمقصود: أن تعرف أنَّ باب الحقوق بين الخلق مرَدُّها إلى العُرف، ومن ذلك الإكرام؛ فيكون حُدُّه عُرْفِيًّا مَوْكُولٌ إلى الخلق.

ولم يَثْبُتْ فِي حَدِّ الْجَوَارِ شَيْءٌ يُنْتَهَى إِلَيْهِ، فَمَا رُويَ مِنَ السَّبْعِ وَالْأَرْبَعِينَ لَا يَصِحُّ فِيهِ حَدِيثٌ، فَيَرْجَعُ أَيْضًا إِلَى الْعُرْفِ؛ فَالْجَارُ مَنْ جَاوَرَ الدَّارَ بِمَا قَدَّرَهُ الْعُرْفُ.

مثلاً: الشُّقُّ هذه التي فوق بعض، ما كانت مُتَصَوِّرةً فِي الْأَزْمَنَةِ الْأُولَى، مَا كَانَتْ الْبُيُوتُ بِالشَّكْلِ هَذَا لَمَّا وُضِعَ الشَّرْعُ فِي نَزُولِ الْوَحْيِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُرْآنًا وَسُنَّةً، مَا كَانَ، وَإِنْ وُجِدَ فَشْيٌ قَلِيلٌ: عَلَيْهِ فِي حُجْرَةٍ، لَكِنْ تَجِدُ الْآنَ حَارَةً كَامِلَةً فِي عِمَارَةٍ، تَجِدُ فِيهَا ثَلَاثِينَ شُقَّةً مِثْلًا، وَكُلُّ شُقَّةٍ فِيهَا خَمْسَةُ أَنْفُسٍ أَوْ غَيْرَهَا، فَهَذَا حَدُّ الْجَوَارِ يَرْجَعُ إِلَى الْعُرْفِ، مُمْكِنٌ يَكُونُ الْعُرْفُ أَنَّ أَصْحَابَ هَذَا الطَّابِقِ يَكُونُونَ جِيرَانًا، وَمَا عِداَهُمْ لَيْسُوا لَهُمْ عِلَاقَةٌ بِهِمْ؛ فَيُوكَلُّ إِلَى الْعُرْفِ.

وَأَمَّا الضَّيْفُ: فَإِنَّهُ مَنْ مَالَ إِلَيْكَ قَاصِدًا إِيَّاكَ مِنْ خَارِجِ الْبَلَدِ.

فَالضَّيْفُ يَجْمَعُ أَمْرَيْنِ:

• أَحَدُهُمَا: كَوْنُهُ قَادِمًا مِنْ خَارِجِ الْبَلَدِ.

• وَالثَّانِي: كَوْنُهُ قَاصِدًا إِلَيْكَ دُونَ غَيْرِكَ.

فَهَذَا هُوَ الْمُسَمَّى ضَيْفًا، يَلْزِمُكَ حَقُّهُ شَرْعًا. فَلَوْ أَنَّكَ قَصَدْتَ وَاحِدًا وَجَاءَ إِلَيْكَ فِي الْبَيْتِ، وَقَالَ: (أَنَا قَادِمٌ مِنَ الدَّيْمَامِ)، لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَقُولَ لَهُ: (وَاللَّهِ أَنَا عِنْدِي شُغْلٌ، تَعَالَى إِلَيَّ بَعْدَ الْمَغْرَبِ) مَا يَجُوزُ، هَذَا ضَيْفٌ لَهُ حَقُّهُ الشَّرْعِيُّ، لَهُ حَقُّ الْإِكْرَامِ، يُكْرَمُ بِمَا جَرَى عَلَيْهِ الْعُرْفُ وَلَيْسَ لَكَ عُذْرٌ فِيهِ لِأَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَيْكَ شَرْعًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْعُذْرُ مِمَّا تَسْقُطُ بِهَا الْوَاجِبَاتُ، وَلَكِنْ الْمَقْصُودُ الْأَعْذَارُ الَّتِي لَا تَسْقُطُ بِهَا الْوَاجِبَاتُ.

**سؤال:** فَإِنْ كَانَ مِنْ دَاخِلِ الْبَلَدِ يُسَمَّى أَيْشٌ؟

**الجواب:** يُسَمَّى زَائِرًا، وَلَا يُسَمَّى ضَيْفًا، الضَّيْفُ: هَذِهِ تَسْمِيَةٌ عَرَفِيَّةٌ عِنْدَنَا.

فَلَوْ جَاءَكَ وَاحِدٌ مِنَ الْبَلَدِ وَقَالَ: (وَاللَّهِ أَنَا جِئْتُكَ، وَنَوَدُّ أَنْ نَشْرِبَ الْقَهْوَةَ عِنْدَكَ) وَأَنْتَ عِنْدَكَ مَوْعِدٌ، أَوْ شَعْلٌ، أَوْ أَنْتَ مَشْعُولٌ عِنْدَكَ بَحْثٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، فَتَعْتَذِرُ مِنْهُ وَلَا تَلَحِّقُكَ تَبَعَةٌ شَرْعِيَّةٌ، فَتَقُولُ: (أَنَا عِنْدِي شُغْلٌ وَلَا أَسْتَطِيعُ، لَعَلَّهُ يَكُونُ لَنَا لِقَاءٌ آخَرَ) فَهَذَا لَا شَيْءَ عَلَيْكَ بِهِ شَرْعًا؛ بِخِلَافِ مَا لَوْ كَانَ قَادِمًا مِنْ خَارِجِ الْبَلَدِ قَاصِدًا إِلَيْكَ. وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّكَ عِنْدَ إِشَارَةٍ مِثْلًا، وَجَنِبَ الْإِشَارَةَ نَظَرْتَ إِلَى الْيَمِينِ وَإِذَا فَلَانٌ جَاءَ مِنْ خَارِجِ الْبَلَدِ، فَسَلِّمْتَ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ عَلَيْكَ، لَا يَلْزِمُكَ شَرْعًا إِكْرَامُ الضَّيْفِ الَّذِي فِي ذِمَّتِكَ، لَكِنْ مِنْ كَمَالِ الْأَخْلَاقِ ذَلِكَ، لَكِنْ إِنْ لَمْ يَكُنْ قَاصِدًا مُتَوَجِّهًا إِلَيْكَ فَإِنَّهُ لَا يَلْزِمُكَ ذَلِكَ.

وَالْمَقْصُودُ: بَيَانُ الْحَقِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي يُنَاطُ بِهَا وَجُوبُ الْإِكْرَامِ، أَمَّا مَا عِدا ذَلِكَ مِمَّا تَعَارَفَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَهَذَا لَا حَدَّ لَهُ.

وأحد الإخوان أورد إشكالاً لطيفاً - أذكره حتى تتضح لكم المسألة -، قال: أن النَّبِيَّ ﷺ - في «الصحيح»<sup>(١)</sup> - لَمَّا خَرَجَ طَاوِيًّا لِيُجُوعِهِ، وَقَارَنَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الرَّجُلِ الْأَنْصَارِيِّ فَلَمْ يَجِدُوهُ، وَدَخَلُوا بَيْتَهُ فَوَجَدُوا امْرَأَتَهُ، ثُمَّ جَاءَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي»<sup>(٢)</sup> فَسَمَّاهُمْ أَضْيَافًا وَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

فجواب ذلك: أَنَّهُ سَمَّاهُمْ أَضْيَافًا بِاعْتِبَارِ صُورَتِهِمْ، لِأَنَّ الضَّيْفَ عِنْدَ الْعَرَبِ هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ بَيْتَ الرَّجُلِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا، وَأَمَّا مَنْ لَيْسَ ضَيْفًا فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ بَيْتَهُ، وَهَذَا - إِلَى وَقْتٍ قَرِيبٍ - كَانَ عِنْدَنَا: إِذَا وَاحِدٌ جَاءَ مِنْ خَارِجِ الْبَلَدِ وَقَصَدَ الْبَيْتَ وَمَا وَجَدَ الرَّجُلَ، فَالزَّوْجَةُ تُدْخِلُهُ وَتَقُولُ: (أَبُو فَلَانٍ غَيْرُ مَوْجُودٍ، وَلَكِنْ ادْخُلْ وَأَمَامَكُمْ الْقَهْوَةُ وَأَمَامَكُمْ الْخَيْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ)، أَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْبَلَدِ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ، وَمَنْ دَخَلَ فَهُوَ عَلَى وَجْهِ التُّهْمَةِ، لَا يَدْخُلُ إِلَّا وَيَكُونُ مُحَلًّا سُوءٍ وَرِييَةً، فَلَمَّا رَأَى صُورَتَهُمْ كَصُورَةِ الضَّيْفِ - مِنْ دُخُولِهِمُ الْبَيْتَ مَعَ عَدَمِ وُجُودِ رَايِهِ - قَالَ: «مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي».

(١) تنبيه: أي: صحيح مسلم (٢٠٣٨).

(٢) تنبيه: ذكر الشيخ هذا الحديث بلفظ: «مَا أَحَدٌ أَكْرَمُ مِنِّي أَضْيَافًا»، واللفظ المذكور عند مسلم هو المثبت في الشرح. والله أعلم.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث السادس عشر

\* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي؛ قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مَرَارًا؛ قَالَ: «لَا تَغْضَبْ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

هذا الحديث رواه البخاري فهو من أفرادِهِ عن مُسْلِمٍ؛ أي: لم يُخَرِّجْهُ مُسْلِمٌ معه.

وفي الحديث النَّهْيُ عن الغضب، ونَهْيُهُ ﷺ عنه يَجْمَعُ أمرين:

- أحدهما: النَّهْيُ عن الأسباب الَّتِي تُثِيرُهُ وتُقَوِّيهِ في النَّفْسِ.
  - والثاني: النَّهْيُ عن إنْفَازِ مُقْتَضَى الغضب، فلا يَمَثِّلُ ما يَأْمُرُهُ به غَضَبُهُ؛ بل يُرَاجِعُ نَفْسَهُ حَتَّى تَسْكُنَ.
- والَّذِي يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الغضبِ هو ما كان لِحَظِّ النَّفْسِ، وَأَمَّا ما كان لِحَقِّ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَمْدُوحٌ إِذَا كَانَ كَمَا يُرِيدُ اللَّهُ.

مثلاً: أنت أوقفت السيارة عند البيت ونزلت الأغراض، وإذا واحد من الصِّبيان - يلعبون ويرمون الحجر على بعض - واحد رمى الحجر وضرب السيَّارة، حينئذ يُنْهَى عن الغضبِ أم لا يُنْهَى؟ الجواب: يُنْهَى، لأنَّ هذا حَقُّ النَّفْسِ.

لكن إذا كان الإنسان هذا أخذ الأغراض ونزل إلى البيت ووضع الأغراض، وبقي على الإقامة الشيء اليسير، وذهب فلما وصل إلى آخر السيارة لقي اثنين من الشباب، فقال: (صلوا، الله يهديكم، سيقيموا) ثم ذهب وصلَّى ورجع ووجدهم كما كانوا، قال لهم: (صَلَّيْتُمْ؟)، فقالوا: (ما لك دخل؟)<sup>(١)</sup>، فغضب وتركهم الصلاة، هذا غضبه شرعي أم غير شرعي؟ الجواب: شرعي، لأنَّه لِحَقِّ اللَّهِ.

فإذا قالوا له: (أيش دَخَلْكَ؟!) فذهب وفتح الباب وطلع من عنده عصاً عظيمة، فرجع إليهم وضربهم

بها، يجوز هذا؟

الطالب: لا.

الشيخ: لماذا؟ هذا غضب لله!

(١) تنبيه: كلمة عامية بمعنى لا شأن لك.

**الطالب:** لا، لأنه على غير ما يريد الله.

الشيخ: ...

**الطالب:** بحسب الضوابط.

الشيخ: بحسب الضرر؟

**الطالب:** بحسب الضوابط.

الشيخ: نعم، بحسب الضوابط الشرعية. هذا ليس له حق أن يمد يده عليهم، هو إنما يُؤدَّبُهُم بما يستطيع: ينصحهم، يزجرهم، يغضب، ولكن لا يُنفِذُ غضبه إلا كما أمر الله ﷻ.

غضب ثم ذهب واتَّصل بالهيئة وقال: (عندي شباب اثنين، وهذا ما وقع) فجاءت الهيئة وأخذتهم، فهذا غضب كما أمر الله ﷻ. هذا هو الواجب على الإنسان: أن تغضب لله كما أمر الله، وهذا الأمر يغفل عنه الناس. الغضب لله عبادة أم غير عبادة؟ ما الجواب؟ عبادة، والعبادة لا تكون مقبولة إلا بالإخلاص والمتابعة، ولكن واحد يخرج الغضب على غير ما أذن الله - سبحانه وتعالى - به؛ هذا آثم!

واحد غضب لأمر انتهك فيه حق من حق الله، قام وخطب في المسجد وقال: (يأيها المسلمون، قد وقع في المكان الفلاني كذا وكذا، أخرجوا رجالكم ونساءكم ولنصرُح بصوت واحد كذا وكذا) ويجمع الرجال والنساء مختلطين في مظاهرة، هذا آثم! لأنَّ الشرع لا يُبيح الاختلاط، نحن لماذا نفهم الاختلاط فقط الذي عند الفسقة؟! والاختلاط عند الذين ينتسبون للخير - يخرج في مظاهرة امرأة ورجل، ورجل وامرأة - هذا حرام ولا يجوز! الدين واحد هنا أو هنا. فيجب أن يعرف عبدُ الله حقاً أنَّ الغضب لله عبادة، وأنَّ العبادة تكون لله كما يحبُّ الله، لا وفق الأهواء والآراء وما تميل إليه النفس.

ولذلك مرة سألني أحد سُؤالاً: أن صاحب مطعم لا يُصلي، فناداه - وتعرفون صاحب الذنب يكون خائفاً - وزجره، فقال: (لماذا لا تصلي؟) ثمَّ ضربه كف، فقال: (هل عليَّ شيء؟) فقلت: (نعم، حرام ما يجوز، أنت آثم، وارجع إليه واطلب أن يعفو عنك). هل له حق أن يضربه كف؟ ما الجواب؟ لا ليس له الحق، هذا لا يجوز، محرم، هذا من الظلم، نحن نفهم الظلم فقط ظلم الحُكَّام، وظلم بعضنا لبعض - الذي هو سبب ظلم الحُكَّام - نقول: (لا يا أخي، هذا تقوية للدين).

مثل مسألة أخرى: إنسان سألني عن مُمرضة وقع بينه وبينها مُشاتمة فقام وضربها، فقال: (هل هذا يجوز؟) فقلت: (لا هذا ما يجوز، حرام، تذهب إلى إدارة المستشفى وتكتب شكوى عليها، أمّا أن تُمَدَّ يديك عليها وهي امرأة) إلى آخر ذلك، وغلَّظت له في القول، فقال: (يا أخي، أنا سألت واحد من

المشايع وقال لي: ما فيه شيء لأنّ هذا فيه إظهار عِزّة الدِّين وقوَّته) لأنّها كافرة! يضربها! الله المُستعان! أين فهم الدِّين؟! إظهار عِزّة الدِّين وقوَّته في مواقعها وليس بالاعتداء على النساء الضعيفات الأجنبيّات اللّواتي يأتين إلى هذه البلاد.

فلا بُدّ أن تفهم دائماً: افهم دينك كما يريد الله لا تفهم دينك كما تريد أنت أو يريد الخلق، جرّد نفسك من الهوى، كن لله يَكُنِ الله لك؛ كما يتجرّد أحدنا لإحرامه من المَخِيْطِ فلنُجرّد قلوبنا من الخيوط التي تُخاط فيها من الأهواء والشهوات والشُّبُهات، فإنّ خياطَ القلوب بالهوى عظيم، أشد من لبسِ المُحرّم للمخيط؛ لأنّ لبس المُحرّم للمخيط له فدية، لكنّ الهوى ما له فدية، ويتسارع بالإنسان حتّى رُبّما أوصله إلى الضلّالات.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث السابع عشر

\* عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِيُحَدِّثْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه مُسْلِمٌ عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (اِثْنَانِ حَفِظْتُهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَفْظُهُ فِي النُّسخِ الَّتِي فِي أَيْدِينَا: «فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ»، وَقَالَ: «فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ».

وقوله: «كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ» تحتملُ هذه الجملة معنيان:

• أحدهما: أن تكون الكتابة قَدْرِيَّةً، فيكون المعنى: (كُلُّ الْأَشْيَاءِ جَارِيَةٌ عَلَى الْإِحْسَانِ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ الَّذِي صَيَّرَهَا كَذَلِكَ)؛ فالمكتوب هنا هو الإحسان، والمكتوب عليه هو كُلُّ شَيْءٍ.

• والآخر: أن تكون الكتابة شَرْعِيَّةً، فيكون المعنى: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى عِبَادِهِ الْإِحْسَانَ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ)؛ أي: أَمَرَهُمْ بِهِ؛ فالمكتوب هنا هو الإحسان، والمكتوب عليه غير مذكور في الحديث: وَهُمْ الْعِبَادُ.

والحديث صالحٌ للمعنيين معاً؛ أي: الكتابة القَدْرِيَّةُ والشَّرْعِيَّةُ.

ثُمَّ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَثَالاً يَتَّضِحُ بِهِ الْمَقَالُ: وَهُوَ الْإِحْسَانُ فِي قَتْلِ مَا يَجُوزُ قَتْلُهُ مِنَ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ، فَقَالَ: «إِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ» - كما في «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» بهذا اللَّفْظِ - فَأَمَرَ بِإِحْسَانِ الْقَتْلِ وَالذَّبْحِ، وَإِحْسَانُهُمَا يَكُونُ بِإِقَاعِهِمَا وَفَقَ الصِّفَةِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَإِذَا أَوْقَعَ الْعَبْدُ قَتْلَهُ وَذَبَحَهُ وَفَقَ الصِّفَةِ الشَّرْعِيَّةِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُحْسِنًا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثامن عشر

\* عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا الحديث أخرجه الترمذي من حديث أبي ذرٍّ وقال: (هذا حديث حسن)، وفي بعض النسخ المتمددة: (حسنٌ صحيح)، ثم رواه من حديث مُعَاذٍ وقال: (نحوه) ولم يسق لفظه، يعني أنه قريب من لفظ حديث أبي ذرٍّ المتقدم عليه، ثم قال: (قال محمود ابن غيلان - وهو أحد شيوخه -: والصحيح حديث أبي ذر) انتهى؛ أي: أن الحديث محفوظ عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا مدخل لمُعَاذٍ فيه، أخطأ فيه بعض الرواة فجعلوه من مُسند مُعَاذٍ، وإسناده ضعيف. ورؤي هذا الحديث من غير وجه لا يثبت منها شيء. ورؤيت وصية النبي ﷺ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ في متون متعددة وجمل مُتفرقة، منها ما هو في الصحيحين ومنها ما هو خارج عنهما.

**سؤال:** مثل ماذا - حديث من وصية مُعَاذٍ في الصحيحين -؟

الجواب: أن النبي ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «يَا مُعَاذُ، إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ؛ فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادةُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» الحديث، فهذا من جُملة وصية النبي ﷺ لمُعَاذٍ، وهي في الصحيحين.

**سؤال:** ووصية النبي ﷺ لمُعَاذٍ مُتفرقة المتون وهي حقيقة بالجمع، لماذا هي حقيقة بالجمع؟

الجواب: لأن اسم الوصية هو لِمَا عَظَّمَ شَرعًا أو عُرْفًا، فإذا وَجَدَتْ شَيْئًا يَتَعَلَّقُ بِالوصية فاحرص عليه لأنه يُبين أشياء معظمة في الشرع أو في العرف. ولم يزل أهل الفضل والتبلي يحرسون على طلب الوصية بما ينفعهم، لأنك إذا استخلصت من أحد الوصية فإنه يزف إليك من الكلام أنفعه، لأنه يعلم أن هذا الذي تريده هو أعظم ما يؤصى به.

أذكر أنني مرةً قلتُ لشيخنا عبد العزيز بن صالح بن مرشد - وهو قرين الشيخ محمد بن إبراهيم وزميله في الطلب، وتأخر بعده حتى مات عن ثلاث سنواتٍ بعد المائة - أنني قلتُ له: (أوصني)، قال: (عليك بالاستقامة) رأيتم! هذه كلمتين ولكنها عظيمة! ووافق مرةً أنني قلتُ لشيخنا عبد الرحمن بن أبي



بكر المُلِّي الأَحْسائي رَحِمَهُ اللهُ: (أوصني)، فقال لي: (الاستقامةُ خيرٌ من ألفِ كرامةٍ)، فإذا وجدتَ شيئاً يتعلَّقُ بالوصيَّةِ فاحرصِ عليه، ومن جُملةِ هذا - مِمَّنْ يتعاطى الصَّناعةَ الحديثيةَ روايةً أو درايةً - أن يَحْرِصَ على جَمْعِ وصايا النَّبيِّ ﷺ لِمُعَاذٍ التي رُوِيَتْ في مُتُونٍ مُخْتَلَفَةٍ، ثُمَّ تُدرَسُ مِنْ جِهَةِ الرِّوَايَةِ والدَّرَايَةِ.

وقد جَمَعَت وَصِيَّةُ النَّبيِّ ﷺ المذكورةُ هنا لِمُعَاذٍ بين حقوقِ الله وحقوقِ عباده؛ فإنَّ على العبدِ حَقَّينِ:

- أحدهما: حَقُّ الله، والمذكور منه هنا: التَّقْوَى وإِتْبَاعُ السَّيِّئَةِ الحَسَنَةِ.
  - والآخر: حَقُّ العباد، والمذكور منه في هذا الحديث: مُعَامَلَةُ الخَلْقِ بِالْخُلُقِ الحَسَنِ.
- والمراد بالتقوى شرعاً<sup>(١)</sup>: اتِّخَاذُ العبدِ وقايةً بينه وبين ما يخشاه بامْتِثَالِ خطابِ الشَّرْعِ.

(١) والمُرَادُ بالتَّقْوَى شرعاً، أَيْش؟ تَقَدَّمت معنا.

**الطالب:** أن تجعل بينك وبين عذاب الله وقاية.

**الشيخ:** كيف؟

**الطالب:** باجتناب المناهي وفعل الأوامر.

**الشيخ:** طيِّب، قول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ [غافر: ٥٩]، كيف تُدْخِلُهُ في التقوى؟ هل هو من اجتناب

النواهي أو فعل الأوامر؟

**الطالب:** ...

**الشيخ:** لا من هذا، ولا من هذا.

**الطالب:** ...

**الشيخ:** لذلك نقول التقوى: هي اتِّخَاذُ العبدِ وقايةً بينه وبين ...؟

**الطالب:** عذاب الله.

**الشيخ:** ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ [النساء: ١]، أين عذاب الله؟ ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]، أين عذاب

الله؟ قال: ﴿يَوْمًا﴾ ما قال (عذاب)، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، أين عذاب الله؟

**الطالب:** ...

**الجواب:** التقوى: هي اتِّخَاذُ العبدِ وقايةً بينه وبين ما يخشاه، وليس فقط عذاب الله؛ بل يتخذ وقايةً بينه وبين الله، بينه وبين يوم القيامة، بينه

وبين النار، بينه وبين العذاب، وجميع الأصناف التي جاءت في الشرع ممَّا يُطَلَّبُ اتِّقَاؤُهُ. وكيف يكون ذلك؟ بامْتِثَالِ خطابِ الشرع، فَتَنْدَرِجُ

فيه الأفراد كُلُّهَا. فَالتَّقْوَى شرعاً: هي اتِّخَاذُ العبدِ وقايةً بينه وبين ما يخشاه بامْتِثَالِ خطابِ الشرع، وحينئذ فتقوى الله فَرَدُّ مِنْ تِلْكَ الْأَفْرَادِ،

فتقوى الله شرعاً، هي أَيْش؟ نحن عَرَّفْنَا التقوى باعتبار أصلِ كُلِّيٍّ، وباعتبار تقوى الله: هي اتِّخَاذُ العبدِ وقايةً بينه وبين ما يخشاه مِنْ اللَّهِ

بامْتِثَالِ خطابِ الشرع. يعني أفراد ما يُتَقَى لَا تَنْحَصِرُ فِي الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ بَلْ هِيَ مُتَعَدِّدَةٌ فِي الْخَطَابِ الشرعي، لكن إذا أُريدَ تمييزُ تقوى

اللهِ بينها قيل: هي اتِّخَاذُ العبدِ وقايةً بينه وبين ما يخشاه مِنْ اللَّهِ بامْتِثَالِ خطابِ الشرع، ولكن إذا أُرِدَتْ أَنْ تُعَرَّفَ التقوى المأمور بها شرعاً

هي: اتِّخَاذُ العبدِ وقايةً بينه وبين ما يخشاه بامْتِثَالِ خطابِ الشَّرْعِ.

وإتباع السيئة الحسنة؛ أي: فعلها بعدها، ولها مرتبتان:

• الأولى: فعل الحسنة بعد السيئة بقصد محوها.

• والأخرى: فعل الحسنة بعد السيئة من غير قصد إزالتها.

والأولى أكمل من الثانية، لأن الحسنة مفعولة بقصد الإزهاب.

وأما حق العباد المذكور في الحديث فهو في قوله ﷺ: «وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»، وهو من خصال التقوى ولكن أفرد بالذكر إعظاماً لمقامه وتعريفاً به، وتنبهاً إلى أن حقيقة التقوى تتضمن القيام بحق الخلق كما تتضمن القيام بحق الخالق.

والخلق في الشرع له معنيان:

• أحدهما: عام؛ وهو الدين، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]؛ أي: دين عظيم، كما قاله جماعة من السلف: ابن عباس ومجاهد.

• والآخر: خاص؛ وهو ما يجري من المعاملة والمعاملة بين العبد وبين غيره من الخلق، وهو المقصود في هذا الحديث، وحسنه: بإيقاعه وفق الشرع والعرف.

**سؤال:** «وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»؛ يعني: عاملهم بالمعاملة الحسنة بالأقوال والأفعال، كيف تعرف أن هذه المعاملة حسنة؟

**الجواب:** وفق الشرع والعرف؛ فمتى كان العرف أو الشرع داعياً إلى سلوك ما في المعاملة بين الخلق كان الخلق الحسن داعياً إليه.

فمثلاً: من الخلق الحسن في قاعة الدرس في الجامعة إذا أراد الإنسان أن يخرج أمام أستاذه أن يستأذن، ولكن الشرع لم يجعل هذه الآداب للجامعة وإنما جعلها للجامع، فالذي يجلس عند شيخه في درسه من الخلق الحسن إذا أراد أن يخرج قبله أن يستأذن، أم لا؟ هذا من الأدب الحسن. من الأدب الحسن أن الإنسان إذا اتصل تعلّمه بشيخ فأراد أن يقوم بين يديه أن يستأذن منه. أمّا الآن بعض الناس - لأن العصا كانت تستخدم من قبل لتأديب الطلبة - ما يستأذن ولا يخرج إلا بذلك، فاعتادوا عليها، ولكن لم يعتادوا عليها في المساجد، المساجد خليت من هذا، صارت أخلاق الدراسة النظامية أعظم عند الناس من أخلاق الدراسة الشرعية الدينية، ثم بعد ذلك يقولون: (نحن نطلب العلم وما حصلنا)، هل طلبت العلم كما ينبغي؟! قال يوسف ابن حسين: (بالأدب تفهم العلم) يعني إذا تأدّبت فإنك تُعان على العلم، ويرى معلّمك أنك أهل له فيعطيك إياه، وأمّا إن كان الإنسان لا يتأدّب بأدب العلم، فالمعلّم العاقل الحازم

الذي يكون عنده كمال العلم - لا تُصافيه بذلك - لا يجعل العلم عند هؤلاء، ما يرضى أن يجعل العلم عند هؤلاء. الآن الواحد إذا جاء ليخطب ابنته أو أخته سأل مائة سؤال، وإذا جاء عنده طلبة يدرسون ما يعتني بالتمييز: هل هذا الطالب يستحق أو لا يستحق؟ أباكِ العلوم أعظم من أباكِ النساء! لا يرضى الإنسان الشريف الحر، الذي عنده علم ما يجعل العلم حمى مُستباح لكل غادية ورائحة، وإنما يجعل العلم لأهله، فإذا جعله لأهله عَظُمَ علمُهُ وعَظُمَ الانتفاع به، وإذا جعل العلم حمى مُستباحاً يُقبل عليه الحَاجُّ والدَّاجُّ لم يَنْتَفِعِ الناس بعلمه؛ فعلى قدرِ إعظامِ العلمِ في النُّفوسِ يَحْصُلُ النَّفَعُ والانتفاع، وعلى قدرِ ضِيعَةٍ في جانبِهِ وَعَدَمِ المُبَالَاتِ به يَحْصُلُ الضَّعْفُ في المُعَلِّمِ والمُتَعَلِّمِ.

فينبغي أن يحرص طالب العلم على الأخلاق الحسنة، وأن يمثلها في كلِّ حاله: مع الصغير، والكبير، والمُعَلِّمِ، والرَّفِيقِ، والعربي والعجمي؛ لا يجعلها خاصّة بأحد. وعلى قدر حُسْنِ الخُلُقِ يَحْصُلُ له الارتفاع والانتفاع - سواءً في العلم أو في غيره -، والآيات والأحاديث في حُسْنِ الخُلُقِ لا تَخْفَى عليكم، لكن الذي يَخْفَى علينا هو المفهوم الواسع للخُلُقِ الحسن، هذا الذي يخفى علينا! وأقرب مثال: هذا الذي قلته لكم: تجد الطالب أمام شيخه يدخل عليه ثم يجلس إلى الدرس ثم يخرج ولا يُبالي به، هو لماذا جلس؟ المُعَلِّمُ العاقل لا يجلس حتى يراه النَّاسُ، لا يجلس ليزكروا النَّاسَ: (فلان جلس ودرّس)، ما الفائدة؟! هو سيموت وهم سيموتون! ما ينفعه إلا إذا قبل الله منه، هذا هو الذي ينفعه فقط. فالعاقل ما يُضَيِّعُ حسناته، يعرف للعلم حُرْمَتَهُ وَيَحْفَظُ به قَدْرَهُ، فإذا حَفِظَ حُرْمَةَ العلم حَفِظَ اللهُ حُرْمَتَهُ، وإذا رَفَعَ قَدْرَ العلم رَفَعَ اللهُ قَدْرَهُ. وقد يكون هذا لا يحضره إلا واحد أو اثنين أو ثلاثة أو أربعة، لكن لا يُبالي. العلم كما أراد الله لا كما يُريد النَّاسُ، فأنت اطلب العلم كما يريد الله لا كما يُريد النَّاسُ، ومن جُملة ذلك: أن تمثل الأخلاق الحسنة فيه وأن تحرص عليها، احرص على الآداب الحسنة تنتفع بالعلم وترتفع ويصبح العلم عبادة مُحِبَّةً إليك، وأمّا الأخلاق السيئة التي تتسلَّل إلى أقوال وأفعال المُتَسَبِّين إلى طُلَّابِ العلم، فهؤلاء لهم حظٌّ من قول جماعة من السلف: (نحن إلى كثيرٍ مِنَ الأدبِ أَحوجُّ مِنَّا إلى كثيرٍ مِنَ العلمِ)، ذاك في زمانِهِم، فما يحتاجُهُ أهل زماننا؟!!

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

### الحديث التاسع عشر

\* عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «يَا غُلَامُ؛ إِنِّي أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا».

هذا الحديث أخرجه الترمذي في «الجامع»، لكن ليس فيه: «وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ»، وإنما لفظه: «وَلَوْ اجْتَمَعُوا»، وإسناده جيد.

أما الرواية الأخرى التي ذكرها المصنف فهي عند عبد بن حميد في مسنده، وفي سياقها زيادة عما ذكر هنا، وإسناده ضعيف. ورويت هذه الرواية الثانية من وجوه أخرى تحسن بها إلا قوله: «وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ» فإنها لا تروى في هذا الحديث من وجه يثبت، وإنما رويت في أحاديث أخرى صحت عن النبي ﷺ، ذكر طرفاً منها إمام الدعوة في «كتاب التوحيد» في (باب: منكري القدر)، وسيأتي إن شاء الله تعالى.

والمراد بحفظ الله في قوله: «**احْفَظِ اللَّهَ**»؛ أي: احفظ أمره.

وأمر الله نوعان:

• أحدهما: أمر الله القَدَرِي. وحفظه: بالتجمل بالصبر عليه.

• والآخر: أمر الله الشرعي، وحفظه<sup>(١)</sup>: بتصديق الخبر وامتنال الطلب واعتقاد حلّ الحلال.

وقد بين النبي ﷺ جزاء مَنْ حَفِظَ أمر الله في قوله: «**يَحْفَظُكَ**»، وفي قوله: «**تَجِدُهُ تُجَاهَكَ**»، وفي الرواية الأخرى: «**تَجِدُهُ أَمَامَكَ**».

فَمَنْ حَفِظَ أمر الله حَصَلَ شَيْئَانِ:

\* أحدهما: حفظ الله له.

\* والآخر: نصر الله وتأييده له.

والفرق بينهما أن الأول وقاية والثاني رعاية؛ فحفظ الله لك يقيك من الشرور، ونصره وتأييده لك رعاية وعناية بك.

وقوله: «**رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ**»: إشارة إلى ثبوت المقادير والفراغ منها.

(١) الشيخ: وحفظه؟

الطالب: بامتناله.

الشيخ: كيف بامتناله؟ لأن هناك مأمور ومحظور، كيف يكون امتناله؟

الطالب: ترك المحظور.

الشيخ: يعني المأمور والمحظور يندرجان في باب الطلب:

- أحدهما: طلب فعل

- والآخر: طلب ترك، أو طلب كفّ، فهذا نقول عنه: (امتنال الطلب).

الشيخ: طيب، وبقي أيش؟

الطالب: تصديق الخبر.

الشيخ: نعم، وحفظه: بتصديق الخبر وامتنال الطلب، واضح؟

- تصديق الخبر: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، هذا تصديق للخبر.

- امتنال الطلب: الأمر والنهي.

الشيخ: طيب بقي المباح.

الطالب: ...

الشيخ: اعتقاد حلّ الحلال، بتصديق الخبر وامتنال الطلب واعتقاد حلّ الحلال.

وقوله: «تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ»: مُشْتَمِلٌ عَلَى عَمَلٍ وَجَزَاءٍ.

• فَأَمَّا الْعَمَلُ: فَمَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ.

• وَأَمَّا الْجَزَاءُ: فَمَعْرِفَةُ الرَّبِّ عَبْدَهُ.

فالمُبتدأ بالعمَل هو العبد، والمُتفضل بالجزاء هو الله.

ومعرفة العبد ربّه نوعان:

• أحدهما: معرفةٌ تتضمنُ الإقرارَ بربوبيّته، وهذه المعرفةُ مُشترَكةٌ بين المؤمن والكافر، والبرّ والفاجر.

• والآخر: معرفةٌ تتضمنُ الإقرارَ بألوهيّته، وهي مُختَصّةٌ بأهل الإسلام.

ومعرفةُ الرَّبِّ عَبْدَهُ نوعان:

♦ أحدهما: معرفةٌ عامّةٌ تتضمنُ اطلاعَ الله ﷻ على عبده وعلمه به.

♦ والآخر: معرفةٌ خاصّةٌ تتضمنُ رعايةَ الله عَبْدَهُ ونصره وتأييده.

والمعرفةُ الثّانيةُ هي أَجَلُ المَعْرِفَتَيْنِ، وتختصُّ بأهل الإسلام، ومراتبُهم فيها باعتبار ما في قلوبهم من معرفةِ الله، ولهذا قال بعضُ السّلف: (إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ مَقَامَكَ عِنْدَ اللَّهِ فَانْظُرْ إِلَى مَقَامِ اللَّهِ عِنْدَكَ)، لماذا؟ لأنّك تكون عنده بحسب ما يكون عندك، ومن هذا الجنس قولُ ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (مَنْ وَقَّرَ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ أَنْ يَعِصِيَهُ وَقَرَّهُ اللَّهُ فِي قُلُوبِ الْخَلَائِقِ أَنْ يُذِلُّوهُ)، يعني لماذا لم يتسلّط عليه الناس بالإذلال؟ لماذا وَقَرُوهُ وَأَجَلُّوهُ؟ لأنّه وَقَّرَ اللَّهُ وَعَظَّمَهُ، فجعل الله له هذه الحيّطة، وهي المذكورة فيما رواه ابن أبي شَيْبَةَ بسندٍ صحيح - في كتاب الإيمان - عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: (الْإِيمَانُ هَيُوبٌ) ما معنى الإيمان هَيُوبٌ؟ أَنَّهُ يَكْسُوا صَاحِبَهُ هَيْبَةً، وهذه الهَيْبَةُ بِقَدْرِ كَمَالِ الْإِيمَانِ؛ فَكُلَّمَا كَمَلَ الْإِيمَانُ وَالْمَعْرِفَةُ بِاللَّهِ عَظُمَتِ الْهَيْبَةُ، قال بعضُ السّلف: (رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى بَيْنَ أَصْحَابِهِ كَالْأَمِيرِ) لماذا؟ هو ليس بأمرير، قال: (كَالْأَمِيرِ)، هو عالم، لماذا صار كالأمرير؟ لِشِدَّةِ مَا يَهَابُونَهُ؛ إِجْلَالًا وَإِعْظَامًا لَهُ. وكان إذا تكلّم أحدٌ في مَجْلِسِهِ أَشَارُوا إِلَيْهِ، ما معنى أَشَارُوا إِلَيْهِ؟ يعني: (اسْكُتْ)، لِجَلَالَةِ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ وَجَلَالَةِ مَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْحَالِ، لذلك قال أبو هلال العسكري: (مَنْ أَرَادَ سُلْطَانًا بِلا جُنْدٍ، وَمَالًا بِلا أَعْوَانٍ فَعَلِيهِ بِالْعِلْمِ)، لا يقصد بذلك أَنَّ الْإِنْسَانَ يَطْلُبُهَا لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ، لكن العلم - الذي يَصْدُقُ فِيهِ صَاحِبُهُ - يجعل لِقَلْبِهِ فِي النَّاسِ هَيْبَةً. هذا - (الْإِيمَانُ هَيُوبٌ) - بابٌ عَظِيمٌ يَحْتَاجُ إِلَى مُحَاضَرَاتٍ فِيهِ لِأَنَّ النَّاسَ يَفْتَقِرُونَ إِلَيْهِ، حَتَّى الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى الشَّرِيعَةِ.

شيخ الإسلام الهَرَوِي لَمَّا أَرَادَ بَعْضُ عُلَمَاءِ بَلَدِهِ الْكِيدَ بِهِ - وَكَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمُعَظَّمِينَ لِلصِّفَاتِ، وَكَانَ جُلُّ أَهْلِ هَرَاتٍ عَلَى إِنْكَارِ الصِّفَاتِ أَوْ تَأْوِيلِهَا - فَسَعَوْا بِهِ إِلَى السُّلْطَانِ وَقَالُوا لَهُ: (إِنَّهُ يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ صَنْمًا، وَإِنَّكَ لَوْ كَبَسْتَ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> وَرَفَعْتَ سُجَادَتَهُ وَجَدْتَ تَحْتَهَا ذَلِكَ الصَّنَمَ)، ثُمَّ عَمَدُوا إِلَى رَجُلٍ دَسَّوهُ عَلَيْهِ فَجَعَلَ تَحْتَ السُّجَادَةِ صَنْمًا صَغِيرًا مِنْ نُحَاسٍ، فَأَرْسَلَ السُّلْطَانُ جُنْدًا إِلَيْهِ فَكَبَسُوهُ فَرَفَعُوا سُجَادَتَهُ فَوَجَدُوا صَنْمًا مِنْ نُحَاسٍ؛ فَجَاؤُوا بِهِ، فَقَالُوا: (إِنَّا وَجَدْنَا هَذَا الصَّنَمَ تَحْتَ السُّجَادَةِ) وَهُوَ لَا يَدْرِي مَا الْأَمْرُ، فَغَضِبَ السُّلْطَانُ وَقَالَ: (إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ تَعْبُدُ هَذَا الصَّنَمَ مِنْ دُونِ اللَّهِ)، الْآنَ عَرَفَ لِمَاذَا جَاؤُوا بِهِ، فَقَالَ: ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]، قَالَ السُّلْطَانُ: (فَعَرَفْتُ أَنَّهُ صَادِقٌ وَأَنَّهُمْ كَاذِبُونَ)، أَرَأَيْتُمْ! جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ: ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾! مَا فِيهِ حِمْلَةٌ «تَوَيْتِر»! مَا فِيهِ «فَايسُ بُوَك»! مَا فِيهِ مُظَاهَرَاتٌ! فِيهِ اللَّهُ! فَهَذَا الرَّجُلُ صَادِقٌ، قَالَ: ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾، فَعَرَفَ السُّلْطَانُ فَقَالَ: (وَاللَّهِ لَإِنْ لَمْ تَصْدُقُونِي لَأَدُقَّ أَعْنَاقَكُمْ)، فَقَالُوا: (إِنَّا دَسَّيْنَا عَلَيْهِ رَجُلًا وَوَضَعَ هَذَا الصَّنَمَ تَحْتَ السُّجَادَةِ). هَذِهِ هِيَ الْمَعْرِفَةُ! يَعْرِفُ اللَّهُ ﷻ يَعْرِفُهُ اللَّهُ ﷻ. لَذَلِكَ مِمَّا ذُكِرَ فِي تَرْجَمَتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُمْ قَالُوا: (وَمِنْ الْهَرَوِيِّ تَعَلَّمَ أَهْلُ هَرَاةِ الصَّلَاةِ عَلَى السُّنَّةِ، وَعَبَدُوا أَكْثَرَ أَسْمَاءِ أَوْلَادِهِمْ)، يَعْنِي كَانَتْ صَلَاتُهُمْ تَخَالَفُ السُّنَّةَ - يَعْنِي عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الرَّأْيِ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ - وَفِيهَا أَشْيَاءُ تَخَالَفُ السُّنَّةَ الصَّحِيحَةَ لِاجْتِهَادِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَكَانَ التَّعْبِيدُ بِاسْمِ اللَّهِ قَلِيلًا، فَهُوَ سَمَّى كُلَّ أَوْلَادِهِ مُعَبِّدِينَ لِلَّهِ، وَأَهْلُ هَرَاةٍ انْتَشَرُوا بَيْنَهُمُ التَّعْبِيدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، هَذَا الْإِنْسَانُ الصَّادِقُ، انْظُرْ مَاذَا يَفْعَلُ! فَعَلَى كِمَالِ الْمَعْرِفَةِ - إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ صَادِقًا مَعَ اللَّهِ - لَا تَحْتَاجُ أَبَدًا إِلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ.

ابن تَيْمِيَّةٌ لَمَّا سِيرَ بِهِ إِلَى السُّلْطَانِ [...] <sup>(٢)</sup>، وَقَالَ لَهُ السُّلْطَانُ: (إِنَّكَ تَطْلُبُ مُلْكِي)، قَالَ لَهُ: (إِنَّ مُلْكَكَ وَمُلْكَ التَّتَارِ لَا يُسَاوِي عِنْدِي فِلَسِينَ) يَعْنِي الْقَضِيَّةُ انْتَهَتْ، (مُلْكُكَ وَمُلْكُ التَّتَرِ - الَّذِينَ هُمْ أَوْسَعُ مِنْكَ مُلْكًا - لَا يُسَاوِي عِنْدِي فِلَسِينَ)، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ هَذَا مُسْتَغْنٍ بِاللَّهِ.

الْجَنَّةُ الَّتِي تَكُونُ فِي الْقَلْبِ بِمَعْرِفَةِ اللَّهِ لَا يُعَادِلُهَا جَنَّةُ! الرَّاحَةُ الَّتِي تَكُونُ بِالْأَنْسِ بِاللَّهِ لَا يُعَادِلُهَا أَنْسُ! الْأَمْوَالُ، وَالْجَاهُ، وَالرَّئِاسَةُ، وَالْمَنْصَبُ، لَا تُكْسِبُ الْإِنْسَانَ رَاحَةً قَلْبِيَّةً بِالضَّرُورَةِ، رُبَّمَا تُكْسِبُهُ عَذَابًا، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: (أَشَدُّ الْعَذَابِ عَذَابُ الْقَلْبِ، وَأَعْظَمُ النَّعِيمِ نَعِيمُ الْقَلْبِ)، قَدْ تَجَدَّدَ إِنْسَانٌ: سُلْطَانٌ، وَرِئِاسَةُ، وَجَاهٌ، وَمَنْصَبٌ، وَلَكِنَّهُ فِي عَذَابٍ؛ كَمَا قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ - فِي فَصْلِ لَهُ -: (وَرَأَيْتُ جَمَاعَةً

(١) قَالَ الشَّيْخُ: وَمَعْنَى (كَبَسْتَ عَلَيْهِ)؛ أَي: أَرْسَلْتَ الْعَسْكَرَ لِيَهْجُمُوا عَلَيْهِ وَيَنْظُرُوا تَحْتَ السُّجَادَةِ وَيَأْتُوا بِهِ.

(٢) تَنْبِيْهُ: الْكَلِمَةُ هُنَا غَيْرُ وَاضِحَةٍ، وَاسْمُ السُّلْطَانِ: (الْمَلِكُ النَّاصِرُ مُحَمَّدٌ).

يُسْأَلُونَ فَيُيَادِرُونَ بِالْجَوَابِ لِثَلَاثٍ يَنْكَسِرُ الْجَاهُ) يعني لماذا بسرعة يُجيب؟ لكي لا يقولون: (ما عنده علم، أو ما عنده ذاك العلم التام) فهو يخاف على هذا الجاه أن يفوت، لكن العالم بالله حقاً - مالك بن أنس - سئل عن أربعين مسألة فأجاب في ست وثلاثين منها بقوله: (لا أدري)، يعني أربعة أجاب فيها. الآن من شرط من يُجيب في القنوات الفضائية أن لا يستعمل كلمة: (لا أدري) لأنها تُضعف ثقة الناس بالقناة! هذا منصوص عليه! واحد استبعد من الفتوى في إحدى القنوات المشهورة المعروفة لأنه وقع في إجابته على الأسئلة بثلاث منها: (لا أدري). الناس يريدون الكلام، لازم تتكلم! لكن الله ما يريد هذا! يريد: إن عرفت شيئاً تبيّنه، وإن لم تعرف شيئاً تتركه.



قَالَ الْمُصَنَّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث العشرون

\* عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

هذا الحديث رواه البخاري وحده دون مسلم؛ فهو من أفرادِه عنه.

وقوله فيه: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى»؛ أي: مِمَّا أَثَرَ مِنْ كَلَامِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ فَصَارَ النَّاسُ يَتَنَاقَلُونَهُ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ.

وقوله: «فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» لها معنيان صحيحان:

• أحدهما: أن تكون أمرًا على ظاهرها؛ والمعنى: إذا كان ما تفعله مِمَّا لَا يُسْتَحْيَى مِنْ فِعْلِهِ - لَا مِنَ اللَّهِ وَلَا مِنْ خَلْقِهِ - فافعله ولا تتريب عليك.

• والآخر: أنه ليس من باب الأمر الذي تُقَصِّدُ حَقِيقَتَهُ، والقائلون بهذا القول يحملونه على أحد معنيين: - الأول: أنه أمرٌ بمعنى التهديد والوعيد؛ أي: إذا لم يكن لك حياءٌ فاصنع ما شِئْتَ فَسَتَلْقَى ما تَكْرَهُ. - الثاني: أنه أمرٌ بمعنى الخبر؛ أي: إذا لم تَسْتَحْ فَاصْنَعْ ما شِئْتَ؛ فَإِنَّ مَنْ كَانَ لَهُ حَيَاءٌ مَنَعَهُ حَيَاؤُهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَيَاءٌ لَمْ يَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ.

### الحديث الحادي والعشرون

\* عَنْ أَبِي عَمْرٍو - وقيل: أَبِي عَمْرَةَ - سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ؟، قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمَّ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه مُسلم في صحيحه، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ - فِي النُّسخِ الَّتِي بَأَيْدِينَا -: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، فَاسْتَقِمَّ»؛ فَجَعَلَ (الفاء) مَوْضِعَ «ثُمَّ».

وحقيقة الاستقامة: طَلَبُ إِقَامَةِ النَّفْسِ عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: وهو الإسلام، فالْمُسْتَقِيمُ هو الْمُقِيمُ عَلَى شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، الْمُتَمَسِّكُ بِهَا بَاطِنًا وَظَاهِرًا، هذا هو المستقيم.

الشيخ: واضح؟ من هو المستقيم؟

**الجواب:** هو المقيم على شرائع الإسلام المُتَمَسِّكُ بِهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا.

الشيخ: طَيِّب، من هو الْمُتَلَزِم؟ سؤال صعب!

**الطالب:** ليس لها أصل في الشرع.

الشيخ: هذا اللَّفْظُ، فِي الشَّرْعِ حَقِيقَةٌ تُغْنِي عَنْهُ، وَهِيَ: الْإِسْتِقَامَةُ، وَالْهَدَايَةُ، وَالتَّوْبَةُ، هَذِهِ الْحَقَائِقُ الشَّرْعِيَّةُ الْمَوْضُوعَةُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمَطْلُوبِ، أَمَّا (مُتَلَزِم) مَا تَدُلُّ عَلَى شَيْءٍ. مُتَلَزِمٌ بِمَاذَا؟! قَدْ يَكُونُ مُتَلَزِمًا بِشَرٍّ وَقَدْ يَكُونُ مُتَلَزِمًا بِخَيْرٍ؛ فَلَا تَدُلُّ عَلَى شَيْءٍ، وَإِنَّمَا هِيَ لَفْظَةٌ اسْتُعْمِلَتْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى عِنْدَ الشُّعْبُوعِيِّينَ وَالْقَوْمِيِّينَ، ثُمَّ تَسَلَّلَ إِلَى الْمُشَرَّعَةِ، يَعْنِي الَّذِي يُؤْمِنُ بِمَبَادِئِ الْحَزْبِ يُسَمُّونَهُ مُتَلَزِمًا - مُتَلَزِمًا بِالْحَزْبِ -، ثُمَّ رَاجَ اسْتِخْدَامُهُ فِي كُلِّ مَنْ يَقْتَنِعُ بِشَيْءٍ، وَهَذَا غُلَطٌ بِالنِّسْبَةِ لِلشَّرْعِ، عِنْدَنَا حَقَائِقُ شَرْعِيَّةٌ كَافِيَةٌ: الْإِسْتِقَامَةُ، وَالْهَدَايَةُ، وَالتَّوْبَةُ، فَيُقَالُ: (مُسْتَقِيمٌ، مُهْتَدِي، تَائِب) لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْمَطْلُوبِ الشَّرْعِيِّ، أَمَّا أَنْ تَقُولَ: (مُتَلَزِم) فَلَا تَدُلُّ عَلَى الْمَطْلُوبِ الشَّرْعِيِّ. ثُمَّ أَكْثَرُ مَنْ يُطْلَقُ الْإِلْتِزَامُ يَعْنِي بِهَا الصُّورَةُ الظَّاهِرَةُ، فَإِذَا كَانَ مَطْلُوقُ لِحْيَتِهِ وَمُقَصَّرُ ثَوْبِهِ سُمِّيَ مُتَلَزِمًا، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ سُمِّيَ غَيْرَ مُتَلَزِمٍ، هَذِهِ بَلِيَّةٌ عَظُمَى! يَعْنِي إِذَا فِي الصُّورَةِ الظَّاهِرَةِ مُخَالَفٌ إِذَا يَكُونُ فِي الصُّورَةِ الْبَاطِنَةِ مُخَالَفٌ؟! مَا الدَّلِيلُ؟! أَنَا عَرَفْتُ أَنَاسَ يَحْضُرُونَ دُرُوسًا لِي وَيَصُومُونَ الْاِثْنِينَ وَالْخَمِيسَ وَلَكِنْ كَانَ يَأْخُذُ لِحْيَتَهُ، هُوَ مَغْلُوبٌ فِي

هذا؛ مثل ما أنت عندك معاصي في باطنك، هذا عنده معصية في ظاهره، ما الفرق بينكما؟! ورُبَّما معصيةُ الظاهر أخفُّ من معصية الباطن.

فالفهم الكامل للدين هو الذي يُعطي الحقيقة التامة لأي أحدٍ للحكم عليه بوصفٍ من الأوصاف التي جعلتها الشريعة، أمّا إحداث أوصاف جديدة لا تدلُّ على مقصود الشرع فهذا ممّا يقع به الشر، ويُقسَّمُ الناس إلى مُلتزم وغير مُلتزم، ويُجعل مناط الحكم هو الصورة الظاهرة فقط، ممّا يؤوّل إلى إهمال رعاية الباطن. وهذا صحيح، رعاية الباطن تجدها مُهملة، إنّما أهم شيء الظاهر، ثمَّ الباطن الفاسد ينقلب فيذهب الباطن والفساد<sup>(١)</sup> جميعاً.

(١) تنبيه: لعل هذه الكلمة كانت سبق لسان، وربما كان المراد: (فيذهب الباطن والظاهر). والله أعلم.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثاني والعشرون

\* عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمَعْنَى «حَرَّمْتُ الْحَرَامَ»: اجْتَنَبْتُهُ، وَمَعْنَى «أَحَلَلْتُ الْحَلَالَ»: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.

هذا الحديث أخرجه مُسْلِمٌ في صحيحه بهذا اللفظ.

وقوله: «أَحَلَلْتُ الْحَلَالَ»؛ أي: اعتقدت حِلَّهُ.

وقيد الفعل الذي ذكره المُصَنِّفُ فيه نظر؛ لِتَعَدُّرِ الإِحَاطَةِ بِأَفْعَالِ الْحَلَالِ فِعْلًا لِكَثْرَتِهَا، وَالوَاجِبِ عَلَى الْعَبْدِ إِعْتِقَادُ حِلِّهَا فَقَطْ، لَا تَعَاطِيهَا جَمِيعًا. يعني الآن - في زمن الألعاب - هناك ألعاب تسمعها من السابقين وأنت ما لعبتها، فحكمها أيش؟ الحِلُّ، يكفيك اعتقاد كونها حلال، أمَّا الفعل ما يلزمك، لأنها لم تعد ربما مما يُمارسه الناس؛ فيكفي في الحلال اعتقاد حِلِّه، لا تعاطي جميع أفرادِه.

وقوله: «حَرَّمْتُ الْحَرَامَ»؛ أي: اعتقدت حُرْمَتَهُ مع اجتنابه، فلا بُدَّ مِنْ هَاتَيْنِ الرَّتْبَتَيْنِ: اعتقاد حُرْمَتِهِ واجتناب فعله<sup>(١)</sup>.

وَأَهْمَلْ ذِكْرُ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ فِي الْحَدِيثِ - مع كونهما من أجل الشرائع الظاهرة - باعتبار حال السائل، فلم يكن له مالٌ فيزكيه ولا قُدْرَةٌ له على الحج فيحج؛ فلمَّا لم تكونا واجبتين في حقه سَقَطَتَا عنه ولم تُذَكَرْ لَهُ.

وقوله: (وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».) فيه بيان أنَّ هذه الأعمال من مُوجِبَاتِ الْجَنَّةِ وَفَقَّ اجْتِمَاعِ الشُّرُوطِ وَانْتِفَاءِ الْمَوَانِعِ، يعني إذا عَمِلَ هذه الأعمال أَوْجَبَتِ الْجَنَّةَ مَعَ مُلَاحَظَةِ اجْتِمَاعِ شُرُوطِ أُخْرَى وَانْتِفَاءِ الْمَوَانِعِ الَّتِي تَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ دُخُولِ الْجَنَّةِ.

<sup>(١)</sup> ففي عبارة المُصَنِّفِ قُصُورٌ، لماذا؟ الجواب: لَأَنَّهُ خَصَّهُ بِاجْتِنَابٍ دُونَ اعْتِقَادِ الْحُرْمَةِ. الحلال يكفيك فيه الاعتقاد، أمَّا الحرام لا بُدَّ مِنْ اعْتِقَادِ حُرْمَتِهِ وَاجْتِنَابِ فِعْلِهِ؛ فَالْمُحَرَّمَاتُ - ولو لم تتعاطاها - يجب عليك أن تعتقد أنها مُحَرَّمَةٌ.

الشيخ: والقول النبوي في هذا الحديث، ما هو؟

**الطالب: «نعم».**

الشيخ: طيّب، كيف نستفيد منها أحكامًا؟ أحد منكم يشرح قوله: «نعم».

**الطالب: الإقرار**

الشيخ: الإقرار لأيش؟

**الطالب: ...**

الشيخ: إقرار لِمَا في السؤال، يعني: قال (أَرَعَيْتَ)، ثمَّ قال: «نَعَمْ» يعني ما ذكرت من الصلاة وغيرها يُدْخِلُ الْجَنَّةَ، وهذا عند الفقهاء فيه قاعدة: (السُّؤَالُ مُعَادٌ فِي الْجَوَابِ)، قال الأهدل في «نظم القواعد»: «نظم القواعد»:

**ثُمَّ السُّؤَالُ عِنْدَهُمْ مُعَادٌ      قُلْ فِي الْجَوَابِ حَسْبَمَا أَفَادُوا**

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

### الحديث الثالث والعشرون

\* عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ: تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه مُسْلِمٌ بهذا اللَّفْظِ فِي صَحِيحِهِ مُنْفَرِدًا بِهِ عَنِ الْبُخَارِيِّ.  
وقوله فيه: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»: الطُّهُورُ - هو بَضَمُّ الطَّاءِ - : يعني فِعْلُ الطَّهَارَةِ.  
و«الشَّطْرُ»: هو النِّصْفُ.  
وهذه الجملة لها معنيان:

- الأول: أَنَّ الْمُرَادَ بِالطَّهَارَةِ هُنَا: الطَّهَارَةُ الْحِسِّيَّةُ الْمَعْرُوفَةُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.
  - والآخر: أَنَّ الْمُرَادَ بِالطَّهَارَةِ هُنَا: الطَّهَارَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ الَّتِي هِيَ طَهَارَةُ الْقَلْبِ مِنَ الشَّهَوَاتِ وَالشَّبَهَاتِ.
- وَالْمُرَادُ مِنْهُمَا فِي الْحَدِيثِ: الطَّهَارَةُ الْحِسِّيَّةُ؛ كَمَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِذَلِكَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَعَلَيْهِ جَرَى عَمَلُ الْحَفَاطِ فَأَدْخَلُوهُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ؛ كَمُسْلِمٍ فِي صَحِيحِهِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَى»، وَابْنُ مَاجَةٍ فِي «السُّنَنِ».

ثُمَّ اخْتَلَفَ فِي كَوْنِهِ شَطْرًا - عَلَى هَذَا الْمَعْنَى - عَلَى قَوْلَيْنِ:

- \* أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِيمَانِ هُنَا: الصَّلَاةُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَمَّاها إِيمَانًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أَي: صَلَاتَكُمْ.

- \* وَالْآخَرُ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِيمَانِ هُنَا: شَرَائِعُ الدِّينِ، وَتَكُونُ الطَّاهِرَةُ الْحِسِّيَّةُ تَطْهِيرًا لِلظَّاهِرِ، وَسَائِرُ شَرَائِعِ الدِّينِ تَطْهِيرًا لِلْبَاطِنِ.

**سؤال:** يعني الآن الحديث: «**الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ**» الطُّهُورُ: يعني الطهارة الحسيّة، كيف تكون شطر

الإيمان؟

**الجواب:** قيل الإيمان هنا: الصلاة؛ فتصير: «**الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ**» يعني بمنزلة النصف منها، وقيل إنَّ الإيمان هنا - المقصود به-: شرائع الدِّين، فتكون الطهارة نصف شرائع الدِّين لأنَّها تُطَهِّرُ الظاهر، وبقية شرائع الدِّين تُطَهِّرُ الباطن:

- الطهارة الظاهرة: مثل الوضوء والغسل والتيمُّم، تُطَهِّرُ الظاهر.
- والطهارة الباطنة: مثل الصلاة والصدقة والحج، تُطَهِّرُ الباطن؛ فتكون شطراً.

الشيخ: أيَّ المعنيين أرجح؟

**الطالب:** الأوّل.

الشيخ: لماذا؟

**الطالب:** ...

الشيخ: غيره.

**الطالب:** ...

الشيخ: طيّب هناك حديث يُشكل على هذا، حديث: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ**» المِفْتَاحُ لا يُلْغُ الشَّطْرُ من الشيء لأنَّه سُمِّيَ مِفْتَاحًا يَفْتَحُهُ وَيَحُلُّهُ؛ فلا يبلغ شطره. مثلاً: البيوت، المِفْتَاحُ صغيراً والبيت كبيراً، لا يكون شطره. فهذا الحديث - وهو «**الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ**»<sup>(١)</sup> - يَبعُدُ معه أن يكون المقصود بالإيمان هنا الصلاة، وإنما الصحيح المعنى الثاني: أنَّ «**الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ**»؛ يعني الطهارة الحسيّة الظاهرة نصفُ شرائع الإيمان والدِّين، لأنَّ الطهارة الحسية تُطَهِّرُ الظاهر بوضوء أو غسل أو تيمم، وبقية الأعمال تُطَهِّرُ الباطن.

<sup>(١)</sup> تنبيه: قال الشيخ هنا: (وهو «**الطُّهُورُ مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ**»).

- فالتنبيه الأوّل: هو أن لفظ الحديث: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ**».

- والتنبيه الثاني: أن الشيخ بعدها قال: (يبعد معه أن يكون المقصود بالإيمان هنا الصلاة)، فلعله في قوله قبل ذلك: (فهذا الحديث - وهو «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ**») لم يقصد هذا الحديث وإنما قصد به «**الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ**»، لأن الكلام الذي بعده يتعلق بلفظة الإيمان وهي غير موجودة في الحديث الآخر. والله أعلم.

وقوله في الحديث: «وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ - أَوْ: تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» هكذا

على الشك فيما يملأ ما بين السماء والأرض: هل هو الكلمتان معا أو إحداهما؟

• فعلى الأول: يكون المعنى أن الحمد لله وسبحان الله يملآن ما بين السماء والأرض.

• وعلى الثاني: تكون الحمد لله وحدها تملأ ما بين السماء والأرض، وسبحان الله وحدها تملأ ما بين

السماء والأرض.

وقد وقع في رواية النسائي وابن ماجه: «والتَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ مِلْأُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، وهذا اللفظ أشبه

بالصواب رواية ودراية.

♦ أما من جهة الرواية: فإن رجاله - الراوين له - أوثق، وهو أصح طريقاً.

♦ وأما من جهة الدراية: فلأن مِلْأَ الميزانِ أعظم من مِلِئِ ما بين السماء والأرض، فكيف تكون الحمد

لله على الانفراد تملأ الميزان وهو أعظم مما بين السماء والأرض، ثم إذا افردت تملأ ما بين السماء

والأرض فقط؟! فالمحفوظ في هذا الحديث: «والتَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ مِلْأُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

وقوله: «وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ» تمثيلٌ لهذه الأعمال بمقادير ما لها من النور،

فهي مُتَفَاوِتَةٌ في ذلك.

☑ فالصلاة نورٌ مُطْلَقٌ.

☑ والصدقة بُرْهَانٌ: وهو الشعاع الذي يلي قرص الشمس مُحِيطًا به.

☑ والصبر ضياءٌ: وهو النور الذي يكون معه حرارة وإشراقٌ دون إحراق.

فالأعمال المذكورة مُتَدَلِّيَةٌ في نورها؛ فأعظمها نورًا الصلاة، ودونها الصدقة، ودونها الصبر. فمنفعة

هذه الأعمال للروح بِحَسَبِ أنوارها؛ فأعظمها للروح نفعًا الصلاة، ودونه الصدقة، ودونه الصبر؛ وكما

يكون ذلك في منفعتها في الدنيا في تنوير الروح تكون منفعتها في الآخرة في النور الذي يجري للعبد؛

فأعظم الناس نورًا هم أهل الصلاة، ودونهم من كان من أهل هذه الأعمال، فالذي يُحَافِظُ على الصلاة

ويعظمها يقع له من النور في الآخرة أعظم مما يقع لغيره، وهذا من معاني قوله ﷺ: «جُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي

الصَّلَاةِ» لِشِدَّةِ منفعَتِها وعِظَمِ أثرِها العاجل والآجل.

ووقع في بعض نسخ صحيح مسلم: «وَالصِّيَامُ ضِيَاءٌ» وهو من أفراد الصبر؛ فإن الصيام من أفراد الصبر

المُنْدَرِجَةِ فيه، ففيه الإمساك والمَشَقَّةُ على النفسِ بِفَطْمِهَا عن مألوفاتها.



وقوله: «كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا»؛ (الْغُدُوُّ): هو السَّيْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، والمعنى: كَلَّ النَّاسُ يَسْعَى أَوَّلَ نَهَارِهِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَسْعَى فِي إِنْقَازِ نَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْعَى فِي إِيْبَاقِهَا - أَيِ إِهْلَاكِهَا -؛ فَمَنْ سَعَى فِي طَاعَةِ اللَّهِ أَعْتَقَ نَفْسَهُ مِنَ الْعَذَابِ، وَمَنْ سَعَى فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ قَرَّبَ نَفْسَهُ مِنْ سُوءِ الْعِقَابِ.

## الحديث الرابع والعشرون

\* عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي؛ إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمَكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ؛ كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ؛ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ؛ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ؛ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي؛ فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه مُسْلِمٌ وحدهُ دون البخاري، فهو من أفرادِهِ عنه، وأَوَّلُهُ - في النُّسخِ التي في أيدينا - : «فِيمَا رَوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

- وقوله تعالى: «يَا عِبَادِي؛ إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي» الحديث، فيه بيان حُرْمَةِ الظُّلْمِ من جهتين:
- إحداهما: أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَإِذَا كَانَ مُحَرَّمًا عَلَى اللَّهِ مَعَ كَمَالِ قُدْرَتِهِ وَتَمَامِ مِلْكِهِ، فَحُرْمَتُهُ عَلَى الْعَبْدِ أَوْلَى مَعَ ظُهُورِ عِزِّهِ وَنَقْصِ مِلْكِهِ.
  - والأخرى: أَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ بَيْنَنَا مُحَرَّمًا، فَنَهَى عَنْهُ نَهْيَ تَحْرِيمٍ.

و«الظُّلم»: هو وَضْعُ الشيء في غير مَوْضِعِهِ؛ كما حَقَّقَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدُ فِي بَحْثٍ لَهُ طَوِيلٍ فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ، لِأَنَّ حَقِيقَةَ الظُّلْمِ مِمَّا حَارَتْ فِيهَا الْأَفْهَامُ، وَاخْتَلَفَتْ فِيهَا الْأَقْلَامُ، وَرَزَّتْ فِيهَا جُمْلَةٌ مِنَ الْأَقْدَامِ، فَالْمَذَاهِبُ الْإِسْلَامِيَّةُ مُخْتَلِفَةٌ فِي تَحْرِيرِ حَقِيقَةِ الظُّلْمِ، وَأَحْسَنُهَا أَنَّ الظُّلْمَ هُوَ وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ.

وقوله: «فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ» الحديث، هذه الجملة لها معنيان صحيحان:

- أحدهما: أَنَّهَا أَمْرٌ عَلَى حَقِيقَتِهِ؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فِي الدُّنْيَا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَى مَا عَجَّلَ لَهُ مِنْ جَزَاءِ عَمَلِهِ الصَّالِحِ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ مَأْمُورٌ بَلَوْمِ نَفْسِهِ عَلَى الذُّنُوبِ الَّتِي وَجَدَ عَاقِبَتَهَا فِي الدُّنْيَا.
  - الآخر: أَنَّهَا أَمْرٌ يُرَادُّ بِهِ الْخَبَرُ؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّهُ يَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى مَا عَمَلَ مِنْ عَمَلٍ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَهُ فَإِنَّهُ يَلُومُ نَفْسَهُ، وَلَا تَمْنَدَم! فَهُوَ خَبَرٌ عَمَّا تَوَوَّلَ إِلَيْهِ حَالُ النَّاسِ فِي الْآخِرَةِ.
- فَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَعْنِيَيْنِ أَنَّ الْأَوَّلَ مَحَلُّهُ الدُّنْيَا، وَالثَّانِي مَحَلُّهُ الْآخِرَةُ، وَكِلَاهُمَا مَعْنَى صَحِيحٌ تَحْتَمِلُهُ الْجُمْلَةُ، وَتَدُلُّ عَلَى كُلِّ أَدَلَّةٍ. وَمَعَانِي الْجُمْلِ الْمُتَعَدِّدَةِ مِنْ جِنْسِ الْمُشْتَرَكِ الَّتِي يُحْمَلُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى وَهَذَا الْمَعْنَى إِذَا أُمِكنَ ذَلِكَ وَاحْتَمَلَهُ اللَّفْظُ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْإِلَهِيِّ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى<sup>(١)</sup>:

### الحديث الخامس والعشرون

\* عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّضًا؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالْأَجُورِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؛ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بَضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟! قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟!؛ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ؛ كَانَ لَهُ أَجْرٌ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه مسلمٌ في صحيحه بهذا اللفظ، ورواه بموضعٍ آخرٍ مُختَصَرًا بزيادةٍ في أوله وآخره، وَقَلَّ أَنْ يُكْرَرَ مُسْلِمٌ الحديثَ في صحيحه، ووقعَ منه هذا في مواضعٍ نادرة، منها هذا الحديث؛ فأخرجه تارةً تامًّا بهذا اللفظ، وأخرجه تارةً أخرى في موضعٍ آخرٍ مُختَصَرًا بزيادةٍ في أوله وآخره.

وقوله: (ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ)؛ أي: أهل الأموال.

وقوله: «أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ» الحديث؛ فيه بيان أن الصدقة شرعا: اسمٌ جامعٌ لأنواع المعروف والإحسان، فكلُّ ما دخلَ في هذا السُّرَادِقِ سُمِّيَ صدقةً، وحقَّقْتُهَا: إيصالُ ما ينفع، لأنَّ المعروفَ الموصوفَ بالإحسانِ لا يكونُ إلَّا ما نفعَ دونَ غيره.

وصدقةُ العبدِ نوعان:

- أحدهما: صدقةٌ ماليَّةٌ، وهي التي يُبَذَّلُ فيها المال.
- والآخر: صدقةٌ غيرُ ماليَّةٍ، وهي التي يُبَذَّلُ فيها غيرُ المال: كالتسبيح، والتهليل، والتكبير، والتحميد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ممَّا ذُكِرَ في الحديث.

<sup>(١)</sup> تنبيه: هذا هو بداية المجلس الثالث من شرح «الأربعين النووية».

وقوله: «وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ»؛ البُضْعُ - بضمّ الباء -، وهي كلمة لها معنيان:

• أحدهما: أصلي، وهو إطلاقها كنايةً عن الفرج.

• والآخر: تابع، وهو إطلاقها على إرادة الجماع.

وكلاهما تصحّ إرادته في هذا الحديث، ذكره المصنّف في «شرح صحيح مسلم»<sup>(١)</sup>.

وقوله: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ» إلى آخره، ظاهره أن العبد يُؤجر على إتيان أهله ولو لم ينو نيّةً صالحة، والمُعتمدُ تقييدُ ذلك بالنيّة، وأنّ المُباح لا يُقارنُهُ الثَّوابُ إلَّا بِنِيّةٍ، وهذا معنى قول الفقهاء: (لا ثوابَ إلَّا بِنِيّةٍ)، فتحمّلُ الأحاديثُ المطلقة على الأحاديثِ المُقيّدة المُفيدة بأنَّ العبدَ لا يُؤجرُ على تعاطي المُباحاتِ إلَّا إذا اقترنَ تعاطيه بِنِيّةٍ صالحةٍ: كإتيانه أهله ابتغاءَ إعفافِ نفسه أو زوجه، أو طلبِ الولدِ الصالح، أو تكثيرِ سوادِ المُسلمين، أو غير ذلك من النّيّاتِ الصالحة، وهذا مذهبُ جمهورِ أهل العلم رحمهم الله.

ووقع في الرواية المُختصرة في آخر «صحيح مسلم»: «وَيُجْزَأُ مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرَكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»؛ أي: يقومُ مقامَ المذكوراتِ من الصدقة أن يركعَ العبدُ ركعتينِ في الضُّحَى، وسيأتي بيانُ وجهِ الإجزاء في الحديثِ الآتي.

(١) الشيخ: ما اسمُ «شرح صحيح مسلم» للمُصنّف؟

الطالب: ...

الشيخ: «المنهاج»، طيّب، لماذا العلماء دائماً يعدلون، ما يقولون «المنهاج» ويقولون: (ذكره النووي في «شرح مسلم»؟)  
الجواب: لثلاثِ يَشْتَبِه بِكِتَابِهِ الْآخَرِ «مِنْهَاجُ الطَّالِبِينَ»، فَإِنَّ لَهُ كِتَابًا عُمْدَةً فِي فَهْمِ الشَّافِعِيَّةِ اسْمُهُ «مِنْهَاجُ الطَّالِبِينَ» بِمَنْزِلَةِ «زَادِ الْمُسْتَقْنَعِ» وَ«دَلِيلِ الطَّالِبِ» عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ؛ فَلِثَلَاثِ يَشْتَبِهُ أَحَدُ الْكِتَابَيْنِ بِالْآخَرِ نَوَاطِأَ الْعُلَمَاءِ عَلَى ذِكْرِ كِتَابِهِ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمِ الْمُسَمَّى بِ«الْمِنْهَاجِ» بَأَن يَقُولُوا: (ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»؟)؛ لِثَلَاثِ يَشْتَبِهُ بَأَنَّ الْكَلَامَ الْمَنْقُولَ عَنْهُ هُوَ مِنْ كِتَابِهِ الْآخَرِ «مِنْهَاجُ الطَّالِبِينَ». فَالْمَشْهُورُ - عِنْدَ الْإِطْلَاقِ - عِنْدَ ذِكْرِ «الْمِنْهَاجِ» إِرَادَةُ «مِنْهَاجِ الطَّالِبِينَ» لَا «الْمِنْهَاجِ» الَّذِي هُوَ «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَلِذَلِكَ يَقُولُ الشَّافِعِيَّةُ: (ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي «الْمِنْهَاجِ») يَعْنِي «مِنْهَاجِ الطَّالِبِينَ»؛ فَصَارَ هَذَا اصْطِلَاحًا عُرْفِيًّا عَنْدهُمْ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

### الحديث السادس والعشرون

\* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ؛ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف، فهو من المتفق عليه، إلا أن سياقه بسياق مسلم أشبه مع المخالفة في ألفاظ يسيرة، فليس في روايته: «وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ»، إنما: «وَكُلِّ خُطْوَةٍ» دون إثبات حرف الجر.

وقوله: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ»؛ السُّلَامَى: المفصل، وعدة مفاصل الإنسان ثلاث مائة وستون مفصلاً، وقع التصريح بهذا في حديث عائشة عند مسلم في صحيحه.

وقوله: «عَلَيْهِ صَدَقَةٌ»؛ أي: تجب عليه الصدقة، لأن (على) موضوعة في الخطاب الشرعي للدلالة على الإيجاب، والمقصود (بالوضع الشرعي): عُرِفَ الشَّرْعُ وَلُغَتُهُ، وهي أمر زائد عما يذكره المصنفون في الأصول غالباً؛ فإن المصنفين في الأصول غالباً يذكرون أن دلالة الأمر مختصة في الوضع العربي بأربعة ألفاظ هي: (١) أَفْعَلْ (٢) لَتَفْعَلْ (٣) اسمُ الفعل (٤) المَصْدَر.

قال حافظ الحكمي في «وسيلة الحصول»:

**أَرْبَعُ أَلْفَاظٍ بِهَا الْأَمْرُ دُرِي أَفْعَلُ لَتَفْعَلُ اسْمُ فِعْلٍ مَصْدَرِي**

وما وراء هذا فهو من الأوضاع الشرعية التي جعلت في خطاب الشرع للدلالة على الأمر، ومن هذا الجنس: حرف الجر (على)، قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، الآية.

والمُرَادُ بقوله: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ» أن اتساق العظام وانتظام تركيبها نعمة من الله سبحانه وتعالى، والنعمة الواصلة تستدعي الشكر، لأن من حق الله أن يشكره العبد عليها، فمن شكر الله سبحانه وتعالى على هذه النعمة - في اتساق العظام في تركيبها وانتظامها في الصورة الظاهرة - أن يقوم العبد بالصدقة عنها؛ ومقتضى هذا أن شكر هذه النعمة واجب لأنه قال: «عَلَيْهِ صَدَقَةٌ»،

وَجَمَاعُ الْوَاجِبِ فِيهَا: أَدَاءُ الْفَرَائِضِ وَاجْتِنَابُ الْمَحَارِمِ؛ فَمَنْ أَدَّى فَرَائِضَ يَوْمِهِ وَاجْتَنَبَ الْمَحَارِمَ فِيهِ فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ تِلْكَ النِّعْمَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِاتِّسَاقِ الْعِظَامِ وَحُسْنِ تَرْكِيبِهَا. وَفَوْقَ هَذَا الشُّكْرِ، الْإِسْتِكْثَارُ مِنْ فِعْلِ النَّوَافِلِ وَمُجَانِبَةِ الْمَكْرُوهَاتِ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ شُكْرِ رَبَّنَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ، إِلَّا أَنَّهُ شَيْءٌ زَائِدٌ عَنِ الْوَاجِبِ.

فَشُكْرُ اللَّهِ ﷻ عَلَى نِعْمَةِ اتِّسَاقِ الْعِظَامِ وَانْتِظَامِهَا لَهُ دَرَجَتَانِ:

• **الْأُولَى:** دَرَجَةُ فَرِيضَةٍ، جَمَاعُهَا: فِعْلُ الْوَاجِبَاتِ وَتَرْكُ الْمُحَرَّمَاتِ، وَلَا نَقُولُ الْمُنْهَيَّاتِ لِأَنَّ الْمَكْرُوهَ أَيْضًا مَنْهِي عَنْهُ.

• **وَالثَّانِيَّةُ:** دَرَجَةُ نَافِلَةٍ، جَمَاعُهَا: فِعْلُ النَّوَافِلِ وَتَرْكُ الْمَكْرُوهَاتِ.

وَتَرْتِيبُ هَذَا الشُّكْرِ عَلَى النِّعْمَةِ الْمَذْكُورَةِ مِمَّا يَثْقُلُ الْعَبْدُ بِحَمْلِهِ، وَإِذَا عَظُمَ الشَّيْءُ عَلَى الْخَلْقِ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فَجُعِلَ الْقَائِمُ مَقَامَ الشُّكْرِ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ أَنْ يُؤَدِّيَ الْعَبْدُ فِعْلًا وَاحِدًا وَهُوَ أَنْ يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الضُّحَى، كَمَا تَقَدَّمَ - فِي الرَّوَايَةِ الْمُخْتَصِرَةِ - فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ الْمَتَقَدِّمِ أَنَّ آخِرَهُ: «وَيُجْزَأُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»؛ أَي: يَقُومُ مَقَامَ الشُّكْرِ الْمَأْمُورِ بِهِ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ - وَجُوبًا وَنَفْلًا - أَنْ يَرْكَعَ الْعَبْدُ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الضُّحَى.

وَإِنَّمَا قَامَ الْعَمَلُ الْمَذْكُورُ مَقَامَ الصَّدَقَةِ الْمَطْلُوبَةِ عَلَى الْمَفَاصِلِ لِأَمْرَيْنِ:

\* **أَحَدُهُمَا:** أَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ يَحْصُلُ بِأَدَائِهِمَا إِعْمَالُ جَمِيعِ مَفَاصِلِ الْإِنْسَانِ، فَإِذَا رَكَعَ الْعَبْدُ رَكْعَتَيْنِ يَكُونُ تَحْرُكُ كَمِ مِفْصَلٍ فِي هَذِهِ الْعِبَادَةِ؟ الْجَوَابُ: ثَلَاثَ مِائَةٍ وَسِتُّونَ مِفْصَلًا.

\* **وَالْآخَرُ:** أَنَّ وَقْتَ الضُّحَى وَقْتُ غَفْلَةٍ، فَالْعَبْدُ فِيهِ بَيْنَ شُغْلٍ بِطَلَبِ رِزْقِهِ أَوْ فَرَاغٍ بِإِرَاحَةِ بَدَنِهِ؛ فَإِنَّ الْمُحْتَاجَ إِلَى عَيْشٍ يَسُدُّ رَمَقَهُ يَخْرُجُ إِلَيْهِ وَجْهَ النَّهَارِ مِنَ الضُّحَى، وَالْبَطْرُ الْمُسْتَغْنِي عَنْ طَلَبِ الرِّزْقِ يَجْعَلُ الضُّحَى وَقْتَ لَعِبٍ أَوْ نَوْمٍ لَهُ، وَمِنْ قَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ: (أَنَّ الْعَمَلَ الَّذِي يُصَادِفُ وَقْتَ غَفْلَةٍ أَعْظَمُ مِنْ جَنْسِهِ فِي غَيْرِ وَقْتِهِ) فَالَّذِي يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الضُّحَى يُؤَدِّيهِمَا فِي وَقْتِ غَفْلَةٍ؛ فَيَعْظُمُ أَجْرُهُ حَتَّى تَقُومَا هَاتَانِ الرُّكْعَتَانِ مَقَامَ مَا يَلْزَمُهُ مِنْ شُكْرِ هَذِهِ النِّعْمَةِ عَلَى مَفَاصِلِهِ السِّتِّينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ.

الشَّيْخُ: طَيِّبٌ، مَنْ يَذْكُرُ مِثَالًا آخَرَ عَلَى تَعْظِيمِ الْعَمَلِ وَقْتُ الْغَفْلَةِ؟

**الطَّالِبُ:** صِيَامُ شَعْبَانَ.

الشَّيْخُ: مَا الدَّلِيلُ عَلَى تَعْظِيمِهِ وَقْتُ الْغَفْلَةِ؟

**الطالب:** الحديث الذي ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «ذاك شهرٌ يغفلُ الناسُ عنه بينَ رجبٍ ورمضانَ» الحديث.

الشيخ: نعم، هذا خبر، ولكن ما الدليل على أنه يُؤتى من الأجر أكثر؟ هذا الذي أقصده. هو صحيح - مثل ما ذكرت - هذا وقت غفلة، ولذلك عندنا العامة يُسمونه: (قَصِير) شعبان، لأنه وقت غفلة، قصير يَمُرُّ على الناس، لكن أنا أريد دليلاً خاصاً يدلُّ على تعظيم العمل فيه أكثر من غيره، سواء في الصيام أو غيره.

**الطالب:** حديث: «العِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجَرَةِ إِلَيَّ».

الشيخ: أحسنت، مثل حديث مَعْقِل بن يَسَارٍ في «صحيح مُسلم» أن النبي ﷺ قال: «العِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجَرَةِ إِلَيَّ» فجعل العبادَةَ في وقت الفتنة - الذي يحصل فيه الهرج والمرج وانشغال الناس بالأحوال القدرية عن المسالك الشرعية - أعظم أجراً من العبادَةِ في غيره، حتَّى بلغ أن يكون كالهجرة إليه ﷺ، لأنَّ الفتنة إذا وقعت تسلَّطَ فيها الحكم الكونيُّ القُدريُّ على الحكم الدينيِّ الشرعيِّ. أنت انظر إلى الفتن، أي فتنة الآن، انظر كم من الناس من يقول: (اللهم إنا نعوذ بك من الفتن)، وكم من الناس يُتابع الأخبار عنها؟ تجد أن الناس الذين يُتابعون أضعاف أضعاف الذين يدعون، فتجد الإنسان يتسمعُ الأخبار ويستوشيهَا وينظرُ إلى ماذا قال فلان وماذا قال فلان، إلى آخر ذلك، وأما تعلُّقه بالحكم الشرعيِّ - الذي هو الاستعاذة من الفتن والإقبال على العبادَةِ - ضعيف في الناس؛ فعُظِّم الأجر لذلك.

ومن ذلك أيضاً: ما في «صحيح البخاري» من حديث عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا، اسْتَجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ» رواه البخاري من حديث الأوزاعي عن عُمَيْرِ بن هانئ عن جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>. هذا عملٌ يسير، كلمات قليلة، إذا استغفر غُفِرَ له، وإذا دعا استُجِيبَ له، وإذا صَلَّى ركعتين قُبِلَ منه، لماذا عُظِّمَ؟ لأنه وقت غفلة. وجرب هذا في نفسك حتَّى تعلم: هل كُلَّمَا تَقَلَّبْتَ واستيقظت أثناء الليل - وأنت مُريدٌ أن تبقى على فراشك لا تنقلبُ منه - هل تذكرُ هذا الذكر أم لا؟ = تعلم مقدار حكمة الشرع في تعظيم العمل في وقت الغفلة.

<sup>(١)</sup> تنبيه: تم تصحيح هذا الحديث - متناً وإسناداً - وفق ما في «صحيح البخاري»، فالصحيح ما أثبت في الشرح.



ومنه كذلك: الأحاديث التي في تعظيم العبادة في زمن الفتنة في آخر الزمان وأنَّ للعامل أجرَ خمسين من أصحاب النبي ﷺ؛ كما في حديث أبي ثعلبٍ الخُشَني عند الترمذي وغيره.

والمقصود: أنَّ العبدَ إذا ركع ركعتين لله في وقتِ الضحَى قامت مقامُ الشُّكرِ الذي يُطالبُ به على هذه المفاصل الثلاث مائةِ والستين مِفصلاً.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث السابع والعشرون

\* عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا أَطْمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رُوِيَ عَنْهُ فِي مُسْنَدِي الْإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَالِدَّارِمِيِّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

هذه الترجمة (الحديث السابع والعشرون) انتظم فيها حديثان، فصارت أحاديث كتاب «الأربعين» باعتبار تراجمه: اثنين وأربعين حديثاً، وباعتبار تفاصيل الجمل فعِدَّتُها: ثلاثة وأربعون حديثاً، لأن هذه الترجمة فيها حديثان:

• أحدهما: حديث النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الذي رواه مُسْلِمٌ في صحيحه بهذا اللفظ، ووقع في رواية عنده: «**الْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ**» زيادةً على رواية «**الْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ**».

• والآخر: حديث وابصة الذي رواه أحمدُ في مُسْنَدِهِ والدَّارِمِيُّ في «المُسْنَدِ الْجَامِعِ»، واللفظ بسياق الدَّارِمِيِّ أشبه، وفي إسناده ضعف، ورواه البزار في مُسْنَدِهِ، والطبراني في «المُعْجَمِ الْكَبِيرِ» من وجه آخر لا يثبت، من حديث وابصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فالإسنادان اللذان رُوِيَ بهما حديث وابصة - عند أحمد، والدَّارِمِيِّ، والطبراني، والبزار - لا يخلوَانِ من ضعفٍ، لكن له شاهدٌ من حديث أبي ثعلبة الخشني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رواه أحمد في مُسْنَدِهِ، وجَوَّدَ إسناده أبو الفرج ابن رجب في كتاب «الجامع»، فيتقوى حديث وابصة بالشاهد المذكور ويكون حسناً لغيره؛ إذ وَجَدَ له من العاضِدِ حديثٌ بمعناه يُروى عن أبي ثعلبة الخشني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيكون الحديث حسناً.

وقوله: «**الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ**»: البرُّ يُطْلَقُ على معنيين:

- أحدهما: خاصٌّ، وهو ما يجري من المُعَامَلَةِ الْحَسَنَةِ مع الخلق.
- والآخر: عامٌّ، وهو اسمٌ لجميع الطَّاعَاتِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، فيشمل المعنى الأوَّلَ وزيادة.

وفي هذه الجملة - أعني قوله ﷺ: «الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ» - تفسيرٌ للبرِّ باعتبارِ حقيقته، وسيأتي في حديثٍ وابصةً ﷺ تفسيرُ البرِّ باعتبارِ أثره وثمرته.

\* وتنويعُ الشرعِ مسالكَ البيانِ مقصودهُ ترسيخُ المعاني المُرادَةِ شرعًا، فأنت إذا وعيتَ أنَّ البرَّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وكان هذا إدراكًا منك للبرِّ باعتبارِ حقيقته، ثمَّ وَعَيْتَ بعدُ أنَّ البرَّ هو ما اطمأنَّ إليه القلبُ وانشرحَ به الصدرُ = رَسَخَ معنى البرِّ في قلبك باعتبار ما تجددَ لك من إدراكٍ ما احتفَّ به من آثاره وثمراته.

والشرعُ له في إبانَةِ الحقائقِ الشرعية والمقاصدِ الدينيَّةِ مسالكٌ مُتنوِّعة، فتجدُه إذا رامَ إقامةَ معنى من المعاني العظيمة نوعَ مسالكٍ البيانِ للحثِّ عليه، والأمرِ به، والترغيبِ فيه؛ فتارةً يذكُرُه بِمدحِ فاعله، وتارةً يذكُرُه بما وُعدَ عليه فاعله من المآلِ في الآخرة، وتارةً يذكُرُه باعتبار ما يجنيه العبد من ثمرته في الدنيا، وتارةً يذكُرُه بالعقوبة المُرتبة على تركه في الآخرة، وتارةً يذكُرُه باعتبار النكدِ والغصَّةِ التي تلحقُ تاركه في الدنيا، في مسالكٍ عدَّةٍ من أوديةِ البيانِ الشرعي التي تُسفرُ عن الحقائقِ الشرعيَّةِ حتى تكونَ جليَّةً بيَّنة؛ لأنَّ دينَ الإسلامِ دينُ جَلِيٍّ بَيْنٍ ليس في شيءٍ مُعَمَّى، وإذا رأيتَ قومًا يذكرونَ شيئًا من الدِّينِ لا يَعْرِفُهُ الناسُ فاعلم أنَّه ليس من الدِّينِ الذي يُحتاجُ إليه، قال عمر بن عبد العزيز: (إذا رأيتَ قومًا يَتَنَاجَوْنَ دونَ عامَّةِ النَّاسِ بشيءٍ فاعلم أنَّهم على شرٍّ) لأنَّ هذا الدِّينُ جِيءَ به شمسًا ساطعةً في رابعةِ النَّهارِ؛ تهدي إلى الحقِّ وترشدُ إليه وتبطلُ الباطلَ، فمتى ظنَّ أحدٌ من الخلقِ أنَّ من الدِّينِ شيئًا لا يُدرِكُه عوامُ النَّاسِ ولا تَعِيهِ عُقولُهُم فهذا ليس من الدِّينِ، لأنَّ الدِّينَ يُسرُّ، ويُسرُّه أن يكونَ بيَّنًا واضحًا جليًّا.

ومِمَّا أضعَفَ الدِّينَ في قلوبِ المُتعلِّمينَ خاصَّةً وفي قلوبِ المُسلمينَ عامَّةً الإيغالُ في تشقيقِ المسائلِ العلميَّةِ الدِّينيَّةِ، وذكُرُ فروعٍ لا يُحتاجُ إليها، وتناسي ما يُحتاجُ إليه النَّاسُ من دينهم؛ بل استصغاره وعدمُ المُبالاة به، حتى إنَّ أحدهم إذا أُشيرَ إليه بالأصابع استنكفَ أن يُلقِي درسًا عن الوضوء والصلاة باعتبار أنَّ هذه من المسائلِ التي يتكلَّمُ فيها آحادُ النَّاسِ، وهذا من الجهلِ العظيمِ بالدِّينِ العظيمِ، فإنَّ ما جاء به النبي ﷺ كُلُّهُ دين، من أوَّلِهِ إلى آخِرِهِ، وليس فيه شيءٌ يُستَكبرُ من آتاهُ اللهُ علمًا عنه؛ بل يُبينُهُ كما جاء في الشرعِ للصغير والكبير، والفدَمُ والدَّكِي، ويلتمسُ الأجرَ من الله - سبحانه وتعالى - في ذلك. ومن تغرَّغَ قلبُه بحلاوةِ هذه المعاني قامَ وقعدَ في بيانِ الشرعِ ولم يَمَلْ من تكرارِ تلكَ المعاني؛ كما لا يملُّ في صلاتِهِ من قراءةِ الفاتحةِ مرارًا، لأنَّه يعلمُ أنَّ هذا الدِّينَ كُلُّهُ دينُ اللهِ - سبحانه وتعالى - الذي رضيَهُ للخلقِ، وأنَّ الذي يُبينُ حُكَمَ الشرعِ في الطهارة والصلاة له أجرٌ من يُبينُ حُكَمَ الشرعِ في المُعاملاتِ المُعاصرة؛ بل رُبَّما كان أجرُ الأوَّلِ أكبرَ، لأنَّ المُعاملاتِ الماليَّةِ المُعاصرة رُبَّما يُحتاجُ إليها أفرادٌ من

النَّاسِ، أَمَّا الطَّهَارَةُ وَالصَّلَاةُ وَمَا يَتَكَرَّرُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَيَحْتَاجُ إِلَيْهِ جَمِيعُ النَّاسِ. وَلَمَّا ضَعُفَتْ هَذِهِ الْمَعَانِي فِي قُلُوبِ النَّاسِ صَارَ مِنَ الْخَلْقِ مَنْ يَسْتَكْبِرُ عَلَى الدِّينِ فَيَقُولُ: (هَلْ يُعْقَلُ أَنْ يُقَدَّمَ طَالِبٌ فِي الدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا رِسَالَةً مَاجِسْتِيرَ فِي الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ)، وَهَذَا مِنْ جَهْلِهِ بِدِينِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَإِلَّا فَالْعَارِفُ بِدِينِ اللَّهِ ﷻ لَا يَجْرَأُ أَنْ تَصْدُرَ مِنْهُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فَيَقُولُ مِثْلُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ الرَّدِيئَةِ الَّتِي يُظَنُّ فِيهَا أَنَّ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ يَكُونُ مِنَ الْخَلْقِ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ وَأَعْظَمَ مِنْهُ وَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَجْعَلَ مِنْ وَقْتِهِ قَدْرًا فِي تَحْقِيقِ مَسَائِلِهِ وَكَشْفِ مُعْضَلَاتِهِ. وَإِذَا كَانَ هَذَا فِيمَا يَتَكَرَّرُ عَلَى النَّاسِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ صَارَ الْأَمْرُ أَقْبَحَ وَأَقْبَحَ فِي الْاسْتِكْبَارِ عَلَيْهِ. وَهَذَا حَالُنَا مَعْشَرَ طُلَّابِ الْعِلْمِ، لَا يَرْفَعُ أَحَدُنَا رَأْسًا إِلَى الْأَذْكَارِ، وَالذَّعَّوَاتِ، وَالْآدَابِ، وَالْأَخْلَاقِ، وَالرَّقَائِقِ، وَيَقُولُ: (هَذَا دِينُ الْعَامَّةِ)، فَإِذَا كَانَ هَذَا دِينُ الْعَامَّةِ فَمَا دِينُكَ أَنْتَ؟! الْجَوَابُ: دِينُكَ أَنْتَ: جَاهِلٌ بِالْأَذْكَارِ، وَجَاهِلٌ بِالذَّعَّوَاتِ، وَجَاهِلٌ بِالْآدَابِ، وَجَاهِلٌ بِالْأَخْلَاقِ، وَجَاهِلٌ بِالرَّقَائِقِ؛ تُصْبِحُ فَلَا تَدْرِي مَا تَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتَ، وَتُمْسِي وَلَا تَدْرِي مَا تَقُولُ إِذَا أُمْسَيْتَ، وَرُبَّمَا تَحْفَظُ شَيْئًا يَسِيرًا وَتَتَشَاغَلُ عَنْهُ بِحُضُورِ دَرَسٍ أَوْ حَفْظِ مُحْفُوظٍ، وَقُوْتُ قَلْبِكَ مِنَ الْأَذْكَارِ وَالذَّعَّوَاتِ أَنْتَ إِلَيْهِ أَحْوَجُ مِنْ هَذِهِ الْمَجَالِسِ الَّتِي تَحْضُرُ فِيهَا دَرَسًا أَوْ تَحْفَظُ فِيهَا مَتْنًا. جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ: (يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي مَاءِ الْبَاقِلَاءِ؟)، قَالَ: (تَعْرِفُ مَا تَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتَ؟)، قَالَ: (لَا)، قَالَ: (تَعْرِفُ مَا تَقُولُ إِذَا أُمْسَيْتَ؟)، قَالَ: (لَا)، قَالَ: (اذهَبْ فَتَعَلَّمْ هَذَا ثُمَّ اسْأَلْ عَنِ مَاءِ الْبَاقِلَاءِ).

وهذا القول يُسَاقُ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا: أَنْ يَعْتَنِي بِمَا يَنْفَعُهُ وَيُقَرِّبُهُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا يُؤْخَذُ بِبَهْرَجِ الرِّئَاسَاتِ، وَالْمَنَاصِبِ، وَالْجَاهِ، وَالشَّهَادَاتِ، وَالْاجْتِمَاعَاتِ، وَالذِّكْرِ، إِنَّ أَخَذَ قَلْبَكَ إِلَى اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَخْذِ جَسَدِكَ إِلَى النَّاسِ! اجْعَلْ قَلْبَكَ لَهُ جَنَاحَانِ فِيمَا أَحَبَّ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَلَوْ لَمْ يَذْكُرْكَ النَّاسُ، وَلَا تَجْعَلَ بَدَنَكَ بَيْنَ النَّاسِ وَقَلْبِكَ مُحْجُوبٌ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ الْعَبْدَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَشَاغَلَ بِمَا يَنْفَعُهُ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَلْزَمُهُ وَأَنْ يَكْتَفِيَ فِي بَيَانِ الشَّرِيعَةِ الَّذِي نَوَّعَتْهُ وَطَرَّقَتْهُ وَجَعَلَتْهُ فِي مَسَالِكِ عِدَّةٍ؛ إِيغَالًا فِي تَرْسِيخِ هَذِهِ الْحَائِقِ فِي الْقُلُوبِ وَمَلَأِ النُّفُوسَ بِهَا تَعْظِيمًا لَهَا، لِأَنَّ صَلَاحَ النُّفُوسِ، وَحَيَاةَ الْقُلُوبِ، وَطِيبَ الْعِيشِ، وَهَنَاءَ الدَّارَيْنِ، مُنَاطَةٌ بِهَذِهِ الْمَسَائِلِ. فَلَيْسَ الزَّفُّ الْعَظِيمُ فِي الْخُطَابِ الشَّرْعِيِّ لَهَا فَضُولًا وَإِنَّمَا هُوَ تَقْوِيمٌ لِلْعَبْدِ أَنْ يَعْرِفَ مَا تَقُومُ بِهِ عِبَادَتُهُ وَمَا تَصْلُحُ بِهِ حَالُهُ.

وَيُقَابِلُ الْبِرَّ الْإِثْمَ، وَلَهُ مَرْتَبَتَانِ:

• **الأولى:** ما حاك في النَّفْسِ تَرَدَّدٌ فِي الْقَلْبِ وَكَرِهَتْ أَنْ يَطَّلَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ مَذْكُورَةٌ فِي حَدِيثِ النَّوَاسِ وَوَابِصَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

• **والثانية:** ما حاك في النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الْقَلْبِ وَإِنْ أَفْثَاكَ النَّاسُ أَنَّهُ لَيْسَ بِإِثْمٍ، وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ مَذْكُورَةٌ فِي حَدِيثِ وَابِصَةِ وَحْدَهُ.

وَالْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى، لِأَنَّ الْمَرْتَبَةَ الْأُولَى يُقَارِنُهَا كَرَاهِيَةُ اطِّلَاعِ النَّاسِ عَلَى الْعَبْدِ فِيهَا لَا اسْتِنكَارَ لَهُمْ لَهَا، فَرُبَّمَا زَجَرَهُ عَنْهَا خَوْفُ اسْتِنكَارِ النَّاسِ، وَأَمَّا الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ فَإِنَّهُ يَجِدُ فِيهَا مَنْ يُؤَيِّدُهُ عَلَيْهَا وَيُغْرِيه بِهَا وَيُفْتِيهِ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِإِثْمٍ.

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَ فِي الْمَرْتَبَتَيْنِ الْأَنْفَتَيْنِ بَيَانٌ لِلْإِثْمِ وَتَفْسِيرٌ لَهُ بِاعْتِبَارِ <sup>(١)</sup> أَثَرِهِ وَمَا يَنْتُجُ عَنْهُ، وَأَمَّا بِاعْتِبَارِ حَقِيقَتِهِ: فَإِنَّ الْإِثْمَ مَا بَطَأَ بِصَاحِبِهِ عَنِ الْخَيْرِ وَأَخَّرَهُ عَنِ الْفَلَاحِ.

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ وَابِصَةَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ»: أَمْرٌ بِطَلَبِ الْفُتْيَا مِنَ الْقَلْبِ، وَالْفُتْيَا الْمُتَمَسِّتُ مِنَ الْقَلْبِ مَوْرِدُهَا تَحْقِيقُ مَنَاطِ الْحُكْمِ الْمُعْلَقِ بِهِ خَطَابُ الشَّرْعِ حَلًّا أَوْ حُرْمَةً، فَلَا يُسْتَفْتَى الْقَلْبُ فِي بَيَانِ حُكْمِ الشَّيْءِ؛ فَحُكْمُ الْأَشْيَاءِ مَوْكُولٌ إِلَى الشَّرْعِ، وَإِنَّمَا يُسْتَفْتَى الْقَلْبُ فِي وُجُودِ الْمَنَاطِ الَّذِي رُتِّبَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ، فَهُوَ مَخْصُوصٌ بِمَحَلِّ الْاِشْتِبَاهِ.

فَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ أَحَدًا التَّمَسَّ صَيْدًا فَتَخَايَلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ صَيْدٌ، فَالْحُكْمُ عَلَى هَذَا الصَّيْدِ بِأَنَّهُ حَلَالٌ أَوْ حَارِمٌ لَيْسَ مَرْجُوعًا فِيهِ إِلَى الْقَلْبِ وَإِنَّمَا يُرْجَعُ فِيهِ إِلَى خَطَابِ الشَّرْعِ. فَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ هَذَا الصَّيْدَ غَزَالٌ فَالْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ الْجَوَازُ، وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ هَذَا الصَّيْدَ سَبْعٌ مِنَ السَّبَاعِ الضَّارِيَةِ فَالْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ التَّحْرِيمُ؛ فَصَارَ الْمُبَيَّنُّ حُكْمَ الْمَصِيدِ هُوَ الْخَطَابُ الشَّرْعِيُّ لَا الْقَلْبُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ مَحَلُّ اسْتِفْتَاءِ الْقَلْبِ فِي مَحَلِّ الْاِشْتِبَاهِ بِالْمَنَاطِ الَّذِي عُلقَ بِهِ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ. فَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ مُلْتَمَسَ الصَّيْدِ الْأَوَّلِ - وَهُوَ الْغَزَالُ - رَمَاهُ فَأَرَدَاهُ قَتِيلًا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِهِ هَلْ سَمَى حِينَ رَمَى أَمْ لَمْ يُسَمَّ؟ فَإِنَّهُ يَرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَلْبِهِ، فَيَكُونُ مَحَلُّ الرُّجُوعِ إِلَى فُتْيَا الْقَلْبِ هُوَ مَحَلُّ الْاِشْتِبَاهِ فِي تَحْقِيقِ مَنَاطِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، فَهُوَ يَرْجَعُ إِلَى قَلْبِهِ: هَلْ سَمَى فَيَكُونُ الصَّيْدُ حَلَالًا؟ أَوْ لَمْ يُسَمَّ فَيَكُونُ الصَّيْدُ حَرَامًا عَلَيْهِ؟

(١) الشيخ: باعتبار أيش؟ باعتبار الأثر أم باعتبار الحقيقة؟ الجواب: باعتبار الأثر، يعني يؤثر في الإنسان الحي في القلب، والتردد في النفس، وكراهية اطلاع الناس عليه، فهذا بيان للإثم باعتبار أثره وما ينتج عنه.

والرُّجوعُ إلى فُتْيَا القلب في تحقيق مناطِ الحكم الشرعي موكولةٌ إلى مَنْ حَسُنَ إسلامه واستقام دينُهُ<sup>(١)</sup>؛ فَمَنْ ظهرت عدالتهُ الدِّنيَّةُ واستقامتهُ الشرعيَّةُ جاز له ذلك، وأمَّا مَنْ يَخْلِطُ حابلاً بنابِلٍ، ومُقبِلاً بمُدبِرٍ، وحراماً بحلالٍ، فهذا لا يجوزُ له أن يَرْجِعَ إلى فتوى قلبه؛ كما لو قُدِّرَ أَنَّ الذي رَمَى شَكَّ في تسميته، فكان في صُحبَتِهِ من أهلِ الرُّحَلَةِ رجلٌ يُصَلِّي وقتاً ويتركُ آخرَ، فلَمَّا أَرَادَهُ قَتِيلًا قال لِرَفَقَتِهِ: (إني شككتُ في التسمية، هل سَمَّيْتُ أم لا؟) فقال ذلك المُقَصِّرُ: (الأُمُورُ سمحةٌ يا رَجُلَ، إن شاء الله إنَّكَ سَمَّيْتُ) فهذا يُؤْخَذُ بقوله أو لا يُؤْخَذُ؟ ما يُؤْخَذُ، مخرومُ العدالةِ الدِّنيَّةِ المُقَصِّرُ ما يُؤْخَذُ في استفتاء القلب، ولو قال: (نَيَّاتِنَا طَيِّبَةٌ، وما جئنا نصيد إلا ونريد أكل الحلال)، ما ينفع هذا! لا بُدَّ أن يكون الإنسان ظاهر الاحتراز من هذه المُحرِّمات.

فتقرَّر من هذا أَنَّ الرُّجوعَ إلى فُتْيَا القلب مشروطةٌ بأمرين:

• الأول: كونها مُسلَّطَةً على مَحَلِّ الاشتباه المُتعلِّق بتحقيقِ مناطِ الحكم.

• الثاني: أن يكون المُستَفْتَى قلبه مُتَّصِفًا بِالْعَدَالَةِ الدِّنيَّةِ وَالِاسْتِقَامَةِ الشَّرعيَّةِ.

وهذا أمرٌ ثَقِيلٌ لأنَّ الاستقامةَ الدِّنيَّةَ والعدالةَ الشرعيةَ لا يُكْتَفَى فيها بالظاهر؛ بل أمرُ الباطنِ أعظم. وهذا لا يقع فقط مِمَّنْ مثَّلنا في مَنْ يَتْرُكُ صَلَاةً وَيُصَلِّي أُخْرَى؛ بل مِنْ النَّاسِ مَنْ يُحَافِظُ عَلَى الصَّلَاةِ ولكن عنده في قلبه ذنوبٌ عظيمةٌ من الغل، والحقْد، والحسد، والبغضاء، والظلم، والاحتقار، والازدراء، والاستعلاء على النَّاسِ، فهذا شرٌّ من ذاك في رُجوعِهِ إلى فتوى قلبه. ولذلك تجدُ اليوم من النَّاسِ من ظاهِرُهُ الهداية والاستقامة وباطِنُهُ من قِبَلِهِ العذاب، يستحلُّ الفُروجَ بالشُّبُهات، ويستحلُّ الأموالَ بالشُّبُهات، ويستحلُّ الأعراضَ بالشُّبُهات، فهذا من جِنْسٍ مَنْ يُنْكِرُ عليه كما أنكَرَ على ذلك الذي تآقت نفسه إلى الصيد؛ فَإِنَّ الَّذِينَ يَتَوَقَّونَ إلى صيد المال والأعراض والفروج بالشُّبُهات أعظمُ وأشدُّ حالًا من أولئك الذين يلهثون وراء شيء من الصيد يلحقونه في البیداء.

وقوله في الحديث: «الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ» هذا تفسيرٌ للبرِّ باعتبارِ أثرِهِ

وثمرتِهِ: أَنَّهُ ما يُحْدِثُهُ في القلبِ من الطمأنينة والسكون وانسراح الصدر، فالبرُّ - باعتبارِ أثرِهِ - هو ما سكن إليه القلبُ وانشراح له الصدر.

(١) تنبيه: وقال الشيخ مرَّةً: (مُختَصَّةٌ بِمَنْ استقام دينُهُ وحَسُنَ إسلامُهُ)

**فلو قيل:** بين تفسير البر ممّا وقع شرعا.

فالجواب: إنّ البيان الشرعي للبر جاء بمسلكين:

• **أحدهما:** بيان حقيقته، وهو في قوله ﷺ: «**البرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ**».

• **والآخر:** باعتبار ثمرته وغايته، وهو في قوله ﷺ: «**مَا أَطْمَأْنَنَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ**».

وقوله: «**وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَافْتَوَكَ**» معناه أنّ ما حاك في نفسك وتردّد في قلبك فهو إثم وإن أُفْتيت أنّه

ليس كذلك، وهذا مشروطٌ بأمرين:

\* أحدهما: يتعلّق بالمُسْتَفْتِي، وهو كونه مُسْتَقِيمًا عدلاً مِمَّنْ انشرح صدره واستنار قلبه بالإيمان.

\* والآخر: متعلّق بالمُفْتِي، وهو أن يكون مُفْتِيًا بِمُجَرَّدِ الْأَهْوَاءِ وَالظُّنُونِ لا بما يقتضيه الدليل الشرعي.

فمتى كان ذلك وصف المُسْتَفْتِي والمُفْتِي رَجَعَ الْعَبْدُ إِلَى قُتْبِ قَلْبِهِ، فإذا كان المُسْتَفْتِي حَسَنَ الدِّيَانَةِ قَوِيمَ السُّلُوكِ عَلَى الشَّرْعِ وسأل مُفْتِيًا لَمْحَ مِنْ قُتْبِ السَّيْرِ وراءَ الْأَهْوَاءِ وَالرَّغَبَاتِ فَإِنَّهُ يَطْرَحُ تِلْكَ الْفُتْيَا وَلَا يَأْبَهُ بِهَا، وَيَأْخُذُ بِفُتْيَا قَلْبِهِ.

وبه تعلم أنّ ما يقوله بعضُ النَّاسِ: (من استفتى عالماً لَقِيَ اللَّهَ سَالِمًا) ليس صحيحاً على إطلاقه، وإنما شرط ذلك أن يكون ذلك العالم بالله وبأمره لا عالماً بأمره فقط؛ بل يكون مُعَظِّمًا لِلشَّرْعِ، دائراً معه، بين الأثر عليه؛ فمتى استقام العالم في حاله الظَّاهِرَةِ واستفتي برأت ذمّة الإنسان، وأمّا أن يكون شرط الاستفتاء وجود العلم عنده، فإنّ مَنْ أَوَّلَ مَا تُسَعَّرُ بِهِ النَّارُ عَالِمٌ لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ! فهو عالمٌ إلا أنّه غيرُ كاملٍ الْأَهْلِيَّةِ، وإنّما كاملُ الْأَهْلِيَّةِ هو الفقيه الذي يَضُمُّ إِلَى الْعِلْمِ الْعَمَلَ، وهذا هو الذي تبرأ به ذمّة الإنسان؛ فإنّ اسمَ الفقه<sup>(١)</sup> عند السلف هو ما اجتمع فيه العلم والعمل، ونقل ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ» إجماعَ السلف أنّ اسمَ الفقيه لا يكون إِلَّا لِمَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، فهذا هو الذي إذا استفتاه الإنسان لَقِيَ اللَّهَ سَالِمًا، وأمّا أن يَسْتَفْتِيَ أَحَدًا بِمُجَرَّدِ كَوْنِ ذَلِكَ الْمُسْتَفْتَى لَهُ حَظٌّ مِنَ الْعِلْمِ، وهو يعلم أنّه يُفْتِيهِ عَلَى مَا يُوَافِقُ هَوَاهُ وَرَغْبَتَهُ، فهذا مُحَرَّمٌ لَأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْمُفْتِيَّ إِنَّمَا يُؤَمِّلُ بِفُتْيَاهُ شَيْئًا فِي الْخَلْقِ: إمَّا بِالذِّكْرِ، أو الْحَمْدِ، أو الثَّنَاءِ، أو الْمَالِ، أو الْجَاهِ، أو الْمَنْصِبِ، أو مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَطَالِبِ النَّفْسِ؛ فمتى ظهر ذلك منه لم يَجُزْ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَسْتَفْتِيَهُ.

(١) تنبيه: لعل الشيخ قصد بذلك (اسم الفقيه)، ويدل على ذلك الجمل التالية.

وهذه الأمور - أيها الإخوان - يَعْرِفُهَا الْعَامِّيُّ الْجَاهِلُ، لَأَنَّ لِلْحَقِّ نُورًا وَلِلْبَاطِلِ ظُلْمَةً، فَنُورُ الْحَقِّ يُرَى فِي فَلَتَاتِ الْكَلَامِ، وَيُلْمَحُ فِي قَسَمَاتِ الْوُجُوهِ، وَظُلْمَةُ الْبَاطِلِ تُرَى عَلَى قَسَمَاتِ الْوُجُوهِ وَتُرَى عَلَى فَلَتَاتِ الْأَلْسُنِ، لَكِنَّ الشَّأْنَ فِي صَدَقِ الْإِقْبَالِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فَإِنَّ الَّذِي يَقْبَلُ عَلَى اللَّهِ ﷻ وَيُعَلِّقُ قَلْبَهُ بِهِ يَفْتَحُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - لَهُ الْمَغْلَقَاتِ، وَيَعْلَمُ أَحْوَالَ النَّاسِ مِنَ الْقَسَمَاتِ وَالْكَلِمَاتِ، لَأَنَّ اللَّهَ حَافِظُ دِينِهِ مُبَيِّنٌ لَهُ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُعَمِّيَ اللَّهُ ﷻ عَلَى الْخَلْقِ دِينَهُمْ، وَلَا أَنْ يَسْتَأْمِنَ اللَّهُ ﷻ عَلَى الدِّينِ مَنْ هُوَ خَائِنٌ لَهُ؛ فَإِنَّ الْعَامِّيَّ الْفَدْمَ يَعْلَمُ أَنَّ الْمُشَارَّ إِلَيْهِمْ بِالْعِلْمِ - فِي هَذِهِ الْبِلَادِ أَوْ غَيْرِهَا - مِنْ كِبَارِ السَّنِّ الَّذِينَ صَحِبَهُمُ النَّاسُ مُدَّةً مَدِيدَةً وَعَرَفُوا أَحْوَالَهُمْ وَأَقْوَالَهُمْ وَدِيَانَتَهُمْ أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ وَكَّلَ إِلَيْهِمْ أَمَانَةَ الدِّينِ، وَاللَّهُ ﷻ لَا يَسْتَخْلِفُ عَلَى أَمَانَةِ الدِّينِ خَائِنًا، وَلَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ خَوْنَةً لَهَتَكَ اللَّهُ أَسْتَارَهُمْ وَكَشَفَ عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّ الْحَرَّ يَغَارُ عَلَى مُحَارِمِهِ، وَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يَغَارُ عَلَى دِينِهِ.

وهذا أمرٌ يُدْرِكُهُ مَنْ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِلْمٌ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نُورًا؛ فَتَجِدُهُ يَتِمَادِي فِي بَاطِلِهِ، وَيَتَهَاوِي فِي غِيَّهِ، وَيُوَاصِلُ سِيرَهُ وَرَاءَ مَنْسُوبٍ إِلَى الْعِلْمِ قَدْ فَاحَتْ رَائِحَةُ ضَلَالِهِ وَتَبَدَّتْ ظُلُمَاتُ مَقَالَاتِهِ. فَيَخْشَى الْعَبْدُ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِقَلْبِهِ؛ فَإِنَّ الْخَسْفَ بِالْقُلُوبِ أَعْظَمُ مِنَ الْخَسْفِ بِالْأَبْدَانِ، فَإِنَّ مَنْ خُسِفَ بَدَنُهُ رُجِيَ لَهُ أَنْ يُسْتَخْرَجَ مِنْ خُسْفِهِ؛ فَتُكْتَبَ لَهُ حَيَاةٌ أُخْرَى؛ وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ هَوِيَ فِي حُفْرَةٍ سَحِيقَةٍ فَأُخْرِجَ مِنْهَا حَيًّا، لَكِنْ مَنْ خُسِفَ بِقَلْبِهِ فَذَاكَ الَّذِي لَا يُرْجَى بُرْؤُهُ، وَيَخَافُ الْعَبْدُ مِنْ أَنْ مَنْ تَعَلَّقَ بِهِ لِيَجْذِبَهُ يُجْذِبُ مَعَهُ إِلَى السُّفُولِ.

فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَحَرَّى الْإِنْسَانُ لِدِينِهِ وَأَنْ يَصُونَ إِيْمَانَهُ، وَيَتَأَكَّدُ هَذَا فِي أَزْمِنَةِ الْفِتْنَةِ الَّتِي رَفَعَتْ فِيهَا الْجَاهِلِيَّةُ أَلْوِيَّتَهَا، وَكَثُرَتْ دُعَائُهَا، وَالتَّبَسَّ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ، وَاخْتَلَطَ الْقَالُ وَالْقِيلُ، وَكَثُرَ الْمُدَّعُونَ، وَصَارَ الْأَمْرُ مُلْتَبَسًا عَلَى الْخَلْقِ، فَلَا نَجَاةَ لِلْعَبْدِ إِلَّا بِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَالْغَرِيقُ إِذَا اخْتَدَمَتْ عَلَيْهِ الْأَمْوَاجُ وَالتَّطَمَّتْ لَمْ يَكُنْ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا سُؤَالُ رَبِّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَنْ يُنَجِّيَهُ، وَعِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ بِسْنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: (تَكُونُ فِتْنٌ لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا مَنْ دَعَا اللَّهَ كَدَعَاءِ الْغَرِيقِ)، لَا يَنْجُو مِنْ هَذِهِ الْفِتَنِ إِلَّا الَّذِي يَدْعُو دَعَاءَ الْغَرِيقِ، وَالْغَرِيقُ إِذَا صَارَ فِي مَهْمَةِ الْبَحْرِ اشْتَدَّ دُعَاؤُهُ، فَطَوَّلَ وَقْتُهُ إِنَّمَا حَرَكَةُ لِسَانِهِ دُعَاءُ اللَّهِ ﷻ.



هذه الفتن التي تَضْرِبُ عَنَّا يَمَنَةً وَيَسْرَةً، وَتَطِيفُ بِنَا، وَيَخْتَلِطُ فِيهَا الْكُفْرُ بِالْإِيمَانِ، وَالْبُدْعَةُ بِالسُّنَّةِ، وَالْعِلْمُ بِالْجَهْلِ، كَمْ يَسْأَلُ أَحَدُنَا رَبَّهُ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ أَنْ يَقِيَهُ شَرَّ الْفِتَنِ؟ وَكَمْ يَسْتَعِيذُ بِاللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَيَلُوذُ بِهِ؟ انْظُرْ إِلَى حَالِكَ تَعْرِفُ مَقَامَكَ، وَتُدْرِكُ الدَّرَجَ الَّذِي تَدْرُعُ بِهِ مِنْهَا، هَلْ هُوَ قَوِيٌّ مَتِينٌ أَمْ وَاهِنٌ ضَعِيفٌ؟

وَالْعَاقِلُ مَهْمَا بَلَغَ عِلْمُهُ وَعَرَفَ مِنْ نَفْسِهِ لَا يَأْمَنُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ الْفِتْنَ غَرَارَةٌ؛ وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ شَرِبَ مَاءً فَشَرِقَ بِهِ فَمَاتَ، فَإِنَّ الْمَرْءَ يَشْرِبُ الْمَاءَ لِيُدْفَعَ غُصَّتُهُ، فَرَبَّمَا قُدِّرَ أَنَّ الْمَاءَ كَانَ سَبَبَ مَوْتِهِ. فَإِذَا لَمْ يَتَحَرَّزْ الْإِنْسَانُ مِنْ ذَلِكَ بِاللُّجُوءِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالرُّكُونِ إِلَى كَهْفِهِ، وَاللِّيَازِ بِجَنَابِهِ، وَالْأَنْسِ بِمُنَاجَاتِهِ، وَالْقِيَامِ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي خُضُوعٍ وَخُشُوعٍ وَرَجَاءٍ وَطَلَبٍ وَسُؤَالٍ، وَإِلَّا فَإِنَّهُ يُخْشَى عَلَيْهِ أَنْ يَهْلِكَ.

وَرَبَّمَا رَأَى أَحَدُنَا بَعْضَ الْعَوَامِّ يَدْعُونَ دَعَاءَ يَضْحَكُ مِنْهُ لِعَامِّيَّتِهِ، لَكِنَّهُ يَجِدُ فِيهِ مِنَ الصَّدَقِ وَالْخَوْفِ وَالْإِقْبَالِ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَجِدُهُ فِي عِبَارَاتِ الْبُلْغَاءِ وَالْفُصَحَاءِ؛ لِأَنَّ بَلَاغَةَ الْقَلْبِ مَعَ اللَّهِ أَجْلٌ مِنْ بَلَاغَةِ اللِّسَانِ! تَجِدُ أَحَدَهُمْ بَعْدَ الْفَجْرِ - مِنْ كِبَارِ السَّنِّ - يَدْعُو رَبَّهُ، وَيَقُولُ عَنْ بَعْضِ أَمْوَاتِهِ: (يَا رَبِّ، فَلَانِ ضَعِيفٌ، فَلَانِ كَانَ يَخَافُكَ، فَلَانِ كَانَ يَصَلِّي) وَيَدْعُو اللَّهَ ﷻ، نَحْنُ نَسْمَعُهُ وَنَقُولُ: (هَذَا عَامِّي، مَا هَذَا الدَّعَاءُ؟) لَكِنْ هُوَ يَدْعُو صَادِقًا لِأَمْوَاتِهِ، يَسْتَكِينُ لِلَّهِ ﷻ، يَخْضَعُ لَهُ، يَرْجُو اللَّهَ وَيُؤْمَلُ مِنْهُ، هَذَا هُوَ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ فِي مَقَامٍ عَظِيمٍ! أَمَّا نَحْنُ، فَبَلَاغَةُ أَلْسِنَتِنَا تَفْلِقُ الْحَجَرَ، وَتَشُقُّ الْبَحْرَ، لَكِنْ فِيمَا نَجِدُهُ فِي قُلُوبِنَا لَا نَجِدُ مِثْلَ هَذَا الْإِقْبَالِ، وَالِاسْتِكَانَةِ، وَالْخَوْفِ، وَالْخُضُوعِ، وَالْخَشْيَةِ.

هَذَا الْعَامِّيُّ يَجْلِسُ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَشْرِقَ الشَّمْسُ وَهُوَ يَدْعُو هَذَا الدَّعَاءَ، يَدْعُو كُلُّ يَوْمٍ وَيَكْرُرُ، يَدْعُو لِأَمْوَاتِهِ فَلَانِ وَفَلَانِ: (يَا رَبِّ، فَلَانِ كَانَ مَسْكِينًا، يَا رَبِّ، فَلَانِ كَانَ جَاهِلًا، عِنْدَهُ أَخْطَاءٌ)، يَقُولُ هَكَذَا فِي دَعَائِهِ، نَحْنُ نَسْمَعُ هَذَا الْكَلَامَ وَنَقُولُ: (انْظُرْ إِلَى هَذَا الْعَامِّيِّ هَذَا، مَا يَعْرِفُ يَدْعُو) لَكِنْ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ لِسَانَهُ قَلْبُهُ يَعْرِفُ، وَمَعْرِفَةُ الْقَلْبِ أَعْظَمُ مِنْ مَعْرِفَةِ اللِّسَانِ، لِأَنَّ مَعْرِفَةَ اللِّسَانِ تَجْرِي حَتَّى عَلَى أَهْلِ النِّفَاقِ، لَكِنْ مَعْرِفَةُ الْقَلْبِ الَّتِي فِيهَا الْخُشُوعُ، وَفِيهَا الْخَوْفُ، وَفِيهَا الْإِقْبَالُ، وَفِيهَا التَّعْظِيمُ، وَفِيهَا الْإِجْلَالُ، هَذِهِ لَا تَرَاهَا إِلَّا عِنْدَ الْعَارِفِينَ بِاللَّهِ ﷻ كَمَّلَ الْخَلْقِ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ مَنْ يَسْأَلُونَ، يَعْرِفُونَ أَنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ، فَيُقْبَلُ هُمْ عَلَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَحْدَهُ، لَا يَرْكَنُونَ إِلَى مَخْلُوقٍ، وَلَا يَلُوذُونَ بِمَخْلُوقٍ، وَلَا يَرْجُونَ مَخْلُوقًا، لَا يَأْمَنُونَ مِنْ حَاكِمٍ وَلَا مُحْكُومٍ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ عَوْنًا، وَلَا غِيَاثًا، وَلَا لِيَاذًا، وَلَا كَهْفًا، وَلَا مُلْتَجَأً، وَإِنَّمَا يَرْجُونَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَأَمْرَهُمْ بِاللَّهِ وَلِلَّهِ وَإِلَى اللَّهِ؛ فَهُؤُلَاءِ هُمُ السَّعْدَاءُ حَقًّا، وَهُؤُلَاءِ هُمُ الْآمِنُونَ صِدْقًا، وَأَمَّا مَا عَدَا ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يَجِدُ الْعَبْدَ بِهِ كَبِيرَ حَالٍ وَلَا حُسْنَ مَالٍ.

فمَتَى وعَى الإنسان هذه المعاني التي قَرَّرَها الشريعة في البر والإثم، ينبغي عليه أن يعتني ببيان الشريعة، وأن يركن إليه، وأن لا يَغْتَرَّ بِكُلِّ ما خالف ذلك، ولا سِيَّما في هذه الأزمنة، لا تغتر بأحد ولا تتعلّق بأحد، تعلّق بالله ﷻ، كن مع الله ﷻ تَغْنَمَ وتربح؛ فإن ركنت إلى قُوَّتِكَ، أو فصاحتك، أو دَمِعِكَ، أو جَمِعِكَ، أو غير ذلك، فاعلم أنّك تَرَكْنُ إلى رُكْنٍ غير وثيق؛ وكم من إنسانٍ رَكَنَ إلى مثل ذلك فكان أُسُّ بَلَائِهِ وأصلُ هَلَاكِه هو رُكُونُهُ إلى هذه البهارج المزيّفة التي تَغُرُّ الخلق فتذهب بهم، ولا تنظر إلى من هلك كيف هلك، ولكن انظر إلى من نجا كيف نجا!

### الحديث الثامن والعشرون

\* عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعِزْبَاضِيِّ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ كَأَنَّهَُا مَوْعِظَةُ مُودِعٍ فَأَوْصِنَا؟، فَقَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ؛ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا الحديث أخرجه أبو داود والترمذي كما عزاه إليهما المصنف، وأخرجه ابن ماجه أيضاً، فكان ينبغي ذكره بتميم العزو، لأن الحديث إذا كان عند بعض أصحاب السنن أو جميعهم عزي إليهم دون طرح بعضهم. وليس هذا السياق عند أحد منهم بتمامه، وإنما هو مؤلف من مجموع رواياتهم. وهذا الحديث - حديث صحيح - من أجود حديث أهل الشام، وهو مؤلف من أمرين:

❖ أحدهما: موعظة وجلت منها القلوب<sup>(١)</sup> وذرفت منها العيون<sup>(٢)</sup>.

وليس في شيء من طرق هذا الحديث ذكر تلك الموعظة وبيان ألفاظها، وإنما وقعت الإشارة إليها لبيان الحال التي اعترت من سمعها، وهي وجل قلوبهم وذرفت عيونهم.

❖ والآخر: وصية أوصى بها النبي ﷺ وأرشد إليها، وهي تجمع أربعة أصول:

✓ أولها: تقوى الله، وحقيقتها شرعاً: أن تجعل بينك وبين ما تخشاه من الله وقايةً بامثال خطاب الشرع.

✓ وثانيها: السمع والطاعة لمن ولّاه الله أمرنا، ولو كان المتأمر عبداً حبشياً يأنف الأحرارُ حال الاختيار من الانقياد له. والفرق بين السمع والطاعة: أن السمع هو القبول، والطاعة هي الامتثال والانقياد.

✓ والثالث: لزوم سنة النبي ﷺ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده. وأكد الأمر بلزومها بالحث على العَضِّ عليها بالنواجذ - وهي الأضراس - تنبيهاً إلى قوة التمسك بها، وإنما حث الخلق على ذلك

(١) قال الشيخ: (وجل القلب): هو رجفانه وانصداعه لذكر من يخاف سلطاناً وعقوبته أو رؤيته، قاله ابن القيم في «مدارج السالكين»، فإذا انصدع القلب ورجف عند رؤية سلطان تخاف عقوبته أو عند ذكره = سمي هذا وجلًا.

(٢) قال الشيخ: (ذرفت العين): هو جريان الدمع منها.

لأنَّ العبدَ إذا فاتَهُ التَّمَسُّكُ بالسُّنَّةِ الكَامِلَةِ الصَّحِيحَةِ وَقَعَ فِي غَيْرِهَا فَلَحِقَهُ الْعَطَبُ، قال الإمام مالك: (السُّنَّةُ كَسَفِينَةِ نُوحٍ؛ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَرَكَهَا غَرِقَ).

✓ الرابع: الحذرُ من مُحدثاتِ الأمور - وهي البدع -؛ كما تقدَّم في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ»، وهو الحديث الخامس من أحاديث «الأربعين النووية».

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث التاسع والعشرون

\* عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بِعَمَلٍ عَلَى مَنْ يَسِّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ».

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟: الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ».

ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾، حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾.

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟: الْجِهَادُ».

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ؛ وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا تَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «تَكَلَّمْتَ أَمَّكَ، وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا الحديث أخرجه الترمذي وابن ماجه، وإسناده ضعيف. ورؤي من وجوه متعددة عن معاذ بن جبل لا يخلو شيء منها من ضعف، وتعدّد مخارجها يورث الحديث قوّة تجعله من جملة الأحاديث الحسان، والله أعلم. واللفظ المذكور هنا هو رواية الترمذي مع اختلاف يسير فيه.

وهذا الحديث من الأحاديث العظيمة الجامعة بين الفرائض والنوافل:

• فأما الفرائض: فهي المذكورة في قوله ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي

الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ» وهذه هي أركان الإسلام الخمسة التي تقدّمت في حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» الحديث، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وهو الحديث الثالث من أحاديث «الأربعين النووية».

• وأما النوافل: فهي المذكورة في قوله ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ» فأبواب الخير الممدوحة

هي النوافل، والمذكور منها ثلاثة:

✓ الأول: الصَّوْمُ، وهو في قوله ﷺ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ»<sup>(١)</sup>.

✓ والثاني: الصَّدَقَةُ، المذكورة في قوله ﷺ: «الصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ».

✓ والثالث: صلاة الليل، المذكورة في قوله ﷺ: «وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ»<sup>(٢)</sup>، وذكر الرجل خَرَجَ مخرج الغالب، وإلا فالمرأة في ذلك كالرجل.

وتلاوة الآية عَقَبَ ذِكْرَ صَلَاةِ اللَّيْلِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى جَزَاءِ أَهْلِهَا.

ثم لَمَّا فَرَّغَ ﷺ مِنْ ذِكْرِ تَفَاصِيلِ الْجُمَلِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ جَمَعَ فِي وَصِيَّتِهِ لِمُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَلِمَاتٍ ذَلِكَ، فقال: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟».

ثم ذَكَرَهُنَّ ﷺ فقال: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ»، والمراد بـ«الْأَمْرِ» هنا: الدِّينُ الذي بُعِثَ بِهِ ﷺ، و«الْإِسْلَامُ»: هو إسلام الوجه لله ﷻ بالتَّوْحِيدِ، ولِلنَّبِيِّ ﷺ بِالِاتِّبَاعِ فِي رِسَالَتِهِ، فالمرادُ بِهِ الشَّهَادَتَانِ.

ثم قال: «وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ»؛ أي: ما يقومُ بِهِ الدِّينُ كما يقومُ الفُسْطَاطُ، وهو اسمٌ لِلخِيْمَةِ الْكُبْرَى، فالخِيْمَةُ الْكُبْرَى إِنَّمَا تَقُومُ بِعَمُودِهَا؛ فَكَذَلِكَ الدِّينُ إِنَّمَا يَقُومُ بِالصَّلَاةِ.

ثم قال «وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»؛ أي: أعلاه وأرفعُهُ؛ فَذِرْوَةُ الشَّيْءِ أَعْلَاهُ وَأَرْفَعُهُ، فَأَعْلَى الدِّينِ وَأَرْفَعُهُ هو الْجِهَادُ. و«الذِّرْوَةُ»: بِكسر الدَّالِ وَضَمِّهَا، وَذِكْرُ الْفَتْحِ أَيْضًا إِلَّا أَنَّهُ لُغَةٌ رَدِيئَةٌ<sup>(٣)</sup>.

ثم بَيَّنَ مِلَاكَ الْأَمْرِ كُلِّهِ فقال: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ»، و«الْمِلَاكِ» - بِكسر الميم - : قَوَامُ الشَّيْءِ؛ أي: عِمَادُهُ وَنِظَامُهُ، وما يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ مِنْهُ.

ثم قال: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»؛ أي: اللِّسَانُ، ففِيهِ أَنْ أَصَلَ الْخَيْرِ وَجَمَاعَهُ هُوَ كَفُّ اللِّسَانِ.

وقوله: «تَكَلَّتْكَ أُمُّكَ»؛ أي: فَقَدَتْكَ، وهذا دَعَاءٌ لَا تُرَادُّ بِهِ حَقِيقَتُهُ؛ بَلْ هِيَ كَلِمَةٌ تَجْرِي عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَرَبِ لَا يُرِيدُونَ مِنْهَا مَعْنَاهَا. وهذا مِنْ سَنَنِ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهِمْ: يُطْلِقُونَ الشَّيْءَ لَا يُرِيدُونَ حَقِيقَتَهُ، وَالْمُبِينُ ذَلِكَ فَشُوهُ وَجَرَيَانُهُ عِنْدَهُمْ وَوُقُوعُهُ مَعَ مَنْ يُحِبُّونَ، فهذه الْكَلِمَةُ قَالَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِمُعَاذٍ وَهُوَ مِنْ خُلَصِّ أَصْحَابِهِ؛ فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ حَقِيقَتَهَا، وَإِنَّمَا هِيَ كَلِمَةٌ تَجْرِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى مَا يُذَكَّرُ بِعَدَّهَا.

<sup>(١)</sup> قال الشيخ: و«الْجُنَّةُ»: هِيَ التَّقَاةُ الَّتِي يُتَّقَى بِهَا، فَمَا يُسْتَجَنُّ وَيُتَّقَى بِهِ يُسَمَّى جُنَّةً؛ كَالدَّرْعِ وَالْحَوَلَةِ لِلْمُحَارِبِ.

<sup>(٢)</sup> قال الشيخ: و«جَوْفِ اللَّيْلِ»: هُوَ وَسْطُهُ.

<sup>(٣)</sup> الشيخ: لُغَةٌ رَدِيئَةٌ، مَا مَعْنَاهَا؟ الْجَوَابُ: يَعْنِي مَرْتَبَةً ثَبُوتَهَا، هَذِهِ مِنْ مَرَاتِبِ اللُّغَوِيِّينَ مِثْلَ الْحَدِيثِ، عِنْدَهُمْ مَرَاتِبٌ لِلْكَلَامِ، فَإِذَا قَالُوا: (لُغَةٌ رَدِيئَةٌ) مَعْنَاهَا ضَعِيفَةُ الثَّبُوتِ، لَا يَكَادُ يُجْزَمُ بِكُونِهَا فَصِيحَةً عَرَبِيَّةً.

واضح؟ يعني لماذا قال: «**ثَكَلَتْكَ أُمُّكَ**»؟ تنبيهًا إلى ما سيأتي بعدها من أنه ذو جلالته، مثل عندنا الناس الآن يقول أحدهم للآخر: (الله يأخذك، شِل<sup>(١)</sup> هذا) هذا عند الناس هكذا، هو لا يقصد هذه الحقيقة، وإنما يريد أن يُغريه بما يأمره به: أن هذا الأمر مُهم: (افعل هذا)، وهو يقولها لمن يُحب، فهي جارية في هذا المضمار، فتكون من هذا الجنس.

وقوله: «**وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ**»؛ أي: هل يطرحُ النَّاسُ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - وهي أنوفُهُمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ. و«**الْحَصَائِدُ**»: جمعُ حصيدة، وحصيدة اللسان<sup>(٢)</sup> هي كلُّ شيءٍ قيل في النَّاسِ باللسانِ وقُطِعَ عليهم به، يعني وحُكِمَ عليهم به، ذكره ابنُ فارسٍ في «مقاييس اللغة»، فهذا يدل على أنَّ الحصيدة معنًى خاص، وليست كل ما يجري على اللسانِ ممَّا يُخالفُ الشرع؛ بل هي تختصُّ بما هو أشدُّ ذلك وأعظمُهُ ظلمًا: وهو ما يجري على اللسانِ في النَّاسِ ممَّا يَقْطَعُ به اللسان عليهم.

(١) تنبيه: هذه كلمة باللغة العامية بمعنى (احمل هذا) أو (خذ هذا).

(٢) وحصيدة اللسان، أيش؟

**الطالب:** الكلمة.

**الشيخ:** يعن كلمة السوء، وليس كلمة الخير.

**الطالب:** ما في القلب

**الشيخ:** القلب؟ كيف؟

**الطالب:** اللسان يغرف ما في القلب

**الشيخ:** اللسان يغرف ما في القلب، لكن «**حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ**» أضافها للسانِ فهي كلمة السوء التي تجري على اللسان.

**الطالب:** ما تجنيه الألسنة.

**الشيخ:** ما تجنيه الألسنة ممَّا يُخالف الشرع يعني.

**الطالب:** ممَّا يجري على لسان الإنسان ممَّا يرجع إلى الغيبة والنميمة.

**الشيخ:** نعم يا عبد الله.

**الطالب:** الإثم المترتب على كلمة أو...

**الشيخ:** قال حصيدة اللسان، ما قال (الإثم...)، أضافها هذا الفعل إلى اللسان.

**الطالب:** ما تنطق به الألسن ممَّا يُخالف الشرع.

**الشيخ:** قال ابن فارس: (هو كلُّ شيءٍ قيل في النَّاسِ باللسانِ وقُطِعَ عليهم به)، يعني وحُكِمَ عليهم به، ذكره ابنُ فارسٍ في «مقاييس اللغة»، فهذا يدل على أنَّ الحصيدة معنًى خاص، وليست كل ما يجري على اللسانِ ممَّا يُخالفُ الشرع؛ بل هي تختصُّ بما هو أشدُّ ذلك وأعظمُهُ ظلمًا: وهو ما يجري على اللسانِ في النَّاسِ ممَّا يَقْطَعُ به اللسان عليهم.

مثلاً: أن يقول: (فلان ضال، فلان مبتدع، فلان فاسق، فلان عاصي، فلان منافق، فلان مداهن، فلان عميل، فلان مباحث) هذه كلها من حصيدة اللسان. من أعظم ما يُوقعُ الناس في النار هذه الحصائد، وصدق النبي ﷺ! انظر إلى هذا في الناس تجد أن هذا الذي ذكرته لك هو حقٌّ ظاهرٌ في الناس: أن من أكثر ما يكُبُّ الناس على وجوههم في النار جرأَتُهُم في الحكم على الآخرين والقطع عليهم بالظنون والتخرصات، أمّا بالحق، نعم، يوجد في الناس كافر، ويوجد في الناس فاسق، ويوجد في الناس مبتدع، ويوجد في الناس ضال، هذا موجود في الحكم الشرعي، لكن مرَّده إلى الحكم الشرعي ليس إلى الأهواء والظنون.

مثلاً: (والله فلان عليه ملاحظات) ليش؟ قالوا: (والله يحضر عند فلان) طيب ما هذا؟ أعطني دليلاً شرعياً على أن فلان إذا حضر عند فلان يكون عليه ملاحظات! ليست المسألة أهواء! المسألة دين! دين! يخاف الإنسان من الله سبحانه وتعالى! الآن من الناس يخاف أن يُستدعى في سؤال وجواب في المباحث، ولا يخاف سؤال الله ﷻ! سؤال الله أعظم! سؤال الناس قد تتخلص منهم بذكاء أو بتقية أو بغير ذلك، ولكن الله كيف تتخلص من سؤاله؟! لا بُدَّ أن يكون سؤال ﷻ في قلبك أعظم من ملاحظة سؤال الخلق وأن تخاف.

لا تتجرأ على أحدٍ بلا بيّنة، أمّا مع البيّنة فنعم، هذا الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ - وهو من أكثر الناس خوفاً، قد أفضى إلى ربّه، وأكثرهم حفظاً للسانه - له فتاوى في ناس كثيرين: فلان، وفلان، وفلان. رُويَ جارودي مثلاً، ارجع إلى فتاوى الشيخ تجد كلاماً عن رُويهِ جارودي المفكر الذي مات في فرنسا، تجد كلام له، لا يقول الإنسان: (لا تتكلّم فيه)، لا! لا تقول للناس: (لا تتكلّم)، قل: (تكلّم ببيّنة، لا تتكلّم بهوى، تكلّم ببيّنة)، ثم الذي يتكلّم هو العالم الراسخ، وغيره يُنقلّ كلامه.

تكلّم الشيخ بن باز رَحِمَهُ اللهُ في أناس في السبعينات الميلاديّة - يعني التسعينات وما قبلها - ثم مرّت السّنون وتغيّرت ومات ابن باز وما تغيّر كلامه، وذلك الرجل نفسه تكلّم فيه أناس في التسعينات الميلاديّة، ثم بعد الألفين تغيّر الكلام، والرجل نفسه. فرق بين هذا وهذا! هذا يحكم الله: (فلان هذا معروفة طريقته ومنهجه مخالف للشرع - وأفضى إلى ربّه - وعليه أخطاء)، ولكن أن يكون يوماً كافراً علمانياً ويوماً آخر مسلماً سُنيّاً، فهذا لا يجتمع إلا كما يجتمع الحوت والضبّ، لا يجتمع أبداً إلا إذا اجتمع الحوت والضب!



فلا بد أن يتكلَّم الإنسان ببيَّنة، وَيَكِل الأمر إلى العلماء العارفين. لا تحكم على النَّاس! لا تُشغل قلبك بهذا! اجعل هذا موكولاً إلى العلماء الرَّاسخين. وأنت تعجب من الإنسان! هل فرغ قلبك من الشغل حتى تشغل بهذه الأشياء؟! أنت مشغول قلبك بأمور دينية ودنيوية ينبغي أن تطلبها، فما حاجتك إلى ذلك؟! الدِّينُ لا يُضِيعُهُ اللهُ ﷻ، الدِّينُ دينُ اللهِ، لا يضيع! والله ﷻ يُقِيمُ مِنَ الْخَلْقِ مَنْ تَظَهَّرَ بِهِ الْحُجَّةُ وَتَبَيَّنَ بِهِ الْمَحَجَّةُ، ويُفَلِّقُ بِهِ الْبَاطِلَ، وَيُنْشُرُ الْحَقَّ، لكن احفظ نفسك أنت! عليك بما يلزمك!

ومن الأمثلة التي دائماً أذكرها للإخوان في مثل هذه المسائل: أنت عندما كنت صغيراً كنت ترتدي ثوباً، لو أردنا أن تلبسه الآن وتمشي به بين النَّاس لا تَخذوك سُخْرِيًّا! تذكر عندما كنت في الابتدائي أو في المتوسط، اذهب وابحث عن ثيابك، فإن وجدت البسها، واخرج في الشارع، ماذا سيقول النَّاس؟ (مجنون، خفَّ فلان، ضيَّع عقله)؛ نفس الشيء، الكلام في المسائل الدينية التي لم تترشَّح لها بعدُ فأنت مجنون! هذه الحقيقة! أمور لا تُدرَكها أنت! هذا رُوحِيهِ جارودي، انظروا ماذا قال النَّاس عند موته، وانظروا إلى ابن باز ماذا قال! ستعرفون من المجنون ومن العاقل! ستعرفون العالم الراسخ الذي يعرف الحقَّ ويقول، ومن لا يُمَيِّز الحق من الباطل، والغث من السمين، ثم يتكلَّم بكلام لا يُوافق الشرع، فإذا كان هذا في حق النَّاس الذين هم الآن يتكلمون وهم في الستينات، لا تُمَيِّز عندهم هذه الأمور ولا يُدركونها، ما بالك أنت الذي لا تعي كثيراً من الأمور لأنَّ سنَّ الشباب لا يكون الإنسان فيه مكتمل العقل ولا مكتمل العلم، فعليه أن يلزم ما يلزمه. الزَّم ما يلزمك: من طلب العلم، والعبادة، والاشتغال بما ينفعك من أمر الدِّين والدُّنيا، هذا الذي هو فرض وقتك، ولا تشغل بما ليس فرض وقتك، هذا فرض وقتك، اشتغل بفرض الوقت. أعظم العبادة: اشتغال العبد بفرض الوقت، فرض وقتك هو أن تُقِيمَ نفسك في أمر دينك ودنياك، لا تشغل بغيرك! دع ما سواه لمن هو أهل له؛ لئلا تُفسدَ دينك! ذكر القاضي عياض في «ترتيب المدارك» - في ترجمة أحد علماء المالكية -، أنه سَمِعَ شاباً يتكلَّم في رجل، فقال: (إذا كان أوَّل ما يَطْلُبُ العلم يتعلَّم الكلام في النَّاس، فمتى يتعلم العلم؟! ) أوَّل ما يطلب العلم وهو يتكلم في النَّاس، متى يطلب العلم؟! الزمن ما يسع لهذه الأشياء! لكن إذا رسخت، وصرت عالماً راسخاً، واحتاج النَّاس إلى فُتْيَاكَ، عند ذلك تُجاهد في سبيل الله بما آتاك مع دوام مجاهدة نفسك في إصلاح قصدك، لأنَّ المتكلَّم بالناس لا يخلو من حظِّ نفسه، فلا بُدَّ أن يجاهدها في التَّجَرُّد؛ فإذا كان هذا حال الراسخ الكامل، فما بالك بحال الناقص الذي لم يستكمل آتاه.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثلاثون

\* عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَتَهَكَّؤُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحِمَةً لَكُمْ مِنْ غَيْرِ نَسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

هذا الحديث أخرجه الدارقطني في «السنن» وإسناده ضعيف، وفي سياقه تقديم وتأخير عما أثبتته المصنف.

وفي الحديث جماع أحكام الدين، فقد قُسمت فيه الأحكام إلى أربعة أقسام مع ذكر الواجب فيها:

❖ القسم الأول: الفرائض. والواجب فيها: عدم إضاعتهَا

❖ والقسم الثاني: الحدود، والمراد بها في هذا الحديث: ما أذن الله به، فتشمل الفرض والنفل والمباح. ويُسمى ما حَرَّمَهُ اللَّهُ أَيْضًا (حُدُودًا)، وليست مرادة هنا.

والواجب في الحدود المأذون بها: عدم تعديها، وتعديها يكون بمُجاوزة الحد المُقدَّر شرعًا.

مثال: من الحدود التي هي فرائض: الصلوات الخمس، فإذا جعل الإنسان الفرائض ستة، فيكون هذا قد تعدى لأنه زاد عن الحد المأذون فيه وتجاوزه.

❖ والقسم الثالث: المحرمات.

والواجب فيها: عدم انتهائِهَا، وذلك بالكف عن قربانها، والانتها عن اقترافِهَا.

❖ والقسم الرابع: المسكوت عنه، وهو ما لم يُذكر حكمه خبرًا أو طلبًا؛ بل هو مِمَّا عَفَى اللَّهُ عَنْهُ.

والواجب فيه: عدم البحث عنه.

**سؤال:** كيف عدم البحث عنه؟ الجواب: يعني بالتفتيش والسؤال، ويتأكد هذا في باب الأخبار - نحن

قلنا: (خبرًا أو طلبًا) - لأن الأخبار غالبًا لا تُدرِكُهَا العقول؛ بخلاف الأحكام - يعني الأحكام الطلبية -

قد تُدرِكُهَا العقول أمرًا أو نهيًا، ولذلك من عُقلاء العرب من ترك الخمر في الجاهلية، هذا أدركه بعقله: أن

الخمر لا منفعة فيه وهو شر، ولكن باب الخبر لا تَسْتَقِلُّ العقول بمعرفته، فالبحث عن ذلك مِمَّا يُؤَدِّي

إلى الشر، ويُفْضِي بالعبد إلى مَهْلَكَةٍ فيما يَتَعَلَّقُ بدينه وإيمانه.

وقوله: «وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ»: فيه إثباتُ صفةِ السُّكُوتِ لله - سبحانه وتعالى - التي نَقَلَ ابنُ تيمِيَّةَ

الحفيد الإجماع عليها، والمراد بالسكوت هنا: عدمُ بيانِ الحُكْمِ وإظهاره.

**يعني إذا قيل:** هل من صفات الله السكوت؟

فالجواب: نعم.

**فإذا قيل:** هل معنى هذا أن الله ينقطع عن الكلام؟

فالجواب: لا، لماذا؟ لأنَّ السكوت المراد به هنا عدم إظهار الحكم وبيانه، ما الدليل على ذلك؟ سياق الحديث، الحديث يُبَيِّنُ أحكامًا، فيكون المعنى المناسب للسكوت عدم البيان، لأنَّ السكوت في كلام العرب القطع، ومنه سُمِّيَ الانحباسُ عن الكلام سُكُوتًا، وإلَّا فالعرب عندهم السُّكَيْتُ، ما هو السُّكَيْتُ؟ هو الذي يأتي عَاشِرًا في حَلَبَةِ مسابقة الخيل يُسَمُّونَهُ السُّكَيْتَ، عاشر واحد يسمونه السُّكَيْتَ، لماذا؟ لأنَّه ينقطع بعده العدّ، الذي بعد العاشر ما يعتبرونه فائز، وهذا أصل العشرة المتفوقين الموجود عند الناس الآن. هذا شيء مما بقي في سنن العرب وأحوالهم ولا يعرفها الناس. اسأل الآن أي واحد، لماذا العشرة المتفوقين، طَيِّب اجعلوهم عشرين؟ لذلك هذه أشياء بَقِيَتْ عندنا، بعضها ندرَكها وبعضها ما ندرَكناها، هي من سنن العرب وأحوالهم. تجد عند بعض العامة من أحوال العرب التي جاءت في النصوص ما بقي عندهم وكثير من طلبة العلم ما يدركون هذا، هذا من الأشياء التي جاءت في الأدلة، ومنها هذا المعنى الذي ذكرناه في العشرة المتفوقين: أن هذا مأخذها عند العرب، وأن أصل السكوت القطع.

**ومن هذا الجنس - السؤال -:** هل الله ينسى أم لا ينسى؟ هل الله من صفاته النسيان أم لا؟

الجواب: لا. طَيِّب الله يقول: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، ويقول: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا

اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩]، فإذا النسيان يصير من صفات الله، لكن على أي معنى؟

**الطالب:** يكون النسيان على وجه المقابلة.

الشيخ: لا، دعك من المقابلة، ما معنى الصفة نفسها؟

الجواب: الترك عن عِلْمٍ وَعَمْدٍ، هذا يُسَمَّى نِسْيَانًا، لأنَّ أصلَ النسيان الترك، النَّسِيءُ عند العرب مأخذه الترك، فتجد هذا الأصل عند العرب ويقصدون به الترك، فالنسيان: الترك عن علم وعمد، أمَّا

النسيان بمعنى الذهول عن المعلومة فهذا يُنَزَّهُ الله - سبحانه وتعالى - عنه، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ

نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]، فالقول في السكوت كالقول في النسيان.

الشيخ: واضح؟ (القول في السكوت): يعني في تفسير الصفة، أن لها معنى يُثَبَّت ومعنى يُنْفَى، (كالقول في النسيان) أن لها معنى يُثَبَّت ومعنى يُنْفَى، واضح؟

**طَيِّب لو قال قائل:** (على هذا أنتم لا تقولون إن الله يتكلَّم متى شاء كيف شاء؟) ما الجواب؟

الجواب: مَنْ قال لك أننا لا نقول، هذا أنت فهمته، لكن نحن لا نقول: (يتكلَّم الله ويسكت الله): بمعنى الانقطاع عن الكلام، ولكن نقول كقول أهل السُّنَّة: (يتكلَّم متى شاء ولا يتكلَّم متى شاء) يعني نتابع الدليل في ما يَتعلَّق بصفاتِ الله ﷻ، وإن كان المعنى واحد، تقول: (سَكَت) بمعنى انقطع عن الكلام؛ كقولك: (يتكلَّم متى شاء، ولا يتكلَّم متى شاء) هذا من جهة المعنى واحد، لكن من جهة القول المدلول به على تلك الصفة يختلف، فنحن نتمسك بما جاء في الخطاب الشرعي ونترك ما عداه.

وهذا ممَّا ينبغي أن يَتَّبَعَ إليه الْمُتَلَقِّي للعلم: أن يضع الكلام مواضعه، وهذا من رياضة العقل، ينبغي أن تُمرَّن عقلك على وَضْع الكلمات في مقاماتها؛ لأنَّ المباني وعاءَ المعاني. هذه القارورة وعاء الماء، الكلمة التي تُصاغ في الخطاب الشرعي هي للمعنى بمنزلة القارورة للماء، يعني جُعِلَتْ فيه مُكْتَنَفًا لها لِيُبَيِّنَ عنها ويُحِيطَ بها، فإذا ذُكِرَ شيءٌ مِنَ الألفاظِ فَتَعَرَّفَ إلى المعنى الذي فيه على وَجْهِ الصَّواب، وَحَقَّقَ هذا. وهذا في الناس قليل، وهو من أعظم الرياضات الذهنية لا سِيَّما للطالب المُبتَدِئ. وهذا من مآخذ وجوه الاحتفال بالمتون لأنها تُعوِّدُكَ على الرياضة الذهنية في تفهم الكلام.

أحيانًا تُلْقِي كلامًا تَعَجَّب مِنَ الناس كيف يفهمونه! يعني عندما تقول: (إنَّ الشَّبابَ مَهْمَا بَرَّزُوا في العلم لا ينبغي الاستغناء بهم عن العلماء)، أيش يصير معنى الجملة؟ لا ينبغي الاستغناء بهم عن العلماء، يعني لا ينبغي أن يترك الإنسان الأخذ عن العلماء، وليس معناه ألا يأخذ عن هؤلاء الشباب الذين بَرَّزُوا، لكن يأخذ عن هذا ويجعل أصل أخذه عن العلماء الكبار، هذا معنى الكلمة. فتجد بعض الناس يأخذ هذه الكلمة - مثلاً - ويقول: (هذه الكلمة باطلة، مخالفة للقرآن، والسنة، والإجماع، والعقل، والفطرة)، ويكثر الأدلة! إذا الواحد كَرِهَ كلمة حمل عليها بِخِيلِهِ وَرَجَلِهِ، لكن العاقل يقول: (الاستغناء معناها حصرُ الأخذ عنهم وعدم المبالاة بالعلماء الكبار) هذا هو الذي حَذَّرَ منه الشرع وكان عليه السلف، أمَّا الانتفاع منهم - مع الاستفادة من العلماء الكبار - فهذا حق، في البخاري أنَّ عبد الرحمن بن عوف كان يأخذ القرآن عن عبد الله بن عباس، لكن ليس في البخاري عن عبد الرحمن بن عوف عندما جاءت المُلِمَّات، والوقائع، والصُّعَاب، جاء إلى عبد الله بن عباس وترك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما! ليس هذا فيه! هذا معنى هذه الكلمة.

فدائماً ينبغي لك أن تعتني بِتَفْهَمِ الكلام في القرآن والسنة، أو في كلام العلماء الْمُتَمَكِّنِينَ، وتَتَبَيَّنَ مَوَاضِعُهُ؛ لئلاً تُنْزِلَهُ في غير مَنْزِلَتِهِ، فإنَّ هذا من أَوَدِيَةِ الضلال. تجد بعض الناس يجعل الكلمة في غير مَوَازِينِها فيقع في الضلال.

أضرب لكم مثالا: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، ﴿أُولِيَ الْأَمْرِ﴾ هذا واحد أم جماعة؟ ما الجواب؟ جماعة. يعني يكون الأمر إلى الجماعة، معناها ما في طاعة للواحد، يعني أبو بكر لا طاعة، وعمر لا طاعة، وعثمان لا طاعة، وعلي لا طاعة، لأنَّه واحد! الغلط في فهم ذلك، هو الذي وَلَدَ مثل هذا الفهم. هذه الآية في «صحيح البخاري»: أنَّها نزلت في واحد، أنَّها نزلت في عبد الله بن حُذَافَةَ لَمَّا خَرَجَ بِالسَّرِيَّةِ فَأَرَادَهُمْ أَنْ يُلْقُوا بِأَنْفُسِهِمْ فِي النَّارِ، فنزلت هذه الآية، فصارت نازلة في واحد.

**هنا يأتي سؤال:** لماذا هو واحد، وقيل: ﴿أُولِيَ﴾؟

الجواب: لأنَّ العربَ كانَ مِنْ فَخْرِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يَسْمَعُونَ وَلَا يُطِيعُونَ لِأَمْرَائِهِمْ، فجاء الشَّرْعُ بتعظيمهم؛ تعظيماً لِحَقِّهِمْ، ولهذا ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب - في أوَّل «مسائل الجاهلية» - أنَّ مِنَ المسائل الكبار التي خالف النبي ﷺ أهل الجاهلية: الأمر بالسَّمْعِ والطَّاعَةِ لِمَنْ وَلَّاهُ اللهُ أَمْرَنَا.

انظر كيف جَرَّ الغلط في فهم ﴿أُولِيَ الْأَمْرِ﴾ إلى الغلط بقول أنَّ الحكم لا يكون في الأمة لواحد، وإنَّما يكون لأهل الحَلِّ والعقد! هذا ليس بصحيح! هذا لا يجري على وفق القرآن، ولا السنة، ولا الإجماع، لكن الغلط في فهم الكلام وعدم معرفة مَنْزِلَتِهِ من الخطاب الشرعي هو الذي يوقع في هذه المسائل.

ودائماً، اعلم أنَّ المُتَأَخَّرَ لا يأتي بعلمٍ لم يأت به الأوَّل، هذا ينبغي أن تجعله أصلاً عندك: أنَّ المُتَأَخَّرَ لا يُمكن أن يأتي بعلمٍ لم يكن من عِلْمِ الأوَّل، وإذا سَمِعْتَ منه شيئاً فارْجِعْ إليه، مَهْمَا سَوَّدَ فِي ذَلِكَ مِنَ الصَّحَائِفِ، ارجع. هذه الآية، ارجع إلى تفسيرها، ارجع إلى ما في البخاري وغيره من سَبَبِ نزولها، ابحث عن عِلَّةِ التعبير بالجمع مع كونه واحداً = يندفع عنك كل شبهة، ولكن الذي لا يفهم يُحْمَلُ هذا اللَّفْظُ فوق ما يَحْتَمِلُ.

والآن الناس بسبب الجهل بالكتاب والسنة تسمع مقالات! هذه المقالة مثلاً: واحد ثاني يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، يقول: (كل واحد مُحسِن تجد عليه لمعة) تجد عليه نور يعني! هذا من أين جاء؟! كل واحد من كَيْسِهِ! إذا كان ابن القيم يقول - في «النونية»<sup>(١)</sup> - : (وأبو هريرة قال ذا من كَيْسِهِ)، فَرَضِيَ اللهُ عن أبي هريرة وَعَنْ كَيْسِهِ، والآن الأكياس لم يعد يوجد أكياس، الآن يوجد خِرَج<sup>(٢)</sup>! يأتي كل واحد يُخرج مقالات وينسبها إلى الشرع، وينسبها إلى قال الله وقال رسول الله! ولذلك لا تغتر بذكر الأدلة إلا إذا كانت من عالم راسخٍ مُتَمَكِّن. الذي شاب في العلم والدين والمعرفة والفهم وسمعت منه، فهذا تتمسك به وتتفهم كلامه إذا كان لك قوَّة وإدراك، وأمَّا غيره مهما ذكر لك من الأدلة - كما ذكر ابن قتيبة - لا يأتي إنسان بمقالة رديئة إلا ويأتي في كتاب الله وكلام الرسول ﷺ ما يَسْتَدِلُّ به عليها، سواء من الجهميَّة، أو القدريَّة، أو من المرجئة، أو غيرهم من البدع القديمة والحديثة، قال ابن القيم: (كُلُّ صاحب باطل لا يتمكن من إظهار باطله إلا في ثوب حق) كل صاحب باطل! هذه حال الناس، لأنَّ النفوس تَنفِرُ مِنَ الباطل، ولا سِيَّما نفوس المسلمين التي طَبَعَهَا اللهُ ﷻ على الحقِّ بما اِكْتَنَفَهُمْ مِنَ الهداية.

فينبغي دائماً أن تَعْتَنِي بِتَفْهَمِ الكلام، وتجريد العقول في ذلك يحتاج إلى رياضة، وهذه رياضة العقل هي من أعظم الرياضات، لأنَّ الرياضات أقسام: منها رياضة بدنيَّة، ومنها رياضة عقليَّة، ومنها رياضة نفسيَّة، الفلاسفة القدامى يُسمونها<sup>(٣)</sup> إلهيَّة، لأنَّ هذه من أصول الفلاسفة في الرياضات، مثل أرسطو وأفلاطون وهذه المدرسة، وهي لها انعكاسات الحضارات كلّها، ومنها الحضارة الإسلاميَّة. ورياضة العقل وُجدت عند المسلمين مُستَجَرَّةً من الروم والفلاسفة الأوائل في علم المنطق والفلسفة، ووجد بعضها في أصول الفقه، ولكن أعظم هذه الرياضة العقليَّة هي رياضة تَفْهَمِ القرآن والسنة. تأخذ الآية أو الحديث ثم تستخرج منه الفوائد، ينبغي لك كما تُرَبِّي عضلاتك بالمشي والألعاب التي تُقَوِّي بها بدنك، احرص على أن تُقَوِّي عقلك بهذه الرياضة.

(١) تنبيه: قال ذلك العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في نونيته التي تسمى: «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية» عند «فصل: في حُلِّي أهل الجنة»، في سياق الكلام على الحديث الذي رواه مسلم: «يَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضوءَ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ»، فقال:

وَمَنْ اسْتَطَاعَ يُطِيلُ غُرَّتَهُ فَمَوْ قُوفٌ عَلَى الرَّأْيِ هُوَ الْفُوقَانِي  
فَأَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ ذَا مِنْ كَيْسِهِ فَعَدَا يُمِيرُهُ أُولُوا الْعِرْفَانِ

فهو يقول أن هذا الجزء من الحديث «من استطاع أن يطيل غرته فليفعَل» هو مُدرِّجٌ من كلام أبي هريرة رَحِمَهُ اللهُ وليس هو من كلام النبي ﷺ، ولذلك قال أن هذا من كَيْسِ أبي هريرة رَحِمَهُ اللهُ، ولهذا ذكر الشيخ صالح العيصي هذا الجُزء من البيت، وبهذا يتضح الكلام. والله أعلم.

(٢) تنبيه: هذه كلمة عاميَّة، ومعنى (الخِرَج): هو شيء أكبر من الكيس وعادة يكون من صوف أو غيره.

(٣) تنبيه: الضمير هنا عائد إلى الرياضة النفسية.

يقولون ابن المنذر أَلَفَ كتابًا في شرح حديث جابر في صفة الحج ذكر فيه أَلَفَ فائدة، وابن القيم رَحِمَهُ اللهُ قال في «الجواب الكافي»: (قالوا في قصة يوسف أكثر من أَلَفَ فائدة) يعني كيف هذا يأتي بها إلا أَنَّهُ يُرَوِّضُ عَقْلَهُ على تمريناتٍ يَتَرَقَّى بها هذا العقل = تَبَهَّتْ بها هذه الملكة إلى تشقيق هذه الأشياء. وهذه الملكة العقلية التي تَتَعَلَّقُ بالنَّصِّ تكون الملكة العقلية في إدراك وقائع الناس. مَنْ مَهَرَ في هذه الرياضة وصار راسخًا مُتَمَكِّنًا تجد له مُكْنَةً في فهم أحوال الناس وإن لم يكن مُشْتَغَلًا بسياسة، ولا اقتصاد، ولا أخلاق، ولا سلوك، ولا من هذه العلوم، لكن إذا ذُكِرَ له شيءٌ فيها، تَكَلَّمَ فيه بكلامٍ المُدْرِك؛ لأنَّ عَقْلَهُ كامِلٌ. ولذلك كمالُ العقلِ ككمالِ العلم في الرتبة والعناية.

من اللطائف<sup>(١)</sup>: الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف رَحِمَهُ اللهُ، لَمَّا عَادَ الملك عبد العزيز - غفر الله له - إلى هذه البلاد، وأراد أن يُصْلِحَ من أحوالها استعان بالشيخ عبد الله بن عبد اللطيف، وقال: (رَشِّحْ لي مِنْ طُلَّابِ العلم والمشايخ مَنْ يقوم بالإمامة، والقضاء، والإفتاء، وغيرها من الوظائف الدينية) فكتب الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف إلى بعض المشايخ الذين يعرفهم في هذه البلاد قائلا: (أَنْ اكِتُبُوا لي بِمَنْ عِنْدَهُ مِعْدَلٌ<sup>(٢)</sup> علم، ومِكتَلٌ عقل) المِكتَلُ أعظم من هذا، تعرفون قِلَالَ<sup>(٣)</sup> التمر؟ أربع قلال تساوي مِكتَل، في الأحديث - المِكتَل - موجود ذكره، فهو كبير، قال ابحثوا لي من عنده مِكتَل عقل وصاع علم؛ لأنَّ مَنْ صار عنده عقل نفعه عِلْمُهُ، ومن عنده علم وليس عنده عقل أَضَرَّهُ عِلْمُهُ. قال الفراء: (آسَفُ على رَجُلَيْنِ)، وذكر منهم: (رجلٌ له علم، ولا عَقْلٌ له) له علم وما عنده عقل، هذا كثير! ترى بعض الناس عنده علم ولكن ما له عقل، ما يعرف ينزل الأمور منازلها، ولا يَضَعُهَا في مواقعها فيؤْذِي نَفْسَهُ ويؤْذِي المؤمنين، لكنَّ العاقل يُدْرِكُ متى يتكَلَّمُ ويُدْرِكُ متى يَسْكُتُ، هو يتكلم بأمر الله، ويسكت بأمر الله، ما يتكلم بأمر الحاكم أو أمر المحكوم، ويسكت بأمر الحاكم أو أمر المحكوم، لا! هو بأمر الله سبحانه وتعالى! فهذا يجعل الله رَحِمَهُ اللهُ له مِنَ النور والتوفيق والهداية ما لا يكون لغيره. فينبغي للإنسان أن يحرص على استكمال قُوَّتِهِ العقلية وقُوَّتِهِ العلمية، وأن يجعلَهُمَا كَفَرَسِي رِهَانٍ لئَلَّا يَغْلِبَ أَحَدُهُمَا على الآخر فيُضِرُّ به.

(١) قال الشيخ: قد نستطرد يا إخوان، ولكن نحن بحاجة إلى هذه الأصول، العلم ليس المسائل، العلم أن تعرف الدين، هذا العلم! ربَّما لا نختم الليلة، وربَّما نختم، ولكن تَفْهَمُ بعض الأمور؛ فتُدْرِك.

(٢) قال الشيخ: (مِعْدَل): صاع علم.

(٣) تَنْبِيه: (قِلَال): جَمْعُ قُلَّةٍ، بضم القاف وفتح اللام مُشَدَّدة.



### الحديث الحادي والثلاثون

\* عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.

هذا الحديث أخرجه ابن ماجه بإسنادٍ ضعيفٍ جداً، وأوله عنده: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ»، ورُوي من وجوهٍ أُخرى لا يثبتُ بها، فتحسينُ هذا الحديث بعيدٌ جداً. والزهْدُ في الدنيا شرعاً: الرغبةُ عمّا لا يَنْفَعُ في الآخرة، وهذا معنى قول أبي العباس بن تيمية في الزهد: (تركُ ما لا يَنْفَعُ في الآخرة).

ويندرج تحت هذا الوصف أربعة أشياء:

✓ أحدها: المُحرَّمات.

✓ وثانيها: المكروهات.

✓ وثالثها: المُشْتَبَهَات، لمن لا يَتَبَيَّنُهَا.

✓ ورابعها: فُضُولُ المَبَاحَات، وهي ما زَادَ عن حاجةِ الإنسان منها.

فالزُّهْدُ مُتَعَلِّقٌ بهذه الأشياءِ الأربعة؛ فَيُعْلَمُ به أَنَّ الاستمتاعَ بالمباح لا يَقْدَحُ في الزُّهْدِ، وَإِنَّمَا يَقْدَحُ إِذَا كَانَ مِنْ فُضُولِهِ.

مثلاً: إنسان - مُرَتَّبُهُ الشَّهْرِي عشرة آلاف - اشترى قَلَمًا بأربعين ألف، هذا يقدح في الزهد أو ما يقدح؟ يقدح، لأنَّ هذا من فضول المباح، عندك أمور واجبة ولازمة لك من النفقة وغيرها، فاشتغالك بهذا من فضول المباح، لكن إنسان تاجر ما عنده وظيفة، فهو تاجر ورصيده الشهري يدخله شهرياً مليون ريال من شركات عنده، فهذا اشترى قلماً بخمسين ألف، هذا يقدح في الزهد؟ ما يقدح، لأنَّ هذا بالنسبة له شيء مباح قادر عليه، ليس من فضول المباح، لا يكلفه شيئاً، فهو مناسب لحاله، نعم، الدرجة العليا - وهي الورع - أن يَتْرَكَ مثل هذا، لكن الزهد لا يقدح، له أن لبس الجميل، ويركب الجميل، ويسكن في



الجميل، إذا كان ذلك على وسعِه وقُدْرَتِه، فهذا من جنس المباح المأذون له، وأمّا ما فَضِّلَ عن ذلك - ممّا يزيد عليه ممّا لا حاجة له به ولا يقدر عليه - فهذا هو من فضول المباح الذي يقدر في زهد الإنسان. وأمر الزهد قد يُدرِكُه الناس بالعبارات ولكنَّهم لا يُدرِكونه بالحقائق، تجد كلامًا في الزهد كثير، لكن هذا بالعبارات، لكن بالحقائق قليل من الناس، لذلك تجد من الناس ينكر على فلان ويقول: (ما عنده زهد)، طيب وأنت عندك زهد؟! هل أنت الذي تتكلم في هذه المسائل عندك زهد، وعندك معرفة بالزهد؟! ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تكلّم في بعض مقامات القلوب، ثم قال: (وإنّما نتكلّم بها كلام المُعَبِّر عنها وإن كان يَفْقِدُ أَحَدَنَا وَجَدَانِ ذلك في نفسه)، يقول تتلّكم عنها كلام المُعَبِّر (...)<sup>(١)</sup>، هذا ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ الذي إذا قرأت في «مدارج السالكين» و«طريق الهجرتين» عَجِبْتَ مِنْ كلامِه وطَرَبْتَ لِمَقَالَاتِه! فكيف حال غيره ممّن يتكلّم في هذه المقامات؟! ولذلك تجد بعض الناس يتكلّم، وإذا طَلَبْتَ ما يتكلّم به في حياته وجدته فاقداً له، هذا الفرق بيننا وبين الأولين:

### لا تَأْتِينَ بِذِكْرِنَا مَعَ ذِكْرِهِمْ لَيْسَ الصَّحِيحُ إِذَا مَشَى كَالْمُقْعَدِ

تجد الإنسان يتكلّم في بعض المسائل فإذا أردت أن تبحث عن هذه المسائل وجدته هو في نفسه لا يُقيّمُها. بعض الناس يتكلّم مثلاً عن الفساد العام، وإذا جئت إلى محاضراته في الجامعة تجده يعيب في الأسبوع محاضرتين أو ثلاثا، هذا أيش يُسمّى؟! فساد عام! نفس الشيء! لماذا تضحك على نفسك وتضحك على المسلمين؟! أمر دفع الفساد ليس بالسهل، أمر دفع الفساد عظيم في خاصّة الناس وفي عامّتهم، ويحتاج إلى جهاد عظيم، والقائم به مجاهد، لكن أين هذا القائم؟! يحتاج إلى تجرّد، لا يريد لنفسه شيئاً، إنّما يريد الله رِضًا، يريد النصيحة للحاكم والمحكوم. أمّا تجد الفساد، وهو أصل من أصول الفساد، هذا شيء تحار منه العقول! يعني تجد بعض الناس يتكلّم في الفساد، وهو عنده فساد حتّى في الأموال التي يتكلّم عنها، يستبيح - بشبهات وغيرها - أموالاً ويأخذها بدون حق ويلوم الآخرين، كل هذا فساد!

لذلك الإنسان إذا أراد أن يتكلّم عن الحقائق ينظر إلى نفسه أولاً، ويتجرّد من ذلك. لذلك بعض السلف، لما أُريدَ له أن يحثّ النَّاسَ على العتق تأخر، لماذا تأخر؟ جَمَعَ مالاً فأعتق، فلما أعتق حثّ الناس على العتق، هذا الصادق! كيف أقول للناس: (أعتقوا، أعتقوا) وأنا ما أعتق؟! الكامل يحرص

<sup>(١)</sup> تنبيه: الكلام غير واضح في التسجيل، ولكن لعله قال: (وإن كان لا يجد ذلك في نفسه).

على أنه يكون هو أوّل المبادرين، فالذي يريد أن يتكلّم في مقامٍ من المقامات ينظر إلى نفسه هو أوّلًا، هل أنت بالفعل مقيم نفسك على هذا أم لا؟ إذا أنت غير مقيم لنفسك اعرف قدرك، لا تضحك على نفسك، أنت تضحك على نفسك أمام الله ﷻ!

تجد بعض الناس يتورّع عن لحم الدجاج ويقول: (هذا فرنسي أو وطني؟) <sup>(١)</sup> وإذا به يأكل لحوم الناس ولحوم المسلمين!! يعني يتورّع عن لحم دجاجة ولا يتورّع عن عرض المسلمين! هذا موجود في الواقع يا إخوان عندنا، هذا موجود! وهذا شيء صغير، وإذا كبرتم سترون شيئًا عجيبًا من الناس.

ولذلك الإنسان دائمًا يقول: (اللَّهُمَّ يَا مُثَبِّتَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ) ينبغي له أن يكثر من هذا الدعاء، ما تدري أنت متى تنجو، ما تدري! كم من إنسان كان يجلس هذا المجلس يعلم الناس، وما هي إِلَّا سُنَيَّاتُ خَدَاعَاتٍ حَتَّى سَبَحَ فِي الشَّهَوَاتِ وَالشَّبَهَاتِ! أنت تُجَنِّ! هل يُعْقَلُ هذا؟! هل يُعْقَلُ واحد يعلم الشرع ويبيّن الدين، وبعد مُدَّة تجده ينقلب على عَقْبِهِ ثُمَّ تسمع منه كلام؟! يقول أحدهم - عامله الله بما يستحق - : (باقي كم شايب في نجد يموتون ويتجدّد الدين)، هذا أستاذ دكتور! تخصص الشريعة! هذا حالنا! لذلك لا تأمن على نفسك! الشيطان ليس واقفا في الخارج، الشيطان هنا! في قلوبنا! يجري من ابن آدم مجرى الدم. أنت إذا استطعت أن تُفْلِتَ من أحد من الخلق بالاختفاء عنه، كيف تُفْلِتَ من الشيطان الذي في دمك، إِلَّا إذا لَجَأْتَ إِلَى اللَّهِ ﷻ، ولذلك النبي ﷺ قال: «وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»، قال «أَعَانَنِي عَلَيْهِ»، من الذي أعانه؟ الله ﷻ، إذا لم يُعِنِكَ اللهُ، اعلم أنه ليس شيء يُنْقِذُكَ منه! أبدًا!! لا تقول عندي صحبة طيبة، ولا تقول نحن نحضر عند الشيخ الفلاني، ولا تقول أبي فلان، ولا غيرها، هذه ما تنفعك كلّها!

بعض الناس يكون مُهْتَدِيًا ثُمَّ يَصِيرُ زَنَدِيقًا! أنت خاف على نفسك! هذا أعظم خوف يا إخوان!! تفوتك الوظائف، تفوتك الشهادات، تفوتك ثناء الناس، يفوتك مدح الناس، هذا كلّ يهون، لكن إذا فاتك الدين فليس لِكَسْرِ الدِّينِ جُبرَانٌ، إذا انكسر دينك، ليس هناك جُبرَان! ما أمامك إِلَّا النَّارُ! ما أمامك إِلَّا النَّارُ! أنت ينبغي أن تطلب النجاة لنفسك، تجتهد في هذه الدنيا في كمال الإقبال على الله ﷻ والتعلّق به، والانسلاخ من الناس، انسلخ من الناس انسلاخًا لا تجعل في قلبك تَوَجُّهًا إِلَى أَحَدٍ، واجعل تَوَجُّهَكَ إِلَى الْوَاحِدِ الْأَحَدِ، بهذا تنجو!

(١) قال الشيخ - هنا - معلقًا: (نحن لا نأكل المُسْتَوْرَد).

هذا المعنى - يا إخوان - لا بُدَّ أَنْ نُمْسِي ونُصْبِح عليه ونكرره، ويتأكد هذا في أزمنة الفتن والأهواء والأحوال التي طَمَّتْ وَعَمَّتْ، وصارَ الناس بها طرائقَ قِدَدًا. ما لنا إلا الله! ما لنا إلا الله سبحانه وتعالى! وهذه الكلمة (ما لنا إلا الله) تريد صدق، ما لك إلا الله؛ فتقبل عليه. أنت عندك موضوع إعادة، أو تقديم على الجامعة، أو وظيفة، تبحث عن واسطة، رأيت هذه أمور الدنيا التي تبحث عنها؟ في أمر الجنة والنار ما لك إلا الله! ما لك إلا الله! تبحث عن اللياذ به كما تبحث في هذه الأمور الدنيوية، وتعلم أنك ستُغَادِرُ إليه. الدنيا مَمَرٌ، والآخرة المَقَرُّ، فانظر أيَّ المَقَرَّين تختار، إنَّما تختارُ في حال الفُسْحَةِ، ولا سبيل إلى نجاتِكَ إِلَّا بِإِقْبَالِكَ على الله سبحانه وتعالى.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثاني والثلاثون

\* عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ مُرْسَلًا؛ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَسْقَطَ أَبُو سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا.

هذا الحديث لم يُخرجه ابن ماجه في «السُّنَنِ» من حديث أبي سعيد الخُدْرِيِّ، وإنما رواه من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ بإسنادٍ ضعيفٍ جدًا، وأما حديث أبي سعيد الخُدْرِيِّ فَرَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ أَيْضًا. وَيُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ بِأَسَانِيدَ لَا يَخْلُو شَيْءٌ مِنْهَا مِنْ ضَعْفٍ، إِلَّا أَنَّ أَحَادَهَا يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَكُونُ الْحَدِيثُ حَسَنًا كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ: (وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا)؛ أَي: يُكْسِبُهُ قُوَّةً.

وفي الحديث نفْيُ أمرين:

- الأول: الضَّرَرُ قَبْلَ وَقُوعِهِ؛ فَيُدْفَعُ بِالْحِيلُولَةِ دُونَهُ.
- والآخر: الضَّرَرُ بَعْدَ وَقُوعِهِ؛ فَيُرْفَعُ بِإِزَالَتِهِ.

فَقَوْلُهُ ﷺ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» أَكْمَلَ مِنْ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ: (الضَّرَرُ يُزَالُ)؛ لِاخْتِصَاصِ عِبَارَةِ الْفُقَهَاءِ بِضَرَرٍ وَقَعَ يُطْلَبُ زَوَالُهُ، وَاكْتِمَالِ قَوْلِهِ ﷺ بِشُمُولِهِ لِنَوْعَيْنِ مِنَ الضَّرَرِ:

\* أَحَدُهُمَا: وَقَعَ فَيُرْفَعُ.

\* والثاني: لَمْ يَقَعْ فَيُدْفَعُ.

وَمُتَابَعَةُ الْخُطَابِ الشَّرْعِيِّ أَكْمَلَ.

## الحديث الثالث والثلاثون

\* عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ؛ لَادَّعَى رِجَالُ أَمْوَالِ قَوْمٍ وَدِمَائِهِمْ، لَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

هذا الحديث أخرجه البيهقي في «السُّنَنِ الْكُبْرَى»، وهو بهذا اللَّفْظِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ؛ فَلَا يَصِحُّ، وَإِنَّمَا يَثْبُتُ بِلَفْظٍ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ؛ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ؛ فَلَيْسَ عِنْدَهُمَا: «الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي».

و«الدَّعْوَى»: اسْمٌ لِمَا يُضِيفُهُ الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ مُسْتَحَقًّا عَلَى غَيْرِهِ؛ كَقَوْلِهِ: (لِي أَلْفُ رِيَالٍ عَلَى فُلَانٍ).

و«الْبَيِّنَةُ»: اسْمٌ لِمَا يَبِينُ بِهِ الْحَقُّ وَيُظْهَرُ؛ كَالشَّاهِدِ وَغَيْرِهِ.

و«المُدَّعِي»: هُوَ الْمُبْتَدِئُ بِالدَّعْوَى الْمُطَالِبُ بِهَا، وَضَابِطُهُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ: (مَنْ إِذَا سَكَتَ تَرَكَ).

و«المُدَّعَى عَلَيْهِ»: هُوَ الْمُطَالِبُ بِالدَّعْوَى، وَضَابِطُهُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ: (مَنْ إِذَا سَكَتَ لَمْ يُتْرَكْ).

فمثلاً: لو أن رجُلين بينهما خُصُومَةٌ، فقال الأوَّل: (لي على فلان - يعني الثاني - ألف ريال)

• فالأوَّل يُسَمَّى: مُدَّعِي.

• والثاني يُسَمَّى: مُدَّعَى عَلَيْهِ.

فإذا جاء الأوَّل بشاهدين، فيُسَمَّى هذان الشاهدان: (بَيِّنَةٌ).

وقوله في الحديث: «الْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»؛ أي: مَنْ أَنْكَرَ الدَّعْوَى فعليه اليمين، وهي الحَلْفُ والقَسَم.

وَمُقْتَضَى هذا الحديث أَنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي، وَأَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ مُطْلَقًا، وليس الأمر

كذلك على كُلِّ حال؛ بل لو صَحَّ هذا الحديث فهو مِنَ الْعَامِّ الْمَخْصُوصِ؛ إِذِ الْمَرْجُوعُ فِيهِ إِلَى تَقْدِيرِ

ذلك هو الْقَرَائِنُ الَّتِي تَحْفُظُ بِالدَّعْوَى، فَرُبَّمَا جَعَلَ الْقَاضِي الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى لَا عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ،

كما يُعْلَمُ تَفْصِيلُهُ مِنْ «بَابِ: الدَّعَاوَى وَالْبَيِّنَاتِ» فِي كِتَابِ الْقَضَاءِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الرابع والثلاثون

\* عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ؛ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث رواه مسلمٌ بهذا اللفظ، وهو مُتَضَمِّنُ الأمرِ بتغيير المنكر، والأمر يُفِيدُ الإيجاب؛ فإنكارُ المنكر بتغييره واجبٌ.

و(المنكر): اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما أنكره الشرعُ بالنهي عنه نهْيٍ تحريمٍ؛ فالمنكراتُ هي المحرَّمات، يعني لا يكون الشيء منكرًا حتَّى يكون مُحَرَّمًا، فإن كان مَكْرُوهًا فهو ليس منكرًا. وتغيير المنكر المأمورُ به له ثلاثُ مراتب:

✓ الأولى: تغيير المنكر باليد.

✓ والثانية: تغيير المنكر باللسان.

✓ والثالثة: تغيير المنكر بالقلب.

والمَرْتَبَتَانِ الْأُولَيَانِ شَرْطُ لُجُوبِهِمَا الْإِسْتِطَاعَةُ، وَبِدُونِهَا تَسْقُطَانِ، وَأَمَّا الْمَرْتَبَةُ الثَّلَاثَةُ فَهِيَ وَاجِبَةٌ لَا تَسْقُطُ بِكُلِّ حَالٍ لِأَنَّهُ مَقْدُورٌ عَلَيْهَا فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ، وَمَنْ لَمْ يُنْكِرْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ نَاقِصُ الْإِيمَانِ، وَلَا يَخْرُجُ عَنْ مُطْلَقِ الْإِيمَانِ.

وكيفية تغيير المنكر بالقلب تكونُ بِكَرَاهِيَّتِهِ وَبُغْضِهِ وَالتُّفْرَةِ مِنْهُ، وَلَا يَلْزَمُ ظُهُورُ آثَارِهَا عَلَى الْوَجْهِ كَتَغْيِيرِهِ وَتَمَعُّرِهِ؛ بَلْ إِذَا وَجَدَ مَعْنَى الْكَرَاهَةِ وَالتُّفْرَةِ وَالبُغْضِ فِي الْقَلْبِ كَفَى.

**سؤال:** واضحة المسألة هذه؟ مسألة مهمة، يعني كيف تنكر بقلبك؟

**الجواب:** كراهية ذلك الذنب، والتُّفْرَةُ مِنْهُ، وَبُغْضُهُ، هذا هو الذي يحصلُ به إنكارُ القلب، ولا يلزم أن يتمعر الوجه ويتغير الوجه، هذا لا يلزم، يلزم وجدان معنى الكراهة والتُّفْرَةِ من هذا المنكر، هذا هو الذي يقع به كراهية القلب.

وجوب تغيير المنكر بمراتبه الثلاث مشروطٌ بالرؤية لقوله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا»، فإنَّ الرؤية هنا هي الرؤية البَصَرِيَّةُ بالعين لا الرؤية العلميَّة بوصول الخبر والاطلاع عليه، لأنَّ «رَأَى» البصريَّة تتعلَّقُ بمفعولٍ واحدٍ، و«رَأَى» العلميَّة تنصِبُ مفعولين، وهنا في الحديث ذَكَرَ مفعولاً واحداً وهو: «مُنْكَرًا»؛ فعِلْمَ أَنَّ «رَأَى» هنا بصريَّة وليست علميَّة.

\* وهذا من منافع العربيَّة: من منافع العربيَّة فهم الأحاديث، في هذا الحديث عَرَفْنَا أَنَّ اللَّهَ خَفَّفَ عَنَّا: أَنَّ الْمُنْكَرَ الَّذِي يُلْزَمُ الْإِنْسَانَ إِنْكَارُهُ إِذَا رَأَاهُ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَرَهُ وَإِنَّمَا عَلِمَ بِهِ؛ فَهَذَا إِنْ كَانَ مُوَكَّلًا إِلَيْهِ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ مِنْ وَلِيِّ الْأَمْرِ فَهَذَا وَاجِبٌ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُوَكَّلٍ إِلَيْهِ فَهَذَا مُسْتَحَبٌّ فِي حَقِّهِ وَلَا يَجِبُ، يُسْتَحَبُّ لَهُ ذَلِكَ وَلَا يَجِبُ<sup>(١)</sup>.

<sup>(١)</sup> تنبيه: سأنقل كلام الشيخ صالح العصيمي - في هذه المسألة - من شرحه على «الأربعين النووية» من برنامج أصول العلم الثاني والثالث:

#### (برنامج أصول العلم الثاني)

فَمَنْ رَأَى بَعِيْنَهُ مُنْكَرًا وَجَبَ عَلَيْهِ تَغْيِيْرُهُ، وَتُلْحَقُ بِهِ السَّمَاعُ الْمُحَقِّقُ لَهُ، فَيَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ تَغْيِيْرُهُ؛ فَمَتَى لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ رُؤْيَاهُ وَمَا نَابَ عَنْهَا مِنْ سَمَاعٍ مُبَاشِرٍ لِلْمُنْكَرِ فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَغْيِيْرُهُ، وَيَتَعَلَّقُ الْوَجُوبُ بِالسُّلْطَانِ أَوْ مِنْ أُنَابِهِ عَنْهُ. يَعْنِي لَوْ جَاءَ وَاحِدٌ الْآنَ وَقَالَ: (أَنْتُمْ جَالِسُونَ تَدْرُسُونَ هُنَا، وَفِيهِ عَلَى بَعْدِ كِيلُوْمَتَيْنِ مُنْكَرَاتٌ وَاقِعَةٌ فِي مَكَانٍ) يَتَعَلَّقُ بِنَا الْوَجُوبُ أَوْ لَا يَتَعَلَّقُ؟ مَا الْجَوَابُ؟ لَا يَتَعَلَّقُ، لَكِنْ يَتَعَلَّقُ بِمَنْ؟ بِالسُّلْطَانِ أَوْ مَنْ يَنْوُبُ عَنْهُ. فَمَا يَأْتِي إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ يَكْتُبُ فِي الْإِنْتَرْنِتِ، وَإِنَّمَا يَذْهَبُ إِلَى الْهَيْئَةِ وَيَقُولُ: (هُنَا يَوْجَدُ مُنْكَرٌ، اتَّقُوا اللَّهَ ﷻ! أَنْتُمْ مُخَوَّلُونَ بِإِنْكَارِ الْمُنْكَرِ، فَهَنَّاكَ مُنْكَرٌ يَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَغْيُرُوهُ)، وَيَجِبُ عَلَيْهِمْ حَيْثُ أَنْ يَغْيُرُوهُ، وَلِهَذَا فَإِنَّ الْعَمَلَ فِي هَذَا الْمِيْدَانِ عَمَلٌ جَلِيلٌ، وَأَجْرُهُ عَظِيمٌ، وَمُؤْنَتُهُ ثَقِيلَةٌ، لِأَنَّهُ يَكُونُ نَائِبًا عَنْ وَلِيِّ الْأَمْرِ فِي تَغْيِيْرِ الْمُنْكَرَاتِ، فَلَا تَبْرَأُ ذِمَّتُهُ وَقَدْ تَحَمَّلَ هَذَا إِلَّا بِأَنْ يُنْكَرَ ذَلِكَ حَتَّى تَبْرَأَ ذِمَّتُهُ، وَهُوَ نَائِبٌ عَنِ الْمُسْلِمِينَ فِي إِسْقَاطِ فَرْضِ الْكُفَايَةِ عَنْهُمْ، وَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ مَا لَا يَكُونُ لِمَنْ يَقْتَصِرُ عَلَى فَرْضِ الْعَيْنِ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

#### (برنامج أصول العلم الثالث)

والسَّمَاعُ الْمُحَقِّقُ فِي مَنْزِلَةِ الْمُعَايَنَةِ؛ فَإِذَا رَأَى الْعَبْدُ مُنْكَرًا بَعِيْنَهُ أَوْ تَحَقَّقَ سَمَاعُهُ لَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْعَى فِي تَغْيِيْرِهِ بِمَا يَسْتَطِيعُ. مَعْنَى هَذَا أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَرَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ، مَا حَكَمَ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ فِي حَقِّهِ؟ الَّذِي يَقُولُ مُسْتَحَبٌّ [صح]، وَالَّذِي يَقُولُ وَاجِبٌ غُلَطُ. **الطَّالِبُ:** محرم. **الشيخ:** أَيْش؟ **الطَّالِبُ:** محرم. **الشيخ:** كيف محرم؟ هذه أشد، يعني إنكار المنكر. **الطَّالِبُ:** لم ير ولم يسمع. **الشيخ:** طيب، لم ير ولم يسمع ولكن علم، علم من ثقة أن هناك منكر. **الطَّالِبُ:** ... **الشيخ:** العلماء هل من رتبهم الدينية أنهم ينكرون المنكرات؟ **الطَّالِبُ:** واجب عليهم هذا. **الشيخ:** كيف واجب عليهم؟ كيف واجب إنكار المنكرات؟ **الطَّالِبُ:** ... **الشيخ:** الآن مثلاً جاءنا ثقة وبلغنا عن منكر، نقول أنه إذا لم ير أو يسمع سماعاً محققاً فإنكاره في حقه مستحب ما لم يكن سلطاناً أو من ينوب عنه في إنكار المنكرات؛ فيجب عليه. أن إنكاره: إذا لم ير أو يسمع سماعاً يقوم مقام الرؤية فإنكاره له مستحب ما لم يكن سلطاناً أو نائباً عنه. يعني أبو عبد العزيز في الهيئات مثلاً، لو الآن أبو عبد العزيز قلنا يا أبا عبد العزيز: (انظر، يوجد واحد من الطلبة قال لي هناك المنكر الفلاني) إذا قال: (ما شأني أنا؟! يصرير أتم أو غير أتم؟ أتم، لأنه في الهيئات وهذا نائب عن ولي الأمر في إنكار المنكرات. لكن إنسان ليس نائباً عن ولي الأمر ولا سلطاناً وبلغه أحد، فهذا مستحب في حقه ويتصرف فيه بما تستدعيه المصلحة الشرعية في ذلك، ومن أراد بسطاً في القول فعليه بما ذكره ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» في شرح هذا الحديث. انتهى كلامه.

وإذا لم يُتَقَنَّ المَرءُ العربيَّة فلا يفرح بالعلوم الشرعيَّة، شرطُ المُكَنَّةِ في الشريعة الإحاطة بما يلزمُ من عِلْمِ العربيَّة، هناك كتاب لعَلِّكم تَقْرؤُونَه، الذي سيقْرؤه الليلة لن ينام، اسمه: «الصَّعْقَةُ الغَضْبِيَّة» - هذا لِلطُّوفِي -، على مَنْ أَرَزَى بعِلْمِ العربيَّة وأهمله وتركه وأنكره، هذا كتاب نافع جدًّا في تعظيم عِلْمِ العربيَّة والحاجة إليه.

بعض الإخوان ذكرت له مرَّة قصَّة وأعجبته، قلت له: القاسم بن مُخَيْمِرَة في «اقتضاء العلم والعمل» للخطيب، رُوِيَ عنه - وهو كان رجلاً من الزُّهَّاد - أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَتَعَلَّمَ العربيَّة: قال: (ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا)، قال القاسم: (لَمْ ضَرْبَهُ)، قال: (هكذا البناء) يعني هكذا تركيب الجملة حتى تعرف العربيَّة، قال: (شيءٌ أَوَّلُهُ كَذِبٌ وَآخِرُهُ شُغْلٌ لَا أُرِيدُهُ)، الذين يُحِبُّونَ النحو يحفظون القصة هذه.

مثل هذه الكلمات من السلف، هذه مثل ما يقال: (نَفْثَةُ مَصْدُور) يعني قالها ما التزمها، يعني كأنَّه يَتَسَمَّحُ في الأمر ويقول: (الله المستعان، هذا العلم نطلبه، أَوَّلُهُ كَذِبٌ وَآخِرُهُ شُغْلٌ) هو ليس كذبًا لأنَّه لم يُرِدْ حقيقة الجملة، وإنَّما أَرَادَ - كما قال - البناء: أن تعرف كيف تُرَكِّبُ جُمْلَةً فيها فعل وفاعل حتى تترقَّى في علم العربيَّة، فمثل هذه القصص عن السلف بعض الناس يَسْتَرْوِحُهَا وَيَجْعَلُهَا أَصْلًا، وإذا كان يذكر هذا عن القاسم بن مُخَيْمِرَة، عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يضرب أولاده على اللحن! هذا أشد! عمر خليفة، ومن الصحابة، يعني كان الذي يَلْحَنُ يضربه، وجاء هذا عن ابن عمر أيضًا، في قِصَصٍ أُخْرَى عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

والعربيَّة خاصَّة لِشَيْخِ الإِسْلَام بن تيمية كلام له في «اقتضاء الصراط المستقيم» عظيم، يُبَيِّنُ أثر الكلام بالعربيَّة في فهم الإنسان للشرع، وأنَّ من أدام الكلام بالعربيَّة وصار أصلًا له سَهْلٌ له أَنْ يَفْهَمَ كلام الشرع وكلام السلف، وأنَّ الذي يَخْتَلِطُ لِسَانَهُ بِغَيْرِ لِسَانِهِمْ يَثْقُلُ عليه فهم الخطاب الشرعي وكلام السلف. وهذا إذا كان باللغة الأعجميَّة - كما يتصوَّره بعض الإخوان - فإنَّ له حُظًّا مِنَ العاميَّة، العاميَّة إذا غَلَبَتْ على طالب العلم فلا يستطيع أن يُقِيمَ لسانه فإنَّه يَذْهَبُ عليه شيءٌ كثيرٌ من فهم الخطاب الشرعي، لماذا؟ بسبب العاميَّة، العاميَّة لها سلطان، فينبغي أن يجعل الإنسان العاميَّة بِقَدْرِ المِيتَةِ، يعني ما يجعلها أَصْلَ كلامه، دائِمًا يتكلَّم في الدروس، أو يتكلَّم في الفتاوى، أو يتكلَّم مع الناس، وهو يتكلَّم بالعاميَّة، لا غلط!! يتكلَّم قدر المُسْتَطَاع بالعربيَّة، ولا تقتضي العربيَّة أن يتكلَّف الإنسان، اسمعوا كلام الشيخ بن باز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تجده سهل بَيْنَ لَيْنٍ، يعني المواضع التي يلحن فيها لا تكاد تسمع الكلام كلَّه وأجوبته لا يكاد يلحن



فيها. ليس معنى العربية التَّقَرُّ، العربية يعني ملازمة الإنسان<sup>(١)</sup> العربية في الكلام، لا يلزم أن تتَقَرَّ ولا أن تأتي بالوحشي والأجنبي عنك الذي تتكَلَّفُه تَكَلُّفًا، أمّا مَنْ مَازَجَتْ علوم العربية قلبه وغلب عليه حبُّها فهذا يَجْري عليه الكلام العربي - لا يتكَلَّفُه - تصويرًا وبيانًا، لأنّه أَلَفَ هذا الشيء.

وكان مَنْ مَضَى يَحْرِص على أن يكون في مبادئ الطلب ما يُلقِّنُه الطالب ممّا يَتَعَلَّقُ بالعربية، سواء في النحو كـ«الأجراميّة»، أو في مُفْرَدَاتِ اللُّغَةِ كـ«كِفَايَةِ الْمُتَحَفِّظِ وَنَهَايَةِ الْمُتَلَفِّظِ» لابن الأجدابي، أو في البلاغة والبيان؛ ككتاب «الألفاظ الكتابيّة» لِلْهَمْدَانِي، هذه كتبٌ نافعةٌ ينبغي للإنسان أن يستفيد منها في إثراء ملكته اللُّغَوِيَّةِ حتّى يَأْنَسَ بفهم الشريعة.

(١) أو قال الشيخ: (اللّسان).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الخامس والثلاثون

\* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ؛ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ؛ التَّقْوَى هَا هُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ؛ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث أخرجه مُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ دُونَ قَوْلِهِ: «وَلَا يَكْذِبُهُ»، فَإِنَّهَا غَيْرُ وَارِدَةٍ فِي نُسخَتِهِ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ اخْتِلَافِ النُّسخ؛ بَلْ هَذَا مِمَّا يَقْطَعُ بِكَوْنِهِ مُلْزَقًا بِرِوَايَةِ مُسْلِمٍ، وَأَنَّهُ لَيْسَ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي رَوَاهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وقوله في الحديث: «لَا تَحَاسَدُوا» نَهْيٌ عَنِ الْحَسَدِ، وَحَقِيقَتُهُ: كَرَاهِيَةُ الْعَبْدِ جَرِيَانِ النِّعْمَةِ عَلَى غَيْرِهِ، سَوَاءً اقْتَرَنَ بِهَا تَمَنِّي زَوَالِهَا أَمْ لَمْ يَقْتَرِنْ، فَإِذَا كَرِهَ وَصُولَ النِّعْمَةِ إِلَيْهِ سُمِّيَ هَذَا حَسَدًا، وَمَنْ يَقُولُ الْحَسَدَ: تَمَنَّى زَوَالَ النِّعْمَةِ عَنِ الْغَيْرِ، هَذَا بَعْضُ مَعَانِي الْحَسَدِ، وَأَمَّا الْأَصْلُ الْكُلِّيُّ لَهُ فَهُوَ كَرَاهِيَةُ وَصُولِ النِّعْمَةِ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ.

وقوله: «لَا تَنَاجَشُوا» هُوَ نَهْيٌ عَنِ النَّجَشِ، وَأَصْلُهُ: إِثَارَةُ الشَّيْءِ وَالْوُصُولُ إِلَيْهِ بِالْمَكْرِ وَالْحِيلَةِ وَالْخِدَاعِ، وَمِنْهُ: الْبَيْعُ الْمَعْرُوفُ مِنَ الْبَيْعِ الْمَنْهِيِّ عَنْهَا، وَلَا يَنْحَصِرُ النَّهْيُ الْوَاردُ فِي الْحَدِيثِ بِهِ، فَقَوْلُهُ ﷺ: «وَلَا تَنَاجَشُوا» نَهْيٌ عَنِ التَّوَصُّلِ إِلَى الْمَطْلُوبَاتِ بِالْحِيلَةِ وَالْخِدَاعِ. وَلِذَلِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ فِي فَهْمِ السِّيَاسَةِ مِنْ أَعْظَمِ قَوَاعِدِ السِّيَاسَةِ: قَوْلُهُ ﷺ: «وَلَا تَنَاجَشُوا»، وَهُوَ مِمَّا يُبْطِلُ مِنْ مَقَالَاتِ الْمُتَكَلِّمِينَ فِيهَا: أَنَّ السِّيَاسَةَ الشَّرْعِيَّةَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى تَحْرِيمِ الْخِدَاعِ وَالْمَكْرِ وَالْحِيلَةِ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْمَلَ الْإِنْسَانُ الْمَكْرَ وَالْحِيلَةَ فِي الْوُصُولِ إِلَى مَطْلُوبَاتِهِ، فَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي بَيَانِ الْمَسْلَكِ الشَّرْعِيِّ فِي إِدْرَاكِ الْمَطْلُوبَاتِ، وَمِنْهَا: مَا يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ السِّيَاسَةِ.

وأهل السنة وعلماء الحديث تكلموا في السياسة قبل «ماك فيلي» وقومه وأخذانه وأربابه من المعاصرين وغيرهم. أول من صَنَّفَ في ذلك أبو بكر بن خُزَيْمَةَ، صَنَّفَ كتاب «السِّيَاسَةِ»، وصَنَّفَ أبو نُعَيْمٍ الأصبهاني كتاب «الإمامة»، وغيرها من الكتب التي صَنَّفَها - قديماً وحديثاً - ممَّا فيه بيانٌ لأصول هذا العلم وَفَقَّ ما دَلَّت عليه الأحكام الدينيَّة.

ومن أراد أن يَتَكَلَّمَ في السياسة مِمَّن يَنْتَسِبُ إلى العلم لا بُدَّ أن يُحَصِّلَ هذه الأصول الدينيَّة العلميَّة التي أَقَامَها أولئك العلماء العارفون بالشرع، وأمَّا الذي يَتَكَلَّمُ في السياسة وَيَرْجِعُ إلى مُذَكِّراتِ «نِكْسُون»، و«كِسِينَجَر»، و«تِشْرِشِل»، وغيرهم من الهَلَكَى مِنَ الكَفَرَةِ، هذا يعرف سياسة الكفار ولكن ما يعرف السياسة الشرعية التي جاءت بها الشريعة التي اختارها الله ﷻ لِلْخَلْقِ!

وطالب العلم ينبغي أن لا يكون مخدوعاً، لا تكن مخدوعاً في معرفة دينك! الله ﷻ أغناك عن كلِّ أحد، الله ﷻ جعل لك هذا الدِّينَ العظيم الذي فيه السياسة، وفيه الاقتصاد، وفيه الثقافة، وفيه العلم، وفيه والأخلاق، وكل خير يحتاجه الناس هو في هذا، فاجعل مطلوبك من هذا الدِّين، لا تبحث عن غيره.

لذلك بعض الناس عندما تذكر له بعض هذه الأشياء يَفْغَرُ<sup>(١)</sup> فاه، ويقول: (علماءُ السُّنَّةِ مُقَصِّرُونَ، جزاهم الله خيراً، بَيَّنُّوا لنا العقيدة ولكن ما بَيَّنُّوا لنا السِّيَاسَةَ)، طيِّب أنت هل سألت؟ أم تحكم عليهم هكذا! اسأل! تعلِّم يا أخي! قل: (ما هي المصنِّفات للعلماء في السياسة؟ هل لهم كلام في السياسة أو لا؟) حتى تستفيد، أمَّا أن تتجرَّأ وتترَفَّع، وتقول: (علماء أهل السنة مقصِّرون في هذه العلوم)! من قال لك؟! وعمَّن أخذت هذا؟! وأين طلبت العلم؟! وما الذي عرَّفك بعلوم أهل السنة أنت حتى تتكلَّم؟! ما يعني أنك شيخ يعني أنك صرت عالماً! العالم هو الذي أخذ العلم عن أهله، وعَرَفَ كتبهم، وأمسى وأصبح، وقام وقعد معهم، هذا الذي يعرف ماذا قالوا وماذا تكلموا.

يأتيك بعض الناس ويقول: (حقوق المال ما تكلم عليها علماء أهل السُّنَّةِ)، من قال لك؟! هذه كتب مفردة: ككتاب «الأموال» لِحُمَيْدِ بْنِ زَنْجَوِيَّة، وكتاب «الأموال» لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّام، وفي «المَوْطَأِ» وغيره كلام عن هذه المسائل، وفي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ (باب: حقوق المال) بهذا النص هذا! ولكن تعلِّم أنت! تعلِّم من مصادر أهل السنة! تعلِّم علم أهل السنة الأصيل! أمَّا علم الثقافة، والسخافة وأخواتها، والمُذَكِّرات والأشياء هذه، ثم تَنَسِّبُ إلى أهل السُّنَّةِ النقص، أنت الناقص وليس أهل السنة!

(١) تنبيه: (يَفْغَرُ): مِنْ فَغَرَ؛ أي فتح، يُقَالُ: فَغَرَ فَمَةً بِمعْنَى فتحه، ويكون ذلك عند التعجب أو الاندهاش.

لذلك الإنسان يَعْتَزُّ - يا إخوان - بِدِينِهِ. ديننا كامل، والعلم كامل، ما يحتاج لشيء. السعيد هو الذي تكون لَذَّتُهُ في هذا العلم، هذا هو السعيد! هو الذي يعرف هذه المراتب، في أي بابٍ من الأبواب يجد أن لهم فيها - بحمد الله - كلام، وأنهم قد أَغْنَوْ غَيْرَهُمْ مِمَّنْ جاء بعدهم، ولكنَّ العائِلَ الفقير الذي لا يعرف علوم أهل السنة هو الذي يتكلَّم بهذا، هو الذي يقول مثل هذه المقالات.

لا تغتر بأحد! انظر إلى علوم أهل السنة! اطلب العلم! يقول لي الشيخ عبد الله بن حمد الراجحي - ختم الله له بالحُسنى -: (مرَّ علينا الشيخ محمد بن مانع - وهو من شيوخه - ونحن نقرأ الجرائد، فقال: يا عيالي اطلبوا العلم واخلُّوا عنكم الجرائد، ترى بيجيكم<sup>(١)</sup> أوقات تتحسِّفون فيها على الأوقات التي ما أنفقتموها في طلب العلم) هذا كلام العارف.

خَلَّ الْجَرَائِدَ قَضَّهَا وَقَضِيضَهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الْقُرْآنِ بَاطِمِئْنَانٍ  
إِنَّ الْجَرَائِدَ نَشْرُهَا وَقَصِيدُهَا ضَرْبٌ مِنَ التَّشْجِيعِ لِلْكُفْهَانِ<sup>(٢)</sup>

هذه الجرائد! ما بالك بأخواتها المتكاثرة؟!

المقصود: أن طالب العلم يَعْتَزُّ بالعلم! يعتز بالعلم! هذه العزة! هذه عزة الإنسان الصادق المؤمن، يَعْتَزُّ بِدِينِ اللَّهِ ﷻ، نحن نقول: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المُنافقون: ٨]، طيب أين العِزَّةُ عندك؟! أين العِزَّةُ؟! في السياسة جمعت أربعين كتابًا تقرأ ترجمة كذا، وترجمة كذا، وترجمة كذا، كتب!! حتى بعض الكتب الإنسان يأنف من قراءتها في هذه المسائل، لأنَّها أسماء قبيحة في هذه الموضوعات. اقرأ في كتابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، اقرأ في كتب أهل العلم، واخلَّ عنك الكلام هذا الذي يُحيثُ النَّاسَ من زُبالات أذهانهم.

هذا - يا إخوان - العلم، وهذا الدين، وهذا السعادة، لا تبحثون بهذا العلم أن يعرفكم الناس، ابحث به طُمَأْنِينَةً قلبك! أنت إذا اطمأنَّ قلبك وانشرح صدرك، ما عليك من الناس! والله - يا إخوان - هذه حقيقة! أنت إذا اطمأنَّ قلبك وانشرح صدرك وأمنت حق ربِّكَ ﷻ، ما عليك من الناس! عليك من الله ﷻ فقط! مهما كَثَرَ عليك الناس ورَدَّدُوا عليك من الكلام، ووصفوك من الأوصاف، ما عليك!

(١) تنبيه: (ترى بيجيكم): كلمة عامية بمعنى سيأتيكم.

(٢) تنبيه: هذه الأبيات من نظم الشيخ صالح العيصي حفظه الله.

جاءك واحد وقال: (أنت تدرّس «العقيدة الواسطيّة»، فيها طاعة ولاة الأمر، وأنتم حبّ الظّلمة عنكم في عقيدة أهل السنّة والجماعة) ما عليك منه! أنت تعرف أنّ حبّ الظّلمة أهل السنّة ينفرون من الظّلمة قديمًا وحديثًا، وأنّ حبّ الظلم محرم، حرّمه الله على نفسه وحرّمه على عباده، فنكره الظالم ونكره عمله، لكن نكرهه بالطريقة الشرعيّة، وأمّا هذا - الظالم لنفسه - يقول: (حبّ الظّلمة من عقيدة أهل السنّة والجماعة) من قال لك أنّ هذه من عقائد أهل السنّة والجماعة: أنّهم يحبّون الظّلمة؟! أهل السنّة والجماعة لا يحبّون الظّلمة ولا يحبّون الفساق، وعندهم من أصول أهل السنّة والجماعة: (هجر الفاسق)، من أصول أهل السنّة والجماعة: (هجر الفاسق)، وأنت إذا جئت تطبّق هذا في (هجر الفاسق)، انظر إلى من يأكل معه، من يأتي معه، ومن يذهب معه، ومن يقوم معه، ومن يقعد معه، تعجب! واحد يتكلّم مثل هذا الكلام ثمّ [يسير]<sup>(١)</sup> في صحبة الفساق! طيّب الظالم تكرهه لظلمه، والفاسق ما تكرهه لفسقه؟! الفاسق المخالف لأمر الله وأمر رسوله ﷺ في مسائل أجمع عليها أهل العلم وتُصاحبه وتُخادنه وتُثني عليه، أليس هذا من جنس ذلك؟!

### أَحْرَامٌ عَلَى بَلَابِلِهِ الدَّوْحُ حَلَالٌ لِلطَّيْرِ مِنْ كُلِّ جِنْسٍ<sup>(٢)</sup>

الدين واحد! لذلك - يا طلاب العلم - لا تُشغلون عن دينكم! لا تُشغلون عن العلم! لا تُشغلون! هذه الأمور ستذهب، لكن أنت انظر إلى أين تذهب؟!

أحد الإخوان يقول لي: (واحد جاء نصحني - يراني أحضر الدروس - فقال: إلى الآن تطلب العلم أنت، بقي سنتين وطالب العلم يصير نسيًا منسيًا، ويصير المجال مفتوح للمثقف الجديد)، رأيتم! هذا يقول له ويقنعه أن يترك طلب العلم، يقول سنتين فقط ويصير الواحد المثقف الجديد! ويأبى الله! ويأبى المؤمنون! هذا دين الله، الدين ما يُضيّعه، ولكن الذي يضيع هم هؤلاء: (المثقف الجديد)، الذي يترك ما أمر الله به ويغتر بهذه الأشياء وتجده من ذكاء، وألمعيّة، وحفظ، وفهم، ويجعلها فيما لا تُحمد عقباه ولا يُدرى ما مآله. اجعل ما أعطاك الله من قوّة فيما ينفعك عند الله سبحانه وتعالى.

وقوله ﷺ: «وَلَا تَبَاغُضُوا» نهى عن التّباغُضِ إذا عُدِمَ المُسَوِّغُ الشرعي، أمّا إن كان الحامل عليه مُسَوِّغٌ شرعيّ جاز ذلك؛ فَيُغَضُّ لِمَعْصِيَتِهِ وَيُحَبُّ لِإِسْلَامِهِ.

<sup>(١)</sup> تنبيه: أو قال (يصير) لأن الكلام غير واضح، فإما أن يكون المعنى (يسير) يعني يمشي في صحبة الفساق، وإما أن يكون المعنى (يصير) يعني يصبح في صحبة الفساق.

<sup>(٢)</sup> تنبيه: هذا البيت لأحمد شوقي.

وقوله: «**لَا تَدَابُرُوا**» نَهْيٌ عَنِ التَّدَابُرِ - وهو التَّقَاطُعُ والتَّهَاجُرُ -، وهو نوعان:

- **أحدهما**: هَجْرٌ لِأَجْلِ أَمْرٍ دُنْيَوِيٍّ؛ فلا يَحِلُّ فَوْقَ ثَلَاثِ.
  - **والآخر**: هَجْرٌ لِأَمْرٍ دِينِيٍّ؛ فيجوزُ فَوْقَ ثَلَاثٍ بِحَسَبِ مَا تَسْتَدْعِيهِ الْمَصْلَحَةُ<sup>(١)</sup>.
- وقوله: «**وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا**» جملةٌ تَحْتَمِلُ معنيين:

♦ **أحدهما**: أَنَّهَا إِنْشَاءٌ لَا تُرَادُّ بِهِ حَقِيقَتُهُ؛ بَلِ الْمُرَادُ الْخَبْرُ، وَأَنْتُمْ إِذَا تَرَكْتُمُ التَّحَاسُدَ، وَالتَّبَاغُضَ، وَالتَّنَاجُشَ، وَالتَّدَابُرَ، فَإِنَّكُمْ تَصِيرُونَ عِبَادًا لِلَّهِ إِخْوَانًا فِيهِ.

♦ **والآخر**: أَنَّهَا إِنْشَاءٌ تُرَادُّ بِهِ حَقِيقَتُهُ، فَهِيَ أَمْرٌ بِتَحْقِيقِ الْأُخُوَّةِ الدِّينِيَّةِ وَتَقْوِيَّتِهَا؛ وَكِلَا الْمَعْنِيَيْنِ صَحِيحٌ.

وقوله: «**التَّقْوَى هَا هُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ**»؛ أَي: أَصْلُ التَّقْوَى فِي الْقُلُوبِ، وَمِنْ ثَمَّ أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى

صدره؛ لِأَنَّ الصَّدَرَ حِوَاءُ الْقَلْبِ، يَعْنِي أَنَّ الصَّدَرَ يَحْوِي الْقَلْبَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي**

**صُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ**﴾ [العنكبوت: ٤٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ • عَلَى قَلْبِكَ**﴾ [الشُّعَرَاءُ:

١٩٣-١٩٤]، فَجَعَلَ مَحَلَّهُ الْقَلْبَ الَّذِي هُوَ فِي الصَّدْرِ؛ فَأَصْلُ التَّقْوَى كَائِنٌ فِي الْقَلْبِ، وَمُسْتَقَرُّهَا مِنَ الْإِنْسَانِ

فِي قَلْبِهِ الَّذِي هُوَ فِي صَدْرِهِ، وَأَثَارُهَا عَلَى اللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ؛ فَمَنْ اتَّقَى اللَّهَ - سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي قَلْبِهِ

ظَهَرَتْ هَذِهِ التَّقْوَى عَلَى جَوَارِحِهِ وَأَرْكَانِهِ. وَأَمَّا مَنْ يَقُولُ: (التَّقْوَى فِي الْقَلْبِ) ثُمَّ لَا تَظْهَرُ عَلَى جَوَارِحِهِ

فَهَذَا كَاذِبٌ فِي دَعْوَاهُ.

بعض الناس تقول له: (صلِّ، الناس يُصلون، صلِّ)، يقول: (التَّقْوَى فِي الْقَلْبِ، أَهَمُّ شَيْءٍ الْقَلْبِ)،

طَيِّبَ التَّقْوَى فِي الْقَلْبِ، وَأَيْنَ آثَارُهَا؟! وَأَنْتَ جَالِسٌ هَا هُنَا تَسْمَعُ الْأَذَانَ وَلَا تُصَلِّي، أَيْنَ التَّقْوَى؟! لَذَلِكَ

هَذَا مِنْ آثَارِ الْإِرْجَاءِ الْمَوْجُودَةِ عِنْدَ النَّاسِ! الْإِرْجَاءُ فِي الْإِيمَانِ لَيْسَ فَقَطْ مَخْصُوصٌ بِمَا يَذْكُرُونَهُ الْعُلَمَاءُ

عَنِ الْمَرَجَّةِ؛ بَلِ بَعْضُ الْمَظَاهِرِ عِنْدَ النَّاسِ الْآنَ مِنَ الْإِرْجَاءِ، هَذِهِ الْمَقَالَاتُ الَّتِي عِنْدَ النَّاسِ مِنَ

الْإِرْجَاءِ، يَتَسَاهَلُونَ فِيهَا، هُوَ دَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ الْإِيمَانِ، يَقُولُ: «التَّقْوَى هَا هُنَا» وَهُوَ لَا يُصَلِّي! «التَّقْوَى

هَا هُنَا» وَهُوَ يَقَعُ فِي الْمَحْرَمَاتِ الْمَجْمُوعِ عَلَيْهِ! هَذَا كَاذِبٌ فِي دَعْوَاهُ.

(١) الشيخ: ما الدليل؟

الطالب: حديث كعب بن مالك.

الشيخ: حديث الثلاثة الذين خَلَفُوا، وَأَنْتُمْ هُجِرُوا أَرْبَعِينَ يَوْمًا، قَبْلَ شَهْرًا، وَقَبْلَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

يجب على الإنسان أن يحرص على تفهّم إيمانه وعلى تحقيقه، وأن يعرف أن من لازم الإيمان أن يكون له آثار على جوارح الإنسان، أمّا أن يدّعي الإنسان دَعْوَى بلسانه [ويَكْلُهَا]<sup>(١)</sup> إلى قلبه والشواهد على خلاف ذلك، فذلك كذب في دعواه.

<sup>(١)</sup> تنبيه: أو قال: (يوكلها).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(١)</sup>:

### الحديث السادس والثلاثون

\* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا؛ نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ؛ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ؛ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ: يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ.

هذا الحديث أخرجه مُسْلِمٌ بن الْحَجَّاجِ فِي صَحِيحِهِ، فَاغْتَرَدَ بِهِ عَنِ الْبُخَارِيِّ، فَهُوَ مِنْ زَوَائِدِهِ عَلَيْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ.

وَقَدْ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ خَمْسَةَ أَعْمَالٍ مَقْرُونَةٌ بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْجَزَاءِ:

❖ فَالْعَمَلُ الْأَوَّلُ: تَنْفِيسُ الْكُرْبِ فِي الدُّنْيَا عَنِ الْمُؤْمِنِينَ، وَجَزَاؤُهُ: أَنْ يُنَفِّسَ اللَّهُ عَنْ عَامِلِهِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لِأَنَّ كُرْبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا تَعْدِلُهَا كُرْبَةٌ، فَأُخِّرَ الْجَزَاءُ تَعْظِيمًا لَهُ.

❖ وَالْعَمَلُ الثَّانِي: التَّيْسِيرُ عَلَى الْمُعْسِرِ، وَجَزَاؤُهُ: أَنْ يُيسِّرَ اللَّهُ عَلَى عَامِلِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

❖ وَالْعَمَلُ الثَّالِثُ: السَّتْرُ عَلَى الْمُسْلِمِ، وَجَزَاؤُهُ: أَنْ يَسْتُرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَالنَّاسُ فِي بَابِ السَّتْرِ نَوَعَانِ:

• أَحَدُهُمَا: مَنْ لَا يُعْرِفُ بِالْفِسْقِ وَلَا شُهرَ بِهِ، فَهَذَا مَتَى زَلَّتْ قَدَمُهُ فَأَصَابَ ذَنْبًا وَجَبَ السَّتْرُ عَلَيْهِ، وَحَرَمُ بَثِّ خَبَرِهِ.

• وَالْآخَرُ: مَنْ كَانَ مُشْتَهَرًا بِالْمَعَاصِي، مُنْهَمَكًا فِيهَا، مُتَهَتِّكًا فِي فِعْلِهَا، فَمِثْلُهُ لَا يُسْتَرُ عَلَيْهِ؛ بَلْ يُرْفَعُ أَمْرُهُ إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ لِيُحْسَمَ شَرُّهُ وَتُسْتَأْصَلَ نَبْتُهُ سُوءِهِ، وَإِنَّمَا يُسْتَبَاحُ مِنْ عَرْضِهِ مَا يَحْصُلُ بِهِ الْمَقْصُودُ الشَّرْعِيُّ الْمَذْكُورُ، فَمَا زَادَ عَنْهُ حَرَمٌ؛ فَمَتَى قُصِدَ قَطْعُ شَرِّ أَحَدِ الْمُفْسِدِينَ اكْتَفِيَ بِالْوُقُوعِ فِي عَرْضِهِ بِقَدْرِ

(١) هذا هو بداية المجلس الرابع من شرح «الأربعين النووية».



ما يَحْصُلُ به الحَسْمُ دون ما زاد عليه، فلا يجوز؛ لأنَّ الأصلَ في أعراضِ المُسْلِمِينَ الحُرْمَةُ، فلا تُسْتَبَاحُ المُحَرَّمَاتُ إلَّا بِقَدْرِ الصَّرُورَةِ الدَّاعِيَةِ إليها.

وحاجة النَّاسِ اليومَ لِلتَّمثِيلِ بهذا - في قَاعِدَةِ (الصَّرُورَةُ مُعَلَّقَةٌ بِالحَاجَةِ) - أَحْوَجُ مِنْ ضَرْبِهَا بِالمِثَالِ المَشْهُورِ عندَ الأوَّلِينَ، وهو: (المُحْتَاجُ إلى أَكْلِ مَيْتَةٍ عِنْدَ خَوْفِ هَلَكَةٍ)؛ فَإِنَّ ذِكْرَ المَيْتَةِ عِنْدَ خَوْفِ الهَلَكَةِ قَلَّ وَجَدَانُهُ فِي الواقعِ، وَإِنَّمَا يَحْتَاجُ النَّاسُ اليومَ تَقْرِيرَ القَاعِدَةِ المَذْكُورَةِ مِنْ أَنَّ المُحَرَّمَاتِ تُسْتَبَاحُ بِقَدْرِ الحَاجَةِ إليها = هم أَحْوَجُ إليه فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَعْرَاضِ المُسْلِمِينَ، وَأَنَّ أَعْرَاضَ المُسْلِمِينَ مَحْفُوظَةٌ بِعِصْمَةِ الشَّرْعِ، فلا يُسْتَبَاحُ مِنْهَا إلَّا مَا كَانَ مَأْذُونًا بِهِ شَرْعًا دونَ ما زاد عليه؛ كالمِثَالِ المُتَقَدِّمِ فِي مَنْ كَانَ مُتَهَتِّكًا بِالمَعَاصِي مُظْهِرًا لَهَا؛ فَمَتَى وَقَعَ مِنْهُ شَيْءٌ يَدْعُو إلى حَسْمِ شَرِّهِ فَإِنَّهُ يُحَسِّمُ شَرَّهُ بِالقَدْرِ الَّذِي يُؤَدِّي إلى ذَلِكَ، دونَ ما فَوْقَهُ.

❖ **والعمل الرابع:** سُلُوكُ طَرِيقٍ يُلْتَمَسُ العِلْمُ فِيهِ، وَجَزَاؤُهُ: أَنْ يُسَهَّلَ اللهُ بِهِ لِعَامِلِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ<sup>(١)</sup>. ويكون هذا في الدُّنْيَا بالاهْتِدَاءِ إِلَى أَعْمَالِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَفِي الآخِرَةِ بِالْوُصُولِ إِلَيْهَا فَوْقَ الصَّرَاطِ المُسْتَقِيمِ؛ فَإِنَّ صَاحِبَ العِلْمِ يَكُونُ مِنْ خُلَصِّ المُسْلِمِينَ الَّذِينَ يَجْعَلُ اللهُ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ نُورًا يَهْتَدُونَ بِهِ إِلَى الصَّرَاطِ، وَالنَّاسُ فِي الآخِرَةِ عَلَى الصَّرَاطِ لَهُمْ أَنْوَارٌ بِحَسَبِ مَرَاتِبِهِمْ مِنَ الإِيمَانِ وَالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَمِنْ أَكْمَلِهِمْ: أَصْحَابُ العِلْمِ الْعَامِلُونَ بِهِ.

❖ **والعمل الخامس:** الاجْتِمَاعُ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ - وَهِيَ المَسَاجِدُ - عَلَى تِلَاوَةِ كِتَابِ اللهِ وَتَدَارُسِهِ، وَجَزَاؤُهُ: نُزُولُ السَّكِينَةِ، وَغَشْيَانُ الرَّحْمَةِ، وَحَفُّ المَلَائِكَةِ، وَذِكْرُ اللهِ ﷻ الْمُجْتَمِعِينَ فِيْمَنْ عِنْدَهُ.

وَذِكْرُ المَسْجِدِ دَلِيلٌ عَلَى تَخْصِيصِهِ بِهَذَا الْجِزَاءِ فَلَا يُلْحَقُ بِهِ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا يُرْجَى لِمَنْ اجْتَمَعَ عَلَى الْقُرْآنِ فِي غَيْرِهِ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ أَجْرٌ عَامٌّ سِوَى هَذَا الْأَجْرِ المَذْكُورِ؛ فَيُوجَرُونَ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ، أَمَّا

(١) الشيخ: وهذا في الدنيا أم في الآخرة؟

الطالب: أحسن الله إليك، في الدنيا والآخرة.

الشيخ: كيف؟

الطالب: ...

الشيخ: كيف يوصل في الدنيا إليه؟

الطالب: العلم يُقَرِّبُهُ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الشيخ: كيف يُقَرِّبُهُ إِلَى اللهِ فِي الدُّنْيَا؟

الطالب: ...

الشيخ: بالاهْتِدَاءِ إِلَى أَعْمَالِ أَهْلِ الجَنَّةِ.

الأجرُ المُعَيَّنُ في حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَهُوَ مُخْتَصُّ بِالْمَسْجِدِ؛ إِعْظَامًا وَإِجْلَالًا لَهُ. فَإِذَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ يَتَدَارَسُونَهُ فِي مَدْرَسَةٍ، أَوْ مَعَهْدٍ، أَوْ بَيْتٍ، كَانَ عَمَلًا صَالِحًا لَهُمْ فِيهِ أَجْرٌ، وَأَمَّا الْجَزَاءُ الْمَذْكُورُ فَإِنَّهُ يَخْتَصُّ بِالْمَسْجِدِ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ ﷻ لَهُ مِنَ الْمَقَامِ الْحَمِيدِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَبَرَكَةُ الْعِلْمِ - قَدِيمًا وَحَدِيثًا - هِيَ فِي الْمَسَاجِدِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَالْبَرَكَةُ فِيهِ نَاقِصَةٌ، لِأَنَّ الْأَصْلَ أَنَّ النِّيَّةَ الصَّالِحَةَ تَقْوَى فِيهَا قَرَبٌ إِلَى الْآخِرَةِ، وَتَقِلُّ فِيهَا قَرَبٌ إِلَى الدُّنْيَا. وَالْمَدَارِسُ، وَالْمَعَاهِدُ، وَالْكُلِّيَّاتُ، وَالْجَامِعَاتُ، صَارَتْ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا؛ فَالْمَحَلُّ الْأَكْبَرُ لِلْأَجْرِ الْأَوْفَرِ وَالْعِلْمِ الْأَكْثَرِ هُوَ بُيُوتُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَالزُّهْدُ فِي ذَلِكَ وَالرَّغْبَةُ إِلَى أُمُورٍ حَدَّثَتْ فِي النَّاسِ مِمَّا لَا يَنْبَغِي أَنْ يَمِيلَ إِلَيْهِ كَامِلُ الْعِلْمِ وَالْعَقْلِ، وَإِنْ وَقَعَتْ بِهَا مَنَفَعَةٌ؛ قَالِنَاتِ الْفَضَائِلِ أَوْ الْمَوَاقِعِ الْإِنْتَرَنِيَّةِ، فَإِنَّهَا وَإِنْ وُجِدَتْ فِيهَا مَنَفَعَةٌ لَكِنَّهَا لَا تَبْلُغُ الْمَنَفَعَةَ الَّتِي تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَاحِدٌ يَتَلَقَّى الْعِلْمَ فِي الْمَسْجِدِ يُوَازِي أَلْفًا مِمَّنْ يَتَلَقَّى الْعِلْمَ عِبْرَ هَذِهِ الْوَسَائِلِ، فَلَا يَزْهَدُ طَالِبُ الْعِلْمِ فِي الْحَرَصِ عَلَى الْمَسَاجِدِ، وَإِيَّاهُ مِنَ الْإِخْلَادِ إِلَى زَعَمٍ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ الْعِلْمَ صَارَ يُمَكِّنُ تَلَقُّيهِ فِي الْبَيْتِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْمَقَالَةَ تَذْهَبُ بِبَرَكَةِ الْعِلْمِ وَعَظَمَتِهِ وَجَلَالِهِ. وَمَنْ يَجْلِسُ فِي بَيْتِهِ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، مُتَخَلِّعًا مِنْ ثِيَابِ مُرُورَتِهِ الْكَامِلَةِ، مُخْلِدًا إِلَى لَذَّةِ مَطْعَمٍ أَوْ مَشْرَبٍ، يَزْعُمُ أَنَّهُ يَسْمَعُ عِلْمًا وَيَلْقَى فَهْمًا، فَهَذَا يَغُرُّ نَفْسَهُ! فَالْفَائِدَةُ الَّتِي يَحْصُلُ عَلَيْهَا قَلِيلَةٌ؛ بِمَنْزِلَةِ الْبَذَرَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ نَبْتٍ يُزْرَعُ فِي أَرْضَيْنِ، فَيُخْرِجُ أَحَدُهُمَا ثَمَرًا وَافِرًا، وَيُخْرِجُ الْآخَرَ ثَمَرًا قَلِيلًا أَوْ مَرِيضًا أَوْ لَا يُخْرِجُ ثَمَرًا؛ فَكَذَلِكَ الْعِلْمُ فِي الْمَسْجِدِ، فَبَذَرَةُ الْعِلْمِ فِي الْمَسْجِدِ تُخْرِجُ الْخَيْرَ الْكَثِيرَ، وَأَمَّا فِي غَيْرِهِ فَإِنَّهَا رُبَّمَا أَخْرَجَتْ ثَمَرًا قَلِيلًا، أَوْ ثَمَرًا عَلِيلًا، أَوْ لَمْ تُخْرِجْ ثَمَرًا بِالْكُلِّيَّةِ.

وقوله ﷺ - عند ذكر هذه الأعمال -: «**وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ؛ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ**» إرشادٌ إِلَى قَاعِدَةٍ كُلِّيَّةٍ فِي الْعَمَلِ وَالْجَزَاءِ:

• **فَالْأَصْلُ الْجَامِعُ لِلْعَمَلِ - كَمَا يَنْبَغِي - : هُوَ مَعُونَةُ الْمُسْلِمِينَ.**

• **وَالْأَصْلُ الْجَامِعُ لِلْجَزَاءِ : هُوَ مَعُونَةُ اللَّهِ ﷻ لِعَبْدِهِ.**

ثُمَّ خَتَمَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ بِقَوْلِهِ: «**وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**» إعلامًا بِمَقَامِ الْعَمَلِ، وَأَنَّ مَنْ وَقَفَ بِهِ عَمَلُهُ عَنِ الْمَقَامَاتِ الْعَالِيَةِ فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّ نَسَبَهُ لَا يَنْفَعُهُ وَلَا يُبَلِّغُهُ مَا يَرْوُمُهُ، لِأَنَّ النَّظَرَ إِنَّمَا هُوَ إِلَى الْقُلُوبِ وَالْأَعْمَالِ لَا إِلَى الْحُظُوظِ وَالْأَمْوَالِ، فَنَظَرُ اللَّهِ ﷻ مِنْ عَبْدِهِ إِلَى قَلْبِهِ فِيَمَا يَكُونُ مِنْ حَالٍ تَعْتَرِيهِ وَمَا لَهُ مِنْ عَمَلٍ، وَأَمَّا مَا لَهُ مِنْ حَظٍّ الدُّنْيَا: مِنْ مَنْصِبٍ، أَوْ جَاهٍ، أَوْ رِئَاسَةٍ، أَوْ مَالٍ، أَوْ حُسْنِ صُورَةٍ،

فَإِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَقَفَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَابْنَاهُ عِنْدَ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ - وَكَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ غَيْرَ مُسْتَمْلِحِ الصُّورَةِ - فَقَالَ لَا بُنْيَهَ لِمَا أَنْصَرَفَا: (عَلَيْكُمَا بِالْعِلْمِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُنَا فِي مَقَامٍ نَحْنُ فِيهِ أَحَقُّرٌ مِنْ مَقَامِنَا عِنْدَ هَذَا الرَّجُلِ) فَرَفَعَهُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِالْعِلْمِ مَعَ كَوْنِهِ كَانَ عَتِيقًا لَامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، وَلَمْ يَكُنْ ذَا صُورَةٍ حَسَنَةٍ وَلَا مَالٍ كَثِيرٍ، لَكِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - رَفَعَهُ بِالْعِلْمِ، فَكَانَ يُنَادَى بَعْدَ مَوْتِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي مَكَّةَ: (لَا يُفْتِي فِي الْحَجِّ إِلَّا عَطَاءٌ) فَتَبَوَّأَ هَذَا الْمَقَامَ الْكَرِيمَ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ دِيَانَةٍ مَتِينَةٍ، وَعَمَلٍ صَالِحٍ، وَعِلْمٍ وَفِيرٍ، وَإِقْبَالٍ صَادِقٍ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْرِفَ طَالِبُ الْعِلْمِ حَظَّ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ، وَأَنْ رَفَعَتْهُ عِنْدَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - إِنَّمَا تَكُونُ بِصَلَاحِ الدِّيَانَةِ وَمَتَانَتِهَا وَكَمَالِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَأَنَّ الرَّفْعَةَ الْحَقِيقِيَّةَ هِيَ الرَّفْعَةُ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فَإِنَّكَ إِذَا رَفَعَكَ اللَّهُ ارْتَفَعْتَ فَوْقَ الْخَلْقِ، وَإِذَا رَفَعَكَ الْخَلْقُ رُبَّمَا وَطُوءَكَ بِأَقْدَامِهِمْ، وَرُبَّ مَلِكٍ يَتَكَبَّرُ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ عِنْدَهُمْ بِمَنْزِلَةٍ رَفِيعَةٍ، فَإِذَا كَانَ فِي الْآخِرَةِ وَطُوءَهُ بِأَقْدَامِهِمْ؛ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُتَكَبِّرِينَ يُجْعَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صُورَةِ الذَّرِّ - يَعْنِي النَّمْلِ - يَطْوُهُمُ النَّاسُ بِأَقْدَامِهِمْ» فَلَمَّا تَكَبَّرُوا أَذَلَّهُمُ اللَّهُ ﷻ بِوَطْئِ النَّاسِ لَهُمْ بِالْأَقْدَامِ؛ فَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ يَرْفَعُ نَفْسَهُ وَيَرْفَعُهُ النَّاسُ فِي الدُّنْيَا لِحَاجِهِ، أَوْ مُلْكِهِ، أَوْ رِئَاسَتِهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَضِيعٌ، وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ عِنْدَ الْخَلْقِ وَضِيعٌ وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - رَفِيعٌ؛ فَيَرْفَعُهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْعِلْمِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث السابع والثلاثون

\* عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيَمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ: فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا بِهِذِهِ الْحُرُوفِ.

فَانْظُرْ يَا أَخِي - وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ - إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْأَلْفَافَ.

وَقَوْلُهُ: «عِنْدَهُ» إِشَارَةٌ إِلَى الْاِعْتِنَاءِ بِهَا، وَقَوْلُهُ: «كَامِلَةً» لِلتَّأَكِيدِ وَشِدَّةِ الْاِعْتِنَاءِ بِهَا.

وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا: «كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً»؛ فَأَكْثَرَهَا بِ «كَامِلَةً»، وَإِنْ عَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فَأَكْثَرَ تَقْلِيلَهَا بِ «وَاحِدَةً»، وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِ «كَامِلَةً»، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، سُبْحَانَهُ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ.

هذا الحديث رواه البخاري ومسلم في صحيحهما، فهو من المتفق عليه.

• وأعلى المتفق عليه من جهة المتن: ما اتفقا على لفظه حذو القذة بالقذة.

• وأعله من جهة الأسانيد: ما اتفقا على إسناده من مبدئه حذو القذة بالقذة.

وفي كل من الصحيحين جملة مستكثرة من هذا، وهذا هو دُرَّةُ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ، وهي حقيقة بالإبراز، وهي تعني بما اتفق عليه البخاري ومسلم باللفظ نفسه، أو اتفقا عليه عن الشيخ نفسه؛ فتارة يتفقان على حديث يُخْرِجَانِهِ بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ مِنْ مَبْدِئِهِ إِلَى مُتْتَهَاهَا، كَقَوْلِهِمَا: (حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ - وَقَالَ مُسْلِمٌ: هَذَا هَذَا - قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ معاذ بن جبل) فَإِنَّ هَذَا بِالإِسْنَادِ نَفْسِهِ، وَتَارَةً يَكُونُ بِالْمَتْنِ نَفْسِهِ، وَيَنْدُرُ أَنْ يَكُونَ بِالإِسْنَادِ نَفْسِهِ وَالْمَتْنِ نَفْسِهِ، لَكِنْ يَوْجَدُ مَنْ يَكُونُ مِنَ الْجِنْسِ الْأَوَّلِ وَمِنَ الْجِنْسِ الثَّانِي، وَيَوْجَدُ أَشْيَاءُ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ - هِيَ الْأَكْثَرُ - يَتَّفِقُونَ فِيهَا عَلَى بَعْضِ الْإِسْنَادِ وَبَعْضِ الْمَتْنِ.

وقوله في الحديث: «**إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ**»؛ أي: كتابةً قَدْرِيَّةً لا شرعيةً، لأنَّ الكتابةَ الشرعيةَ الْمُتَضَمِّنَةَ للأمرِ بها تَخْتَصُّ بالحسنات، فالحسناتُ هي التي يُطَلَبُ مِنَ الخلقِ إيقاعُها، فيكون قوله في الحديث: «**إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ**»؛ أي: كتبها قَدْرًا وكونًا على الخلق، وهم يُصَيَّبُونَ حَظَّهُمْ مِنَ الحسناتِ وَحَظَّهُمْ مِنَ السَّيِّئَاتِ.

والكتابةُ الْقَدْرِيَّةُ للحسناتِ والسَّيِّئَاتِ نوعان:

• أحدهما: كتابةُ عَمَلِ الخَلْقِ لَهُمَا.

• والآخر: كتابةُ ثَوَابِهِمَا وَتَعْيِينُهُ، ومعنى قولنا: (كتابةُ ثَوَابِهِمَا وَتَعْيِينُهُ)؛ أي: ما يَجْعَلُهُ اللهُ - سبحانه وتعالى - مِنَ الجِزَاءِ عَلَى الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ.

وكلا المعنيين حق، إِلَّا أَنَّ السِّيَاقَ يَدُلُّ عَلَى الثَّانِي - أي أَنَّ المراد في الحديث كتابةُ الجِزَاءِ عَلَى الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ -؛ لِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ: «**ثُمَّ بَيْنَ ذَلِكَ**» فَذَكَرَ الثَّوَابَ وَعَيَّنَهُ.

وَالْحَسَنَةُ شَرْعًا: اسْمٌ لِكُلِّ مَا وُعِدَ عَلَيْهِ بِالثَّوَابِ الْحَسَنِ، وَهِيَ كُلُّ مَا أُمِرَ بِهِ شَرْعًا.

وَالسَّيِّئَةُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَا تُوْعِدُ عَلَيْهِ بِالثَّوَابِ السَّيِّئِ، وَهِيَ كُلُّ مَا نُهِيَ عَنْهُ نَهْيَ تَحْرِيمٍ شَرْعًا.

فَيَنْدَرِجُ فِي الْحَسَنَاتِ الْفَرَائِضُ وَالنَّوَافِلُ، وَتَخْتَصُّ السَّيِّئَاتُ بِالْمُحَرَّمَاتِ؛ فَبَابُ الْحَسَنَاتِ أَوْسَعُ مِنْ بَابِ السَّيِّئَاتِ، وَهَذَا مِنْ مَشَاهِدِ سِعَةِ رَحْمَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَنَّ اللهَ تَعَالَى هَيَّأَ لِلْخَلْقِ مِنْ أَبْوَابِ الْحَسَنَاتِ أَعْظَمَ مِمَّا ابْتُلُوا بِهِ مِنْ أَبْوَابِ السَّيِّئَاتِ، وَمِنْ تَرَاجِمِ «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللهُ: (باب: كثرةُ أَبْوَابِ الْخَيْرِ)؛ أي: أَنَّ مَا هَيَّأَهُ اللهُ تَعَالَى لِلْخَلْقِ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَسَنَاتِ الَّتِي يُدْعَوْنَ إِلَيْهَا وَتُزَيَّنُ فِي قُلُوبِهِمْ أَكْثَرُ مِمَّا ابْتُلُوا بِهِ مِنْ أَبْوَابِ السَّيِّئَاتِ الَّتِي يُمْتَحَنُونَ بِهَا أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا.

وَالْعَبْدُ بَيْنَ السَّيِّئَةِ وَالْحَسَنَةِ لَا يَخْلُو مِنْ أَرْبَعَةِ أَحْوَالٍ، أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ:

✓ فَالْحَالُ الْأُولَى: أَنْ يَهْمَ بِالْحَسَنَةِ وَلَا يَعْمَلُ بِهَا، فَيَكْتُبُهَا اللهُ حَسَنَةً كَامِلَةً.

وَالْهَمُّ الْمُرَادُ هُنَا: هُوَ هَمُّ الْخَطَرَاتِ لَا هَمُّ الْإِصْرَارِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى الْعَزْمِ الْجَازِمِ، فَمَتَى وُجِدَ فِي الْقَلْبِ أَدْنَى تَوَجُّهِ إِلَى الْحَسَنَةِ أَثِيبَ الْعَبْدُ عَلَيْهَا حَسَنَةً كَامِلَةً وَلَوْ لَمْ يَعْمَلْهَا، وَهَذَا مِنْ سِعَةِ رَحْمَةِ اللهِ - سبحانه وتعالى - أَيْضًا.

✓ **والحال الثانية:** أن يَهْمَّ بالحسنة ثم يَعْمَلْ بها، فيكتبها الله ﷻ عنده عشر حسنات، إلى سبعمائة

ضعف، إلى أضعاف كثيرة.

و**موجب التضعيف:** حُسْنُ الإسلام والعمل؛ فمن حُسِّنَ عمله وكَمُلَ إسلامه ضُعِفَ له الجزاء، ففاعلُ الحسنة يَشْتَرِكُونَ في أمرٍ وَيَفْتَرِقُونَ في آخر، فيشتركون في الإثابة عليها عشر حسنات، ويفترقون في التضعيف اللاحق للحسنات العشر؛ فمنهم مَنْ يُضَعَّفُ إلى سبعمائة ضعفٍ أو أكثر من ذلك، ومنهم مَنْ يَقِفُ تضعيفه إلى الحسنات العشر، والمُفَرَّقُ بين الخلق في هذا هو حُسْنُ العمل والإسلام.

**سؤال:** ما الفرق بين الحال الأولى والحال الثانية؟ ما الفرق؟ عندكم النص. هذه مسألة دقيقة كبيرة.

**الجواب:** الأولى هم بلا عمل، والثانية هم وعمل.

فالأولى إذا هم يُكْتَبُ له حسنة كاملة، والثانية إذا هم فَعَمِلَ يَقَعُ له التضعيف عشر حسنات، إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، وهذه الأضعاف قد لا تتناهى، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، لأنَّ فضل الله واسع، وهذا من رحمة الله بهذه الأمة، فإنها تعمل قليلاً وتُثَاب كثيرًا، وفي الصحيحين من حديث مَعْمَرٍ عن هَمَّامٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ»، وَمِنْ سَبَقِ هذه الأمة أَنَّهُمْ يَعْمَلُونَ عَمَلًا يَسِيرًا وَيُثَابُونَ عَلَيْهِ ثَوَابًا كَثِيرًا.

\* وَمِنْ منفعة العلم: إرشادُ العبدِ إلى الأعمالِ الْمُضَعَّفَةِ، فصاحبُ العلمِ يعملُ عَمَلًا يَسِيرًا وَيُثَابُ عليه كثيرًا، والذي يَجْهَلُ العملَ الممدوحَ شرعًا يُفَرِّطُ في أعمالٍ ميسورةٍ فيَفْتِنُهُ كثيرٌ من الأجر، فَمِنْ منفعة العلم - ما تقدّم - : «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»، وقلنا إنَّ هذا التسهيل للطريق نوعان:

• أحدهما: في الدنيا بالدلالة على أعمالِ أهلها.

• والثاني: في الآخرة بالوصول إليها بالمرور على الصراط.

فالأول - وهو الدلالة إلى أعمال أهلها - يُبَيِّنُ لك فضلَ العلم، وأنَّ صاحبَ العلمِ يُرْشَدُ إلى العمل الذي يُحَرِّزُ به حسناتٍ كثيرة، ففضلُ صاحب العلمِ العامل به أعظمُ من فضل العابد، لأنَّ العابدَ يُكثِرُ العملَ ورُبَّمَا لم يُحَسِّنْه، وأمَّا صاحبُ العلمِ فإنَّه وإن قَلَّ عَمَلُهُ فإنَّه يُحَسِّنُهُ إذا وَفَّقَهُ اللهُ ﷻ.

والله - سبحانه وتعالى - إنَّما يُريدُ من العبدِ إحسانَ عَمَلِهِ لا كَثْرَتَهُ، قال الله تعالى: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ

أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [المك: ٢]، فمُرَادُ اللهِ مِنَ الْخَلْقِ إِحْسَانُ أَعْمَالِهِمْ لا تَكْثِيرُهَا.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

وَاللَّهُ لَا يَرْضَى بِكَثْرَةِ فِعْلِنَا      لَكِنْ بِأَحْسَنِهِ مَعَ الْإِيمَانِ  
فَالْعَارِفُونَ مُرَادُهُمْ إِحْسَانُهُ      وَالْبَاهِلُونَ عَمُّوا عَنِ الْإِحْسَانِ

✓ والحال الثالثة: أَنْ يَهْمَ بِالسَّيِّئَةِ وَيَعْمَلَ بِهَا، فَتُكْتَبَ سَيِّئَةٌ مِثْلَهَا مِنْ غَيْرِ مُضَاعَفَةٍ.

وَالْمُضَاعَفَةُ الْمَنْفِيَّةُ هُنَا هِيَ مُضَاعَفَةُ الْكَمِّيَّةِ لَا الْكَيْفِيَّةِ، فَإِنَّ تَضْعِيفَ الْكَيْفِيَّةِ رُبَّمَا يَقَعُ بِشَرَفِ زَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ أَوْ فَاعِلٍ.

الشيخ: ما معنى هذه الجملة؟

**الطالب:** يكون التضعيف في حجمها في الميزان.

الشيخ: في وزنها، الحجم غير الوزن.

**الجواب:** كما قال الأخ يوسف، أَنَّ السَّيِّئَةَ تَكْتَبُ وَاحِدَةً، وَلَكِنَّ هَذِهِ السَّيِّئَةَ الْوَاحِدَةَ فِي قَدْرِهَا فِي الْمِيزَانِ تَخْتَلِفُ؛ فَالنَّظَرَةُ الْحَرَامُ فِي الرِّيَاضِ غَيْرِ النَّظَرَةِ الْحَرَامِ فِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ، وَالْمَالِ الْحَرَامِ فِي الرِّيَاضِ غَيْرِ الْمَالِ الْحَرَامِ الَّذِي يُؤْكَلُ فِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ، ضَعْفَ وَزْنُهَا فِي الْمِيزَانِ لِأَجْلِ شَرَفِ الْمَكَانِ، وَرُبَّمَا يُضَعَّفُ لِأَجْلِ شَرَفِ الزَّمَانِ؛ فَالْمُتَهَتِّكُ بِالْحُرْمَاتِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ أَعْظَمُ مِنَ الْمُتَهَتِّكِ بِالْحُرْمَاتِ فِي لَيْلَةِ السَّبْتِ أَوْ الْأَحَدِ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ ﷻ مِنْ شَرَفِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي زَمَانِهِ؛ وَكَذَا بِالنَّظَرِ إِلَى الْفَاعِلِ، فَإِنَّ السَّيِّئَةَ الَّتِي تَكُونُ مِنَ الْعَالَمِ، أَوْ صَاحِبِ الْعِلْمِ، أَوْ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ الْحَاكِمِ الْمُتَوَلِّيِ عَلَى النَّاسِ، أَعْظَمُ مِنَ السَّيِّئَةِ الَّتِي تَكُونُ مِنْ غَيْرِهِ، فَتَكُونُ فِي مِيزَانِهِ أَثْقَلُ مِنْ مِيزَانِ غَيْرِهِ؛ فَمَنْ لَا يَحْسُنُ أَنْ تَبْدُرَ مِنْهُ السَّيِّئَةُ تُعْظَمُ فِي حَقِّهِ فِي الْمِيزَانِ، وَلِذَلِكَ فِي الصَّحِيحِينَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظَرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»، فَذَكَرَ مِنْهُمْ: «الْعَائِلَ الْمُسْتَكْبِرَ» يَعْنِي الْفَقِيرَ الَّذِي يَتَكَبَّرُ، وَالْكَبِيرَ مَذْمُومٌ مِنَ الْفَقِيرِ وَمِنَ الْغَنِيِّ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ مِنَ الْفَقِيرِ لَا يُتَصَوَّرُ وَقُوعُهُ أَصْلًا، وَكَانَ صَدُورُهُ مِنْهُ دَالٌّ عَلَى خُبْثٍ فِي نَفْسِهِ وَسُوءٍ فِي طَوِيلَتِهِ = اسْتَحَقَّ التَّطْهِيرَ بِتَشْدِيدِ الْعَذَابِ، لِأَنَّ تَشْدِيدَ الْعَذَابِ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُؤَحِّدِينَ الْمُرَادُ بِهِ تَطْهِيرُهُمْ، فَأُبْلِغَ فِي عَذَابِهِ لِأَجْلِ الْمُبَالَغَةِ فِي تَطْهِيرِهِ إِذَا أُريدَ إِخْرَاجُهُ مِنَ النَّارِ إِلَى الْجَنَّةِ.



✓ والحال الرابعة - وهي مُعْتَرِكُ الْأَنْظَارِ <sup>(١)</sup> - : أَنْ يَهْمَ بِالسَّيِّئَةِ ثُمَّ لَا يَعْمَلُ بِهَا؛ بَلْ يَتَرُكُهَا.

وترك العمل بالسيئة يكون لأحد أمرين:

• **أَوَّلُهُمَا:** أَنْ يَكُونَ التَّرْكَ لِسَبَبٍ دَعَا إِلَيْهِ.

• **وِثَانِيَهُمَا:** أَنْ يَكُونَ التَّرْكَ لِغَيْرِ سَبَبٍ؛ بَلْ تَفَرُّ عَزِيمَتُهُ وَتَضَعُفُ إِرَادَتُهُ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ.

فَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ - وَهُوَ تَرْكُ عَمَلِ السَّيِّئَةِ لِسَبَبٍ دَاعٍ إِلَى التَّرْكِ - لَهُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

❖ **القسم الأول:** أَنْ يَكُونَ السَّبَبُ خَشْيَةُ اللَّهِ؛ فَيُؤْجَرُ عَلَيْهِ، يَعْنِي عَلَى الْخَشْيَةِ <sup>(٢)</sup>.

❖ **والقسم الثاني:** أَنْ يَكُونَ السَّبَبُ مَخَافَةَ الْمَخْلُوقِينَ أَوْ مُرَاتَهُمْ، فَيُعَاقَبُ عَلَى ذَلِكَ وَتُكْتَبُ لَهُ سَيِّئَةُ الرِّيَاءِ

أَوْ الْخَوْفِ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

❖ **والقسم الثالث:** أَنْ يَكُونَ السَّبَبُ عَدَمُ الْقُدْرَةِ عَلَى السَّيِّئَةِ مَعَ الْإِشْتَغَالِ بِتَحْصِيلِ أَسْبَابِهَا، فَهَذَا يُعَاقَبُ

كَمَنْ عَمِلَ، فَتُكْتَبُ لَهُ سَيِّئَةٌ.

<sup>(١)</sup> قال الشيخ مخاطبًا الطلاب: (فاحرصوا على التدقيق في الكتابة فيها)

<sup>(٢)</sup> الشيخ: طيب هذا الأجر كم قدره؟

**الطالب:** حسنة.

**الشيخ:** حسنة، على أيش؟

**الطالب:** هم بالسيئة ولم يعملها.

**الشيخ:** هذه الحسنة على تلك السيئة أم على الخشية؟

**الطالب:** على الخشية.

**الشيخ:** فحسنته الخشية، لكن جزاؤه يرجع إلى ما ذكرنا أنها تكتب حسنة، لكن التضعيف يحتاج إلى دليل، ولا دليل؛ فتكتب له حسنة. هذا

مثل أجر سماع القرآن، الذي يسمع القرآن يؤجر أو لا يؤجر؟ الجواب: يؤجر لأنه عمل صالح، والعمل الصالح يؤجر عليه، ولكن كم قدر

أجره؟

**الطالب:** لكل حرف حسنة.

**الشيخ:** ما الدليل؟

**الطالب:** حديث النبي ﷺ.

**الشيخ:** وهو؟

**الطالب:** ...

**الشيخ:** جزاك الله خيرا، لا بأس، نحن كلنا نختلط ونخلط، لكن أهم شيء نسأل الله جميعا - أن نلقاه على حالٍ من الصفاء. الجواب: ثبت

عند عبد الرزاق والبيهقي - في «الأسماء والصفات» وغيرهما - عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: (مَنْ اسْتَمَعَ آيَةً كَانَ لَهُ بِهَا أَجْرٌ) فَيُؤْجَرُ الْإِنْسَانُ

عَلَى سَمَاعِ الْآيَةِ، وَلَكِنْ تَقْدِيرُهُ مَا أَتَى، الَّذِي جَاءَ بِالتَّقْدِيرِ هُوَ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا» وَالْحَرْفُ هُنَا - فِي أَصَحِّ قَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ - هُوَ الْكَلِمَةُ، فَإِذَا قَرَأَ

كَلِمَةً هُوَ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ التَّضْعِيفُ، الْمَقْصُودُ أَنَّ هَذَا ذِكْرٌ لِلتَّقْرِيبِ: أَنَّهُ يُؤْجَرُ عَلَيْهَا وَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ.



مثلاً: إنسان أراد أن يسرق، فنَصَبَ سُلْماً لِيَصِلَ إلى البيت الذي يُريدُ سَرْقَتَهُ، فلمَّا صار في داخل البيت كابدَ مَشَقَّةَ كَسْرِ الباب الخارجي فلم يَقْدِرْ، فَرَجَعَ أَدراجَهُ وَخَرَجَ من البيت، فهذا لم يَتِمَّكَنْ مِنَ السَّرِقَةِ لِعَدَمِ قُدْرَتِهِ عَلَيْهَا مع أَنَّهُ اشْتَغَلَ بِتَحْصِيلِ أسبابِها، فهذا يُعاقَبُ كَمَنْ عَمِلَ.

وأما ما يَتَعَلَّقُ بِتَرْكِ السَّيِّئَةِ لِغَيْرِ سَبَبٍ فهو قسمان:

• **القسم الأول:** أن يكون الهمُّ بالسَّيِّئَةِ هَمَّ خَطَرَاتٍ، فلم يَسْكُنِ القلبُ إليها ولا انْعَقَدَ عليها، فهذا مَعْفُوٌّ عنه، وتُكْتَبُ له حَسَنَةٌ جزاءَ عَدَمِ سُكُونِ القلبِ إلى السَّيِّئَةِ، وهو المقصود في الحديث أَنَّهُ: إِذَا هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ ثُمَّ تَرَكَهَا ولم يعمل بها كُتِبَ له حسنة، هذا هو المقصود.

• **القسم الثاني:** أن يكون الهمُّ بالسَّيِّئَةِ هَمَّ عَزَمٍ، والمراد بِ(هَمِّ الْعَزْمِ): ما تَضَمَّنَ الإرادةَ الجازمةَ المُقْتَرَنَةَ بالْتِمَكَنِ مِنَ الفعلِ، وهذا له نوعان:

✓ أحدهما: أن يكون هَمُّهُ مُتَعَلِّقًا بِأَعْمَالِ القلبِ؛ كَالشَّكِّ فِي الْوَحْدَانِيَّةِ، أَوِ الْكِبَرِ، أَوِ الْعُجْبِ، فهذا يُؤَاخِذُ الْعَبْدَ بِهِ وَيَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ أَثَرُهُ، وتُكْتَبُ سَيِّئَةٌ عَمَلِيَّةٌ، وَرُبَّمَا صَارَ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا. ولذلك، العلماء في (باب: حُكْمِ الْمُرْتَدِّ) يقولون: هو مَنْ انْتَقَضَ دِينُهُ بِقَوْلٍ، أَوْ فِعْلٍ، أَوْ اعْتِقَادٍ، أَوْ شَكٍّ، فَإِذَا جَرَى فِيهِ الشَّكُّ حَالُ كَوْنِهِ هَمًّا جَازِمًا بِهِ - على الوصف المتقدم من وجود الإرادة الجازمة المُقْتَرَنَةَ بالْتِمَكَنِ مِنَ الفعلِ - فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا بِذَلِكَ، وَرُبَّمَا صَارَ مُنَافِقًا إِذَا كَانَتْ مُتَعَلِّقَةً بِخَلَّةٍ مِنْ خِلَالِ النِّفَاقِ، أَوْ يَكُونُ عَبْدًا مُصِيبًا كَبِيرَةً مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ إِذَا تَعَلَّقَتْ بِأَمْرِ قَلْبِيٍّ - كَالْكِبَرِ أَوِ الْعُجْبِ - مِمَّا جَاءَ النَّهْيُ عَنْهُ نَهْيَ تَحْرِيمٍ.

وكثيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَخْصُصُ الْكِبَائِرَ إِلَّا بِمَا شُوهِدَ مِنَ الذُّنُوبِ، وَكِبَائِرِ الْقُلُوبِ أَعْظَمُ مِنْ كِبَائِرِ الظَّاهِرِ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي الْمُتَنَسِّبِينَ لِلدِّينِ كِبَائِرُ الذُّنُوبِ الْبَاطِنَةِ لَا كِبَائِرُ الذُّنُوبِ الظَّاهِرَةِ، فَإِنَّ كِبَائِرَ الذُّنُوبِ الظَّاهِرَةِ الْغَالِبُ تَعَلُّقُهَا بِالشَّهَوَاتِ، وَكِبَائِرِ الْقُلُوبِ الْبَاطِنَةِ الْغَالِبُ تَعَلُّقُهَا بِالشُّبُهَاتِ، وَرُبَّمَا تَعَلَّقَ الْأَوَّلُ بِالشُّبُهَاتِ أَوْ تَعَلَّقَ الثَّانِي بِالشَّهَوَاتِ، لَكِنَّ الْغَالِبَ هُوَ مَا ذَكَرْنَا. فَيَكْثُرُ فِي الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى الشَّرِيعَةِ الْكِبَائِرُ الْقَلْبِيَّةُ: كَالْحَسَدِ، وَالْحِقْدِ، وَالْكِبَرِ، وَالْعُجْبِ، وَالْإِغْتِرَارَ بِالنَّفْسِ، وَغَمَطِ النَّاسِ حَقَّهُمْ، فَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ مَعْدُودٍ عِنْدَ اللَّهِ فِي دِيْوَانِ أَهْلِ الْكِبَائِرِ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الصَّالِحِينَ الْمُقَرَّبِينَ، لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ نَفْسَهُ. وَأَعْظَمُ الْمَعَارِفِ - بعد معرفة الله - معرفةُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ، فَإِنَّ أَعْظَمَ مَا يَلْزَمُ الْعَبْدَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ مَعْرِفَتَانِ: إِحْدَاهُمَا: معرفةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ، وَالْأُخْرَى: معرفةُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ.

وَمَنْ جَهِلَ نَفْسَهُ لَمْ تَكْمُلْ لَهُ مَعْرِفَتُهُ بِرَبِّهِ، فَإِنَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الرَّبِّ مَا هُوَ مُتَوَقِّفٌ عَلَى مَعْرِفَةِ الْعَبْدِ نَفْسَهُ<sup>(١)</sup>،  
فَإِذَا عَرَفَ الْعَبْدُ نَفْسَهُ فِيمَا يُنْجِيهَا فَحَمَلَهَا عَلَيْهِ، وَفِيمَا يُطْغِيهَا فَحَفِظَهَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ يَكُونُ الْعَارِفُ بِنَفْسِهِ عَلَى  
وَجْهِ الْكَمَالِ، وَأَمَّا الْجَاهِلُ بِمَا يُنْجِيهِ وَمَا يُهْلِكُهُ الضَّارِبُ خَبْطَ عَشَوَاءٍ فِي أَحْوَالِ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ جَاهِلٌ بِهَا،  
وَهَذَا الْجَهْلُ رَبِّمَا كُسِّيَ ثَوْبَ الْعِلْمِ؛ فَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ يُسَوِّغُ لِنَفْسِهِ - جَهْلًا - مِنَ الْمَعَاصِي الْقَلْبِيَّةِ عِنْدَ اللَّهِ  
- سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّهُ، وَمَحَلُّ ذَلِكَ فِي النَّفْسِ إِذَا خَالَطَتْهَا الْعُلُومُ الْبَاطِلَةُ، فَإِنَّ  
الْعُلُومَ الْبَاطِلَةَ تُفْسِدُ الْقُلُوبَ أَيَّامًا إِفْسَادًا.

وَأَضْرَبُ لَكُمْ مَثَلًا: الْعِلْمُ الْمُسَمَّى بِ(الْبَرْمَجَةِ الْعَصَبِيَّةِ)، فَإِنَّ مِنْ قَالَاتِ هَؤُلَاءِ: (أَنَّ الْإِنْسَانَ يَحْتَاجُ إِلَى  
مُوَازَنَةِ رُوحِهِ فِيمَا يُصْلِحُهَا، وَأَنْ يَتَنَبَّهَ إِلَى مَا يَرُدُّ عَلَيْهَا فَيَقْوُمُهَا بِأَنْمَاطٍ ائْتَلَفُوا عَلَيْهَا)، وَمِنْ جُمْلَةِ تِلْكَ  
الْأَنْمَاطِ مَا يَكُونُ مُحَرَّمًا شَرْعًا؛ كَمَدْحِ الْإِنْسَانِ نَفْسِهِ وَالْمَبَالِغَةِ فِيهِ.

\* وَمِنَ اللَّطَائِفِ - الَّتِي مَتَى سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ يَقُولُ: (أَيَا رَبِّي لَكَ الْمَنَّةُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسَّنَةِ) -:  
أَحَدُهُمْ يُقَدِّمُ دَوْرَةً مِنْ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ، ثُمَّ بَعْدَ كُلِّ دَقَائِقٍ يَرْجِعُ بِالْمَدْحِ وَالثَّنَاءِ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ  
بِرَنامِجِهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَخَذَهُ أَحَدُ مَعَارِفِهِ مِمَّنْ كَانَ يَعْرِفُهُ قَدِيمًا مِمَّنْ كَانَ يَجْتَمِعُ بِهِ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ  
وَرِيَاضِ الذِّكْرِ، فَقَالَ لَهُ: (يَا فُلَانُ، إِنَّكَ رَجُلٌ طَلَبْتَ الْعِلْمَ، وَإِنِّي رَأَيْتُكَ تُكْثِرُ مِنْ مَدْحِ نَفْسِكَ، وَإِنَّ  
الْإِنْسَانَ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُبَالِغَ فِي مَدْحِ نَفْسِهِ لِأَنَّ هَذَا مِمَّا يَغُرُّهُ وَيَضُرُّهُ)، فَقَالَ: (لَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ النَّفْسَ تَتَلَقَّى  
فِي الْيَوْمِ خَمْسِينَ أَلْفَ حَرَكَةٍ سَلْبِيَّةٍ، فَتَحْتَاجُ إِلَى إِفْرَاقِ تِلْكَ الْحَرَكَاتِ السَّلْبِيَّةِ بِمَدْحِهَا)!

أَرَأَيْتُمْ هَذَا الْعِلْمَ؟! خَمْسِينَ أَلْفَ حَرَكَةٍ سَلْبِيَّةٍ! فَتَحْتَاجُ إِلَى أَنْ تَمْدَحَهَا حَتَّى تُفَرِّغَ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ  
السَّلْبِيَّةَ! لَا تَعْجَبُونَ يَا إِخْوَانُ! هَذَا الْجَهْلُ يَصْنَعُ بِأَرْبَابِهِ هَكَذَا! وَمِمَّا يُؤَسَفُ لَهُ أَنْ يُنْسَبَ ذَلِكَ إِلَى  
الدِّينِ، وَأَنَّ الدِّينَ جَاءَ بِمَا يُؤَافِقُ هَذِهِ الْبَرْمَجَةَ الْعَصَبِيَّةَ! وَلِذَلِكَ يُقَدِّمُهَا مَنْ يُنْسَبُ إِلَى الدِّينِ، فَيُخَالِفُونَ  
الدِّينَ بِتَلَاعُبِ الشَّيْطَانِ بِهِمْ. الشَّيْطَانُ لَا يَتَلَاعَبُ بِالْجُهَّالِ فَقَطْ، الشَّيْطَانُ أَعْظَمُ مَا يَعْنِي بِالتَّلَاعُبِ بِهِ أَنْ  
يَعْنِي بِمَنْ يُبَالِغُ فِي التَّقَرُّبِ إِلَى رَبِّهِ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، فَيَقِفُ لَهُمْ بِأَطْرَقِهِ وَيَرْصُدُهُمْ، فَيُزَيِّنُ لَهُمْ مِنْ أَبْوَابِ  
الشَّرِّ وَيَكْسُوها ثَوْبَ الدِّينَانَةِ بِمَا يُرَوِّجُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ. وَاقْرَؤُوا كِتَابَ «تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ» لِأَبِي الْفَرَجِ ابْنِ  
الْجَوْزِيِّ فِي تَلْبِيسِهِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ بَابٌ يَحْتَاجُ إِلَى الْمَدِّ لِأَنَّهُ تَجَدَّدَ لِلنَّاسِ مِنْ تَلْبِيسِ الشَّيْطَانِ بِهِمْ

<sup>(١)</sup> تنبيه: تم مراجعة هذه الجملة خاصة - دون بقية التفريغ - مع الشيخ صالح العيصي، فما أثبتته هنا هو الصحيح بناء على توجيه الشيخ  
حفظه الله، فما وجد من فرق بين التسجيل وبين التفريغ هو بسبب ذلك.

ما لم يكن في الزمن الأول، فتكاثرت أحيالُ الشيطان ومصايدُهُ التي يَنْصِبُهَا للناس؛ فَيُزَيِّنُ لَهُمْ بِهَا أَشْيَاءَ يَكْسُوها لِبَاسَ الدِّينِ فَيَجْرُهُمْ بِهَا إِلَى الْعَطَبِ.

ولهذا، فَإِنَّ مَنْ خَالَطَ الْعُلُومَ الْبَاطِلَةَ تَرَكَ الْعُلُومَ الْأَصِيلَةَ، إِنْ لَمْ يُنْقِذْهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَمِنْ أَعْظَمِ مَا يُنْقِذُهُ اللَّهُ ﷻ بِهِ الْإِلْحَاحُ عَلَى اللَّهِ ﷻ بِالْدُّعَاءِ بِالثَّبَاتِ. ولهذا، ثَبَّتَ فِي حَدِيثٍ أُمِّ سَلَمَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - وَهِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: (كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ») هذا أَكْثَرُ دُعَاءِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ، الطَّاهِرِ الْمُطَهَّرِ، الَّذِي غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَمَا الْحَقِيقُ بِنَا إِلَّا أَنْ نَدْعُوَ اللَّهَ ﷻ أَضْعَافَ أَضْعَافَ ذَلِكَ بِسُؤَالِ اللَّهِ ﷻ الثَّبَاتِ! وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي أَزْمِنَةِ الْفِتَنِ، فَإِنَّ طَوْقَ النِّجَاحِ مِنْ طُوفَانِ الْفِتَنِ هُوَ دُعَاءُ الْمُلَحِّينَ، رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ - بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ - عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: (تَكُونُ فِتْنٌ لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا مَنْ دَعَا بِدُعَاءِ كَدُّعَاءِ الْغَرِيقِ) دُعَاءُ الْغَرِيقِ: فِي كَثَرَتِهِ، وَشِدَّتِهِ، وَإِلْحَاحِهِ، فَيَحْتَاجُ الْعَبْدُ فِي زَمَنِ الْفِتْنَةِ - خَاصَّةً - إِلَى كَثَرَةِ دُعَاءِ اللَّهِ ﷻ بِأَنْ يُثَبِّتَهُ، هَذَا أَعْظَمُ دُعَاءٍ يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ النَّاسُ فِي كُلِّ حَالٍ، لِأَنَّهُ كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا بِالْكَ بِحَالِنَا نَحْنُ مَعَ كَثَرَةِ الْفِتَنِ الَّتِي تَطُوفُ بِنَا؟!!

وَإِذَا أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَحْنُوَ لَهُ الْعِيشُ، وَأَنْ تَهْنَأَ لَهُ الدُّنْيَا، وَأَنْ تَلَذَّ لَهُ الْمُنَاجَاةُ، فَلْيَعْتَبِرْ بِحَالِ السَّلَفِ الْأَوَّالِ، وَلْيَكْثِرْ مِنْ قِرَاءَةِ سِيرِ السَّلَفِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ، فَإِنَّ سِيرَةَ الْأَوَّالِ مِنْ أَنْفَعِ مَا يَسُوقُ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلْيَنْظُرْ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ اعْتِرَالِ الْفِتَنِ، وَإِمْسَاكِ اللِّسَانِ، وَالِاعْتِصَامِ بِالسُّنَنِ، وَالِإِلْحَاحِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالْانْكَسَارِ بَيْنَ يَدَيْهِ = فَأَنْجَاهُمُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - مِنْ طُوفَانِ الْفِتَنِ. وَنَحْنُ إِنْ لَمْ نَسِرْ بِسِيرِهِمْ فَإِنَّا رُبَّمَا أُخِذْنَا بِمَوْجَاتِ طُوفَانِ الْفِتَنِ.

وَلَيْسَ مَا نَجُوءُ بِهِ مُسْتَعَصِيًّا عَلَيْنَا؛ بَلْ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ ﷻ قَدَرَ عَلَى مَا كَانُوا يَقْدِرُونَ، وَعَظَّمَ أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ يَسَارَ الْبَصْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ يَوْمًا، وَذَكَرَهُمْ بِأَحْوَالِ سَلَفِهِمْ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ - وَقَدْ أَخَذَ كَلَامَهُ بِقَلْبِهِ مَجَامِعَهُ -: (يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّكَ ذَكَرْتَ أَقْوَامًا مَضَوْا عَلَى خَيْلٍ دُهِمَ بِهِمْ، وَإِنَّا عَلَى حُمْرٍ عُرْجٍ) يَعْنِي الْأَوَّلِينَ مَضَوْا عَلَى أَطْيَبِ الْمَرْكُوبَاتِ - الْخَيْلِ الْقَوِيَّةِ الشَّدِيدَةِ - وَنَحْنُ الْآنَ عَلَى حُمْرٍ عُرْجٍ، فَقَالَ: (مَنْ سَارَ عَلَى طَرِيقِ الْقَوْمِ وَصَلَ)، فَالَّذِي يَسِيرُ عَلَى طَرِيقِهِمْ فَإِنَّهُ يَصِلُ وَلَوْ كَانَ فِي سِيرِهِ وَاحِدًا، فَإِنَّ الْوَحْدَةَ لَا تُضْعِفُ السَّائِرَ الصَّادِقَ، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إِذَا تَفَرَّدْتَ فِي الطَّرِيقِ وَصِرْتَ غَرِيبًا فَادْكُرِ الْغُرَبَاءَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ)، فَأَنْتَ إِنْ عَدَدْتَ نَفْسَكَ غَرِيبًا فِي سِيرِكَ إِلَى اللَّهِ فَانْظُرْ إِلَى مَنْ سَبَقَكَ مِنَ الْغُرَبَاءِ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَالصُّلَحَاءِ وَالْمُجَاهِدِينَ،

والشهداء، وتَسَلَّى بأخبارِهِم فإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْعَوْنِ، وَمِنْ دُرَرِ ابْنِ الْجَوَازِي رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: (لَا أَجِدُ شَيْئًا أَنْفَعَ لِمُطَالِبِ الْعِلْمِ مِنْ قِرَاءَةِ سِيرِ السَّلَفِ) انتهى كلامه، لِأَنَّ قِرَاءَةَ سِيرِ السَّلَفِ تُطْلِعُكَ عَلَى أَحْوَالِهِمْ فَتُثَبِّتُكَ بِقُوَّةٍ تُعِينُكَ عَلَى الثَّبَاتِ عَلَى مَطْلُوبَاتِكَ.

✓ والآخر: ما كان مِنْ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ، فَيُصِرُّ الْقَلْبُ عَلَيْهَا هَامًّا بِهَا هَمٌّ عَزِمَ لَكِنْ لَا يَظْهَرُ لَهَا أَثَرٌ فِي الْخَارِجِ؛ فَجَمْعُهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى الْمَأْخَذَةِ بِهَا، وَهُوَ اخْتِيَارُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، مِنْهُمْ الْمُصَنِّفُ أَبُو زَكْرِيَا النَّوَوِي وَأَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثامن والثلاثون

\* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ؛ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

هذا الحديث أخرجه البخاري بهذا اللفظ، وانفرد به عن مسلم؛ بل عن بقية أصحاب الكتب الستة. ومفاريذ البخاري عن الستة فيها أسرارٌ تتعلق بالرواية والدراية، فليكن هذا منكم على ذكر، وتفصيله له محل آخر، لكن ما انفرد به البخاري فلم يروه معه مسلم، ولا رواه أبو داود، ولا النسائي، ولا الترمذي، ولا ابن ماجه، فاعلم أن فيه نكتةً تتعلق بالرواية أو الدراية؛ جعلت البخاري يرويه ويخرجه وغيره من هؤلاء يُعرض عنه ويتركه.

ووقع في بعض روايات كتاب البخاري لهذا الحديث: «وإن سألني لأُعْطِيَنَّهُ»، وقال: «ولئن استعاذ بي»<sup>(١)</sup>، وزاد البخاري في آخر الحديث في روايته: «وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته».

(١) الشيخ: يعني البخاري عنده كم رواية؟

الجواب: روايتان: «استعاذني» و«استعاذ بي» وهذا من اختلاف نسخ البخاري المروي عن صاحب الصحيح، لكن ليس كل اختلاف يُعتد به، بعض الناس يأتي ويقول: (هذه في البخاري) وتكون غير مقبولة لأنها انفردت بها رواية غير مُعتد بها. أضرب لكم مثلاً مشهوراً: ما يُقال بعد الأذان من الذكر: «اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ النَّامَةِ» وآخره: «إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ» فإن هذه الزيادة وقعت عند البخاري في رواية الكُشَيْبِيِّ لَكُنَّهَا ضَعِيفَةٌ، لأنَّ الكُشَيْبِيَّ رَجُلٌ صَالِحٌ لَمْ تَكُنْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالرَّوَايَةِ، وَلَهُ أَخْطَاءٌ فِي رَوَاتِهِ، مِنْهَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ، فَإِنَّهَا لَا تُحْفَظُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ رَوَى الثَّقَاتُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ لَمْ يَذْكُرُوا هَذِهِ الزِّيَادَةَ، مِنْهُمْ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُهُمْ، وَإِنَّمَا أَخْطَأَ فِيهَا الْكُشَيْبِيُّ فِي رَوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، وَأَخْطَأَ فِيهَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِيُّ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ وَغَيْرِهِ. فَلَا بُدَّ أَنْ تُدَقَّقَ فِي الرِّوَايَةِ الَّتِي تُنْسَبُ إِلَى الْبُخَارِيِّ، هَلْ هِيَ مِنَ الرِّوَايَاتِ الَّتِي رَوَاهَا الْحُفَّاظُ مِنْ تَقْلِيدِ كِتَابِهِ عَنِ الْفَرَبْرِجِيِّ أَوْ مَنْ دُونَهُ؟ أَوْ مَنْ رَوَاهَا بَعْضُ الرُّوَاةِ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ لَمْ تَكُنْ الرِّوَايَةُ مِنْ هِمَّتِهِمْ، وَإِنَّمَا اتَّفَقَ لَهُمْ سَمَاعٌ فَحَدَّثُوا بِهِ؛ كَالْكُشَيْبِيِّ عَنِ الْفَرَبْرِجِيِّ عَنِ الْبُخَارِيِّ.

وفي الحديث بيانُ جزاءِ مُعاداةِ أولياءِ الله.

• **وَوَلِيَّ اللَّهِ شَرَعًا:** هو كُلُّ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ • الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣-٦٤]، وهذا مِنْ أبلغِ مسالكِ البيان للحقائق الشرعية: أن يُؤْتَى بما جاء في القرآن الكريم فيدلُّ به على هذا المعنى، قيل لِثَعْلَب: (ما الهُلُوع؟)، فقال: (هو الذي إذا مَسَّهُ الشرُّ جَزَع، وإذا مَسَّهُ الخيرُ [...] <sup>(١)</sup>)، فقيل له: (من أين أتيت بهذا؟)، قال: (من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا • إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا • وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾). ومثله اتَّفَقَ أيضًا لإبراهيم بن محمد بن إسماعيل الصنعاني ابن الأمير، قيل له: (مَنِ الْمُتَّقُونَ؟) فقال: (الْمُتَّقُونَ هم الذين يؤمنون بالله وما أنزل إلى النبي) إلى آخر ما ذكر، فقيل له: (مِنْ أَيْنَ ذلك؟)، فقال: (مِنْ قولِ الله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ • الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾). هذا من أحسن مسالكِ البيان التي ينبغي أن يعتني بها صاحب العلم، ومنه ما ذكرناه ها هنا مِنْ أَنَّ وَلِيَّ اللَّهِ شَرَعًا: هو الْمُؤْمِنُ التَّقِيُّ؛ كما في الآيتين المذكورتين.

• **وَأَمَّا الْوَلِيُّ اصطلاحًا:** فهو كُلُّ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ غيرِ نَبِيٍّ.

**سؤال:** ما الفرق بين الحقيقة الشرعية والمواضعة الاصطلاحية؟

**الجواب:** الفرق بينهم أَنَّ الحقيقة الشرعية يدخل فيها النبي، فالنبي من أولياء الله، وأمَّا باعتبار المواضعة الاصطلاحية فالنبي غير الولي.

**سؤال:** لماذا وقعت المواضعة الاصطلاحية هكذا؟

**الجواب:** لتمييز أحكام الأنبياء عن أحكام الأولياء، والأصل في بيان الديانة تقديم الحقائق الشرعية، وإنما تسوغ المواضعات الاصطلاحية إذا اقتضاها مقتضى معتدٍّ به؛ كهذا الاصطلاح عند علماء العقيدة، فإنَّ هذا اقتضاه مقتضى التمييز بين أحكام الأنبياء والأولياء؛ للغلط فيها عند جماعة من المعتزلة والصوفية، فجعلت المواضعة الاصطلاحية لبيان ذلك.

<sup>(١)</sup> تنبيه: حصل بعض الشك عند الشيخ عند آخر الجملة، فسأقلها لك من تفسير القرطبي للآية [١٩-٢١] من سورة المعارج:

(وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْهُلُوعُ هُوَ الَّذِي إِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ لَمْ يَشْكُرْ وَإِذَا مَسَّهُ الضَّرُّ لَمْ يَصْبِرْ؛ قَالَ ثَعْلَبُ. وَقَالَ ثَعْلَبُ أَيْضًا: قَدْ فَسَّرَ اللَّهُ الْهُلُوعَ: وَهُوَ الَّذِي إِذَا نَالَهُ الشَّرُّ أَظْهَرَ شِدَّةَ الْجَزَعِ، وَإِذَا نَالَهُ الْخَيْرُ بَخَلَ بِهِ وَمَنَعَهُ النَّاسَ).

والحقيقة الشرعية مَرَدُّهَا إِلَى الشَّرْعِ، والمواضعة الاصطلاحية مَرَدُّهَا إِلَى مَنْ قَرَّرَهَا مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَإِنَّ  
مَعْنَى الاصطلاح: هُوَ اتِّفَاقُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى نَقْلِ لَفْظٍ مِنْ مَعْنَاهُ اللَّغَوِيِّ إِلَى مَعْنَى اتَّفَقُوا عَلَيْهِ، هَذَا  
يُسَمَّى اصطلاحًا.

فمثلاً: التجويد اصطلاحى، والنحو اصطلاحى، مثلاً فإذا قلنا: (النحو اصطلاحاً: قواعد تُعرَفُ بها  
أحوال الكلماتِ إفراداً وتركيباً) فهذه حقيقة شرعية أم مواضعة اصطلاحية؟ مواضعة اصطلاحية. إذا  
قلنا: (الصلاة: هي أقوالٌ وأفعالٌ مبدوءةٌ بالتَّكْبِيرِ مُخْتَمَةٌ بِالتَّسْلِيمِ) هذه مواضعة اصطلاحية أم حقيقة  
شرعية؟ حقيقة شرعية، لأن الصلاة لها حقيقة شرعية هي هذه المذكورة.

وإيقاعُ المواضعة الاصطلاحية موقعَ الحقيقة الشرعية - وكذا العكس - يَنْشَأُ مِنْهُ غَلَطٌ عَظِيمٌ فِي  
الْعِلْمِ، تَجِدُ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ مِثْلًا: (الصلاة اصطلاحاً) هذا غلط، لأن الصلاة ليست اصطلاحية،  
الصلاة شرعاً، وبعض الناس يأتي إلى مواضعة اصطلاحية وَيَجْعَلُهَا حَقِيقَةً شَرْعِيَّةً، فتجد بعضهم يقول:  
(السَّحَرُ شَرْعًا) السحر ليس من الشرع، هو مواضعة اصطلاحية بين أهل الطبِّ، لأنَّ ابتداء أمره في  
العرب كانوا يزعمون أنه من الطبِّ الذي يَتَطَبَّبُونَ بِهِ وَيُدَاوُونَ بِهِ مَرْضَاهُمْ، وهذه مسألة كبيرة تحتاج إلى  
فهم، وَمِمَّنْ لَهُ كَلَامٌ مُتَفَرِّقٌ فِيهَا: الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ «إِعْلَامِ الْمُوقِّعِينَ»، بَيَّنَّ مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ  
بِالْمَوَاضِعَةِ الْإِصْطِلَاحِيَّةِ، وَمِنْ جُمْلَةِ تِلْكَ الْمَسَائِلِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا وَنَوَّهَ بِهَا: أَنَّ الْمَوَاضِعَةَ الْإِصْطِلَاحِيَّةَ  
تَجُوزُ بِشَرْطَيْنِ:

• أَحَدُهُمَا: صِحَّتُهَا مِنْ جِهَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

• وَالْآخَرُ: أَنْ لَا تُخَالِفَ الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ.

لِذَلِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ: (لَا مُشَاحَّةَ فِي الْإِصْطِلَاحِ) لَا بُدَّ مِنْ تَقْيِيدِهِ بِهَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ: أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا  
وَفَقَّ اللُّغَةَ وَأَلَّا يُخَالِفَ الْحَقِيقَةَ الشَّرْعِيَّةَ، أَمَّا أَنْ يَأْتِيَ بِمَوَاضِعَةٍ إِصْطِلَاحِيَّةٍ وَيَقُولُ: (لَا بَأْسَ بِهَا، لَا مُشَاحَّةَ  
فِي الْإِصْطِلَاحِ) لَيْسَ هَذَا عَلَى إِطْلَاقِهِ.

وَمُعَادَاتُ الْوَلِيِّ الَّتِي تُؤْذَنُ صَاحِبُهَا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ هِيَ الَّتِي تَكُونُ بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ:

\* الْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ لِأَجْلِ دِينِهِ.

\* وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ لِأَجْلِ الدُّنْيَا مَعَ الْجَوْرِ عَلَيْهِ وَظُلْمِهِ.

**سؤال:** وعلى هذا، لو كانت لأجل الدنيا دون جورٍ ولا تعدي، هل يؤذن بحرب؟

**الجواب:** لا، لا يؤذن بحرب.



مثلاً: لو قُدِّرَ أَنَّ إِنْسَانًا يُعَدُّ مِنَ الصَّالِحِينَ وأولياء الله فيما يَظْهَرُ مِنْ حَالِهِ، وله أرض، وله جار عنده أرض، ومُخْتَلِفُونَ فِي هذه الأَرْضِ فِي قَدَرٍ مِنْهَا: هل هذا يدخل فِي مِلْكِهِ أو يدخل فِي مِلْكِهِ؟ وكل واحد له حُجَجٌ استحكام أو صكوك قديمة أو غيرها، فمنازعته فِي ذلك ووقوع الخصومة بينهما عند القضاء، جائز شرعاً أم مُحَرَّم؟ الجواب: جائز إن لم تَشْتَمِلْ عَلَى جَوْرٍ وظُلْمٍ وَبَغْيٍ لَوْلِيِّ اللَّهِ - سبحانه وتعالى - وإرادة الضَّرْبِ به، فإذا كانت خاليةً مِنْ ذلك فَإِنَّهُ يجوز.

وقوله تعالى فِي الحديث: «فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ» إِلَى آخِرِهِ؛ معناه: أَوْفَقَهُ فيما يَسْمَعُ، وفيما يَبْطِشُ، وفيما يَمْشِي، فلا يَقَعُ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ؛ فيكون العبد مُوَفَّقًا فِي أحواله كُلِّهَا.

الشيخ: ما معنى التوفيق؟

**الطالب:** أَلَا يَكِلُكَ اللَّهُ إِلَى نَفْسِكَ طرفة عين.

الشيخ: ...

**الطالب:** ...

الشيخ: ما الدليل؟

**الطالب:** ...

الشيخ: أحسنت، التوفيق: هو التيسيرُ لِلْيُسْرَى؛ لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۖ وَصَدَّقَ

بِالْحُسْنَى ۖ فَسَنِيَرُهُو لِلْيُسْرَى﴾ [الليل: ٥ - ٧].

الشيخ: والخِذْلَان؟

**الطالب:** التوفيق للعسر.

الشيخ: كيف يكون التوفيق للعسر؟!

**الطالب:** ...

الشيخ: التيسير للعسر؛ بدلالة الآيات - أيضاً - فِي قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ۖ وَكَذَّبَ

بِالْحُسْنَى ۖ فَسَنِيَرُهُو لِلْعُسْرَى﴾ [الليل: ٨ - ١٠].

وهذه المسألة من مسائل العقيدة الكبيرة ممّا فيها خلاف بين أهل السنة والأشاعرة والمعتزلة، لكن سبحانه الله! القرآن الكريم هو الجواب الكافي والبيان الشافي، فإذا أردت أن تطلب حقيقة شرعية رُتِبَتْ عَلَيْهَا أحكام فاقْصِدْ إِلَى القرآن والسُّنَّة، دائماً اقْصِدْ إِلَى القرآن والسُّنَّة ستجد فيها بياناً لا يحتاج إلى مزيد قول، فالتوفيق والخِذْلَان يَتَبَيَّنَانِ بهذه الآيات.



الشيخ: الخِذْلان أم الخُذْلان؟

الطالب: كليهما.

الشيخ: كِلَيْهِمَا؟!

الطالب: ....

الشيخ: لا، لا! (خِذْلان) فقط بالكسر، خُذْلان منتشر، يقولون: (خُذْلان، خُذْلان)، هي الخِذْلان. الآن عند بعض الناس، حتى المنتسبين للشرع أو للعلم، عندهم أشياء هي لحن، وإذا قلت العربية يَظُنُّونها وَهْم. مثلاً: كنت مرّة في درس أقول: (الغُواية، الغُواية)، فقال أحد الإخوان: (أليست الغُواية)، فأنا أقول: (قول الغُواية مِنَ الغُواية)، هي الغُواية وليس الغُواية؛ ومثلها (النِّفَاية): ليست النِّفَاية، وإنما النُّفَاية.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث التاسع والثلاثون

\* عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنَّسْيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ<sup>(١)</sup> وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في سننه بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي» الحديث، وأخرجه البيهقي أيضاً بلفظ قريب منه، وإسناده ضعيف. والعزو إلى ابن ماجه مُغْنٍ عن العزو إلى غيره<sup>(٢)</sup>. وفي الحديث بيان فضل الله على هذه الأمة بوضع المؤاخذه عنها في ثلاثة أمور:

✓ أحدها: الخطأ، والمراد به هنا: وقوع الشيء على وجه لم يقصده فاعله.

✓ والثاني: النسيان: وهو ذهول القلب عن معلوم مُتَقَرَّرٍ فيه، هذا يُسمى نسيان، إذا ذهل الإنسان عن معلوم مُتَقَرَّرٍ فيه قيل: (إنه ناسٍ)، وإذا كان غافلاً عنه بالأصل قيل: (إنه جاهل)، الغافل عنه الذي لا يدري هو جاهلٌ بذلك المعلوم المطلوب تحصيله.

✓ وثالثها: الإكراه: وهو إرغام العبد على ما لا يُريد.

(١) الشيخ: ابن ماجه أو ابن ماجه؟ الجواب: ابن ماجه، تذكرون البيت الذي قلته لكم مرة؟ أو ما ذكرناه لكم؟

**يا صاحِ نُطْقُ مَاجَهَ بِالْهَاءِ لَجَاجَهَ**

يعني كلمة (ماجه) تُنطق بالهاء، ولا يُقال (ماجة).

(صاح): يعني صاحب، وقولهم (يا صاح) يعني يا صاحب.

(بالها): بدون همزة.

قال في «الملحة»:

**وَقَوْلُهُمْ فِي صَاحِبٍ يَا صَاحِ شَذْلَمَعْنِي فِيهِ بِاصْطِلَاحٍ**

فهو يشير إلى أن الترخيم وقع في صاح - مع اختصاصها بالأسماء المفردة - شذوذاً لكثرة رواجه.

(٢) الشيخ: لماذا؟ لماذا العزو إلى ابن ماجه مُغْنٍ عن العزو إلى غيره؟ يعني ما نحتاج ذكر البيهقي.

**الطالب**: لأنه في الكتب الستة.

**الشيخ**: لأن الحديث إذا كان في أحد الكتب الستة استُغْنِيَ بالعزو إليه عن غيره، إلا أن يكون في غيره زيادةً تتعلق بصحة إسناده أو لفظاً يحتاج إليه.

الشيخ: ما معنى إرغام؟

**الطالب:** الإجبار.

الشيخ: طيب من أين مأخوذة؟

**الطالب:** ...

الشيخ: الاشتقاق يُفْتَحُ الإنسان في فهم كلام الله وكلام رسوله ﷺ وكلام الخلق. الإرغام هو الإجبار، أخذ هذا من الرُّغام: وهو التُّراب، التراب والغبار يُسَمَّى رُغَامًا؛ فقولهم: (أَرَغَمَ اللَّهُ أَنْفَهُ): يعني أَلْصَقَهُ بالترابِ ذِلَّةً له وصَغَارًا.

والاشتقاق - كما قلت لكم - يُوسَّعُ مدارك العبد في فهم الخطاب الشرعي وكلام أهل العلم، ويكون في الألفاظ التي وُضِعَ لها معنى ما = ما يَدُلُّ على ذلك المعنى، قال رجلٌ لأبي عثمان المَازِنِي - من نحاة البَصْرَةِ -: (لِمَا سُمِّيَتِ الْخَيْلُ خَيْلًا؟)، قال: (لِمَا فِيهَا مِنَ الْخِيَلَاءِ)، هذا صحيح، ما ترى الخيل إلا ورأيت في مشيتها فيها الخيلاء، وأيضا قيل له: (لِمَا سُمِّيَتِ مِنَى مِنَى؟) يعني الموضع المعروف، قال: (لِمَا يُمْنَى فِيهَا مِنَ الدِّمَاءِ) يعني لِمَا يُرَاقُ فِيهَا مِنَ الدِّمَاءِ، وقال عبد الخالق المَرْجَاجِي لِتَلْمِيزِهِ الزَّيْدِي صاحب «تاج العروس»، وذكرها عنه في «تاج العروس»، قال: (إِنَّمَا سُمِّيَ الرَّئِيسُ رَئِيسًا، لَأَنَّهُ يَأْخُذُ بِرُؤُوسِ الرِّجَالِ) يعني يَتَصَرَّفُ فِيهِمْ، فهو سُمِّيَ رَئِيسًا لِأَجْلِ هَذَا، لَأَنَّهُ يَتَصَرَّفُ فِيهِمْ، وَتَصَرَّفُهُ فِيهِمْ بِالشَّرْعِ مُنَاطٌ بِالْمَصْلَحَةِ.

ومعنى «**الْوَضْعُ**»: نَفْيُ وَقُوعِ الْإِثْمِ مَعَ وُجُودِهَا، فَلَا إِثْمَ عَلَى مُخْطِئٍ، وَلَا عَلَى نَاسٍ، وَلَا عَلَى مُكْرَهٍ؛ بَلْ ذَلِكَ مِمَّا وَضَعَهُ اللَّهُ ﷻ عَنَّا رَحْمَةً بِنَا.

هذا موضع ثالث يمرُّ معنا - في نفس المجلس - في بيان مَشْهَدٍ مِنْ مَشَاهِدِ رَحْمَةِ اللَّهِ ﷻ، وَرَحْمَةِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَثَارُهَا وَمَشَاهِدُهَا مِنْ أَوْسَعِ مَا فِي الْوُجُودِ، وَهَذَا تَصْدِيقُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر: ٧]، وَابْنُ الْقَيِّمِ فِي «الصَّوَاغِقِ الْمُرْسَلَةِ» كَلَامًا حَسَنًا فِي أَثَارِ رَحْمَةِ اللَّهِ ﷻ فِي الْخَلْقِ، وَهَذَا فَرْعٌ مِمَّا ذَكَرْتُ لَكُمْ مِنْ عِلْمِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى؛ فَإِنَّ اسْمَ «الرَّحِيمِ» وَ«الرَّحْمَنِ» لَوْ أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ بِمَا يُشْهَدُ مِنْ أَثَارِهِ فِي الشَّرْعِ وَالْوُجُودِ لاحتاج ذلك إلى وقتٍ كثير. وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الْكَلَامِ الْمُعَبَّرِ بِهِ فَكَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي الْقَلْبِ الْمُدْرِكِ لَهُ؟! كَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ شُهُودُ هَذَا الْمَقَامِ فِي الْقَلْبِ الَّذِي يُدْرِكُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَلِهَذَا جَلَّ عِلْمُ الْإِعْتِقَادِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَعْرِيفِ الْخَلْقِ بِرَبِّهِمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

علمُ الاعتقاد يُدُلُّ الناسَ على معرفةِ الله، ولكن ليس كما يُدرُسُ الآن علمُ الاعتقاد: (قال الأشاعرة، أو قال المعتزلة، أو قال كذا، أو قال كذا)، هذه علم المِلَلِ والفِرَق، هذه تُؤخَذُ آخِراً ولا تُؤخَذُ أوْلاً. أوْلاً يُؤخَذُ علمُ الاعتقاد كما جاء في الكتاب والسُّنَّةِ من تقريرِ مَعَانِيهِ وإيضاحِ حُدُودِهِ وتفصيلِ جُمْلِهِ، فإذا تَغَرَّغَتِ القلوبُ بها عَقَلَتْ ذلك، وأمّا إذا لم تَغَرَّغِرِ القلوبُ بها تَجِدُهَا تَقَعُ في جهلٍ عَرِيضٍ فيما يَتَعَلَّقُ بالاعتقاد.

الآن كثير من الناس يَنْتَسِبُ إلى الدين والعلم تجد أنه في أمور الاعتقاد يَضْعُفُ دِينُهُ واعتقاده وهو لا يشعر، يظنُّ أن اعتقاده مَتِينٌ وأنه على عقيدة سَلَفِيَّةٍ سُنِّيَّةٍ صافية. العقيدة السَلَفِيَّةُ السُّنِّيَّةُ الصافية ليست بالمعلومات، العقيدة السَلَفِيَّةُ السُّنِّيَّةُ الصافية ما يَجِدُهُ الإنسان في قلبه من الحقائق الإيمانية، هذه هي العقيدة السُّنِّيَّةُ الصافية، وأمّا أن تجد الإنسان تَقَعُ منه أمورٌ عِظَامٌ فيما يَتَعَلَّقُ بكلامِهِ أو بِفِعْلِهِ ثمَّ يَنْسِبُ نَفْسَهُ إلى العقيدة السُّنِّيَّةِ الصافية. العقيدة السُّنِّيَّةُ الصافية ليست سهلة، قال رجلٌ لَمَّا وَعَظَ الملك عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ، قال له الملك عبد العزيز: (ادْعُ الله أن يعاملنا بِعَدْلِهِ)، فقال ذلك العالم بالله، قال: (لا تقل: «الله يعاملنا بِعَدْلِهِ»)، فإنه لو عَامَلَنَا بِعَدْلِهِ لَهَلَكْنَا، ولكن قل: «الله يعاملنا بِفَضْلِهِ» انظر! كلُّها فيها (لام، وهاء، وباء) يعني حرفين، أبدل العين والدال إلى الفاء والضاد<sup>(١)</sup>، لكن الذي يعرف حقيقة العقيدة لا يقبل بمثل هذا.

ولذلك، من شواهد هذا أن شيخنا فهد بن حميد رَحِمَهُ اللهُ كان أستاذًا للعقيدة في جامعة الإمام، لَقِيَهُ بعض الإخوان عند بابِهِ وهو قد أرادَ السلامَ عليه وهو يريد أن يدخل، فسَلَّمَ عليه، فسأل الشيخ الإخوان عن حالِهِم، فقال أحد الإخوان - مُريدًا تطيب خاطرَ الشيخ وأداء حقّه عليه - قال: (نحن بخير ما زلت أنت وأمثالك فينا)، فقال له: (لا تقل هذا! فَإِنَّكُمْ لا تزالون بخير ما دام التوحيد فيكم) انظر! هذا الذي يعرف الله رَحِمَهُ اللهُ! يقول أنتم بخير ما دام التوحيد فيكم، نحن خلق نموت ونحيا؛ ولكن إذا بَقِيَ فيكم التوحيد يَبْقَى فيكم الخير، وإذا ذهب منكم التوحيد فَإِنَّهُ يَذْهَبُ منكم الخير. قال أحد المسؤولين رَحِمَهُ اللهُ للشيخ صالح بن فوزان وفَّقَهُ اللهُ - وقد رآه بعد غِيَابٍ طويلٍ - قال له ذلك المسؤول: (يا شيخ صالح! لمن تتركونا؟ لماذا ما نراكم إلا قليلاً؟)، قال: (نتركُكم لله؛ فَإِنْ أَطْعَمْتُمُوهُ اسْتَغْنَيْتُمْ عَنَّا، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُ لَمْ نَنْفَعَكُم) هؤلاء الموحدين، هؤلاء الذين يعرفون العقيدة.

(١) تنبيه: يقصد الشيخ أنك إذا أبدلت العين والدال - في كلمة (عدله) - إلى الفاء والضاد أصبحت (فضله).

ليست العقيدة المعلومات، ثم في «تويتر» ترى ما يخالف العقيدة! هذه هي العقيدة الحقّة التي تُملأ بها القلوب، وتذوق حلاوتها، وتعرف أنّ العقيدة هي التي تُقربُكَ إلى الله ﷻ، وتجعلك صافي القلب، طاهر النفس، حلو السريرة، فيجد الإنسان لذة العقيدة المُعرّفة بالله ﷻ والمُعظّمة لِحَقِّه، وأمّا المعلومات: (وأهل السنّة والجماعة يثبتون الأسماء والصفات، والأشاعرة يثبتون الأسماء وسبع صفات ويؤوّلون الباقي، والمعتزلة يثبتون الأسماء وينفون الصفات، والجهميّة ينفون الأسماء والصفات)، وأنت في قلبك مع مَنْ؟! دَعَكَ مِنْ لِسَانِكَ، أنت في قلبك مع مَنْ؟! كم من إنسانٍ يَنفي الصفات في قلبه ويثبتها على لسانه، كم من إنسان لا يعامل الله ﷻ بالصفات الإلهيّة، وإنما يُعاملُ رَبَّهُ - سبحانه وتعالى - بالعلم الظاهر. لا يرقّب في المؤمنين إلّا ولا ذمّة، ولا رحمة، ولا شفقة، ولا خوف، ويتنسّب إلى قسم العقيدة؛ ظناً أنّ الانتساب إلى قسم العقيدة يجعله صاحب عقيدة سلفيّة! صاحب العقيدة السلفية الذي يَرعى الله أعظم من رعاية الخلق، ويخاف الله أعظم من خوف الخلق، ويقول أمام الله ما يقول أمام الخلق؛ فليس عنده سرٌّ يُخفيه، فهو يُعاملُ الخلق بما يُريده الله، ولا يُعاملُ الخلق بما يريده الخلق؛ فقولُهُ للحاكم كقولهِ للمحكوم، وقوله للقريب كقولهِ للبعيد، هذا هو الصادق مع الله ﷻ.

فينبغي أن يطلب كلُّ واحد منّا هذه العقيدة، هذه العقيدة لا توجد في حضور مجالس «الواسطيّة»، و«لُمة الاعتقاد»، و«الحمويّة» و«التدمريّة»، هذه العقيدة توجد إذا كنت وحدك مع الله سبحانه وتعالى! إذا الإنسان جلس يُحاسب نفسه في مجلسٍ يخلو به مع رَبِّه - سبحانه وتعالى - يجد هذه العقيدة التي تُقربه إلى الله سبحانه وتعالى. وينبغي أن يكون للعبد من نفسه مقامات يخلو فيها مع الله سبحانه وتعالى: يُحاسبُها، ويُعاتِبُها، ويلومُها، ويُعَنِّفُها، ويرُدُّها عن غيِّها، ويذكِّرها بما يجب عليها، وكان بعض السلف يستحبُّون أن يكون هذا كلّ يوم، وإذا حُرِمَ الإنسان من ذلك لأجل كثرة الشواغل فلا أقلّ من أن يخلو بنفسه مع رَبِّه في يوم الجمعة.

وكان من مَضَى مِنَ الصالحين يكون يومُ الجمعة له مُقَرَّب إلى الله ﷻ. والآن أكثر الناس يوم الجمعة يُبعدون فيه عن الله ﷻ بما يستجدُّ لهم من معاصي ليلته، وأمّا من سَلَفَ تَجَدُّهُمْ طَوَلَ يومِهِم في يوم الجمعة مع طاعة لله سبحانه وتعالى، ويقَعُ منهم من الطاعات ما يظُنُّ الإنسان أنّ هذا من المُجازفات، ولكنّ الصادقين الذين يعرفون الإقبال على الله ﷻ يأتون بمثل هذا، فقد كان شيخنا عبد العزيز بن صالح بن مرشد رحمَهُ اللهُ - المُتوفى سنة سبع عشرة بعد الأربعمئة والألف، عن أربع سنوات بعد المائة - له ختمات في شهره، منها ختمة كل يوم جمعة يبدأ فيها بعد صلاة الفجر ثم يَخْتِمُ قبل صُعود الخطيب على

المنبر! مثل شربة الماء، عنده مثل شربة الماء، ولكن نحن لا نستطيع! لماذا؟ لأنَّ حقائق ما في قلوبهم من العلم والمعرفة بالله ﷻ والاشتغال بما يُقَرِّبُهُمْ غير ما علينا. نحن اغتررنا بهذه الدُّنيا ومِلْنَا إليها وَرَكَّنا إليها، صار الإنسان يَهْتَمُّ بِمَظْهَرِهِ أَعْظَمَ من عِنايَتِهِ بِجَوْهَرِهِ، فعند ذلك يُحَرِّمُ الجواهر ويُشْغِلُ بالظاهر فيذهب عنه مثل هذه المعاني. لكن نحن نسأل الله - سبحانه وتعالى - لنا جميعاً أن يتداركنا بِرَحْمَتِهِ، وأن يَشْمَلَنَا بِعَفْوِهِ، وأن يَكْلاَنَا بِرِعايَتِهِ، وأن يُعِينَنَا على أَنْفُسِنَا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الأربعون

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: إِذَا أُمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.  
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، وانفرد به عن مسلم.

وفيه إرشاد النبي ﷺ أَنَّ الحال التي يكون بها صلاح العبد في الدنيا بَأَن يُنْزَلَ نَفْسُهُ إِحْدَى مَنَزِلَتَيْنِ:

• فالمنزلة الأولى: منزلة الغريب: وهو المقيم في غير بلده، فقلبه مُتَعَلِّقٌ بِالرُّجُوعِ إِلَى بَلَدِهِ، واشتغاله بأمر دُنْيَاهُ - في البلد الذي هو ظاعن فيه - قليل، ورُكُونُهُ إِلَى أَهْلِهَا ضَعِيفٌ.

• والمنزلة الثانية: منزلة عابر السبيل: وهو المسافر الذي إذا مَرَّ بِبَلَدٍ - حال سَفَرِهِ - لم يَطُلْ مُكْثُهُ بِهَا؛ بَلْ خَرَجَ مِنْهَا سِرَاعًا لِأَنَّهُ لَا يَسْتَمَحِطُ رَحْلَهُ.

والمرتبة الثانية أَكْمَلُ مِنَ الْأُولَى؛ لِضَعْفِ تَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِالدُّنْيَا فِيهَا، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُصْلِحَ قَلْبَهُ فَلْيُنْزِلْ نَفْسَهُ إِحْدَى هَاتَيْنِ الْمَنَزِلَتَيْنِ، وَأَنْ يَنْظُرَ إِلَى مُدَّةِ بَقَائِهِ فِي الدُّنْيَا أَنَّهَا بِمَنَزِلَةِ الْغَرِيبِ الَّذِي يَتَوَطَّنُ بَلَدًا مُدَّةً وَهُوَ عَازِمٌ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْهَا، وَإِنْ تَرَقَّى فَجَعَلَ هِمَّتَهُ بِالنَّظَرِ إِلَى الدُّنْيَا - فِي مُدَّتِهِ الَّتِي يَبْقَى فِيهَا - أَنَّهَا بِمَنَزِلَةِ الْمُسَافِرِ الَّذِي يَدْخُلُ بَلَدًا فِي مَرَحَلَةٍ مِنْ مَرَاكِجِ سَفَرِهِ ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا سِرَاعًا.

وَجَلَاءُ هَذِهِ الْمَعَانِي بِحُسْنِ مَا أَنْبَأَ عَنْهَا مِنَ الْمَبَانِي مُغْنِيَةٌ عَنِ التَّطْوِيلِ مِنْ اسْتِجْلَاءِ مَا فِيهَا مِنَ الْحَقَائِقِ. وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الثَّعَالِبِيُّ إِذَا قَرَأَ أَحَادِيثَ «الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةَ» عَلَى شَيْخِهِ ابْنِ مَرْزُوقٍ الْحَفِيدِ، إِذَا قَرَأَ كُلَّ حَدِيثٍ مِنْهَا اسْتَعْبَرَ ابْنَ مَرْزُوقٍ وَبَكَى بِكَاءٍ عَظِيمًا. أَنْتَ انْظُرْ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ بَعْدَ كَلَامِنَا الْمُتَقَدِّمِ، يَكْفِيكَ عَنْ كُلِّ مَوْعِظَةٍ، وَيَكْفِيكَ عَنْ كُلِّ كَلَامٍ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: (مَنْ لَمْ يَعِظْهُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَلَا وَعِظُهُ اللَّهُ) يَعْنِي الَّذِي لَا يَعْمَلُ فِي قَلْبِهِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فِي التَّنْبِيهِ وَالْإِيقَاطِ فَلَا مَوْعِظَةً بَعْدَهُمَا.

وَالْوَعْظُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ أَعْظَمِ الْوَعْظِ الَّذِي يَنْفَعُ النَّاسَ، وَالَّذِي يَذْكُرُ فِي كَلَامِهِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ هُوَ أَنْفَعُ لِلنَّاسِ مِمَّنْ يُحَسِّنُ قَوْلَهُ وَيُنَمِّقُهُ، لِأَنَّ لِلشَّرْعِ سُلْطَانًا لَا يَكُونُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْكَلَامِ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]؛ أَي: غَالِبًا مُسْتَوِلِيًّا عَلَيْهِ. وَكُلُّ مَنْ مَازَجَ كَلَامَهُ فِي الْعِلْمِ، أَوِ الْوَعْظِ، أَوِ الْإِرْشَادِ، أَوِ الْهَدَايَةِ، أَوِ الْإِصْلَاحِ، قَوْلُ اللَّهِ وَقَوْلُ رَسُولِهِ = صَارَ لَهُ مِنَ الْهَيْمَنَةِ عَلَى الْقُلُوبِ وَالسُّلْطَنَةِ عَلَيْهَا مَا لَا يَكُونُ فِي كَلَامٍ غَيْرِهِ؛ وَمَنْ عَظَّمَ الدَّلِيلَ عَظَّمَهُ الدَّلِيلُ، وَمَنْ أَخَذَ بِالْأَدِلِّ دَلَّ السَّبِيلَ، وَمَنْ فَارَقَ الدَّلِيلَ ضَاعَ وَتَاهَ فِي ظُلُمَاءِ صَحَارِي الْأَهْوَاءِ وَالْأَرَءَاءِ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

### الحديث الحادي والأربعون

\* عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ؛ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ؛ رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

هذا الحديث عَزَاهُ الْمُصَنِّفُ إِلَى كِتَابِ «الْحُجَّةِ»، واسمُهُ: «الْحُجَّةُ عَلَى تَارِكِ الْمَحَبَّةِ» لِأَبِي الْفَتْحِ نَصْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيِّ، وَلَمْ يُظَفَرْ بِهِ بَعْدَ، وَإِنَّمَا لَهُ مُخْتَصَرٌ مُجَرَّدُ الْأَسَانِيدِ طُبِعَ بِأَخْرَةٍ، وَأَمَّا الْأَصْلُ فَمِمَّا لَمْ يُظَفَرْ بِهِ بَعْدَ.

وهذا الحديث رواه غيرُهُ مِمَّنْ هُمْ أَشْهُرُهُ مِنْهُ، فَروَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي كِتَابِ «السُّنَّةِ»، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شرح السُّنَّةِ»، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَتَصَحِيحُ هَذَا الْحَدِيثِ بَعِيدٌ مِنْ وُجُوهِ بَسْطِهَا أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ رَجَبٍ فِي «جامع العلوم والحكم»، لَكِنَّ أَصُولَ الشَّرْعِ تُصَدِّقُهُ وَتَدُلُّ عَلَيْهِ؛ فَيَكُونُ صَحِيحًا دِرَايَةً لَا رِوَايَةً.

**سؤال:** ما معنى صحيح دِرَايَةً لَا رِوَايَةً؟

الجواب: نَقَصِدُ بِعَدَمِ صِحَّتِهِ رِوَايَةً أَنَّهُ لَا يُنْسَبُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يُجَزَمُ بِأَنَّهُ ﷺ قَالَهُ، وَأَمَّا صِحَّةُ الدَّرَايَةِ فَنَعْنِي بِهَا أَنَّهُ ثَابِتُ الْمَعْنَى وَأَنَّ أَصُولَ الشَّرْعِ تُصَدِّقُهُ. وَلَيْسَ كُلُّ حَدِيثٍ ضَعِيفٍ يُطْرَحُ، فَالْحَدِيثُ الضَّعِيفُ الَّذِي تَشْهَدُ لَهُ أَصُولُ الشَّرْعِ وَقَوَاعِدُهُ مِمَّا تُشَدُّ بِهِ الْعَزَائِمُ فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ، وَعَلَى هَذَا كَانَ طَرِيقُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

وَأَذْكُرُ هُنَا كَلِمَةً مَنَاسِبَةً، وَهِيَ قَوْلُ بَعْضِ السَّلَفِ: (هِمَّةُ الْفُقَهَاءِ الدَّرَايَةُ، وَهِمَّةُ السُّفَهَاءِ الرِّوَايَةُ) مِنْ جِنْسٍ مَنْ لَا يَعْنِي بِأَمْرِ الدَّرَايَةِ وَلَا يَرْفَعُ لَهُ رَأْسًا، وَإِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى الصَّحَةِ وَالضَّعْفِ؛ فَإِنْ كَانَ صَحِيحًا أَخَذَ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا تَرَكَهُ؛ وَكَمْ مِنْ صَحِيحٍ مَتْرُوكٍ الْعَمَلُ بِهِ، فَلَيْسَ كُلُّ صَحِيحٍ يُعْمَلُ بِهِ، وَهَذَا مَذْكُورٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ تُرِكَ فِيهَا الْعَمَلُ، وَأَشَارَ إِلَى ذَلِكَ التِّرْمِذِيُّ فِي آخِرِ جَامِعِهِ، وَبَيَّنَ مَقَاصِدَهُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «شرح العِلَلِ».

وَكَمْ مِنْ حَدِيثٍ ضَعِيفٍ يُؤْخَذُ بِهِ، مِثْلًا: مِنَ الْمَسَائِلِ عِنْدَ النَّاسِ الْآنَ، مَرَّةً رَأَيْتُ أَحَدَ الْإِخْوَانِ يُؤْذَنُ مَا يَضَعُ أَصْبَعِيهِ فِي أُذُنِيهِ، لَيْشَ؟ لِأَنَّ الزِّيَادَةَ الَّتِي عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ فِي حَدِيثِ أَبِي جُحَيْفٍ شَاذَّةٌ، وَأَنَّهُ لَا يَثْبُتُ وَضْعُ الْأَصْبَعَيْنِ فِي الْأُذُنَيْنِ عِنْدَ الْأَذَانِ، وَيَنْسَى أَنَّ التِّرْمِذِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ)، فِي نَفْسِ الْحَدِيثِ

الترمذي أشار إلى أنَّ هذا عليه العمل: أنّه وإن كان فيه مقال إلا أنَّ عليه العمل، أنَّ الإنسان يُؤذّن ويضع أصبعيه في أذنيه، أمّا: (كل حديث ضعيف يعني اترك العمل به) هذه من بدع العصر، ما أحد قال بها من أهل العلم السابقين. تجد بعض الناس: (كل حديث ضعيف اضرب عليه)، الآن لو أردنا أن نبحث عن حديث صحيح في أنَّ الأذان يكون مُستقبل القبلة ما فيه حديث صحيح، ما تأتي بحديث صحيح أنَّ المؤذّن يكون مُستقبل القبلة، ولكن العمل عليه. بكرة نجد بعض الشباب تجده يؤذّن إلى غير القبلة!! ويقول: (ما فيه حديث صحيح)! لا تستبعدون! هكذا تبدأ<sup>(١)</sup> الأمور شيئاً فشيئاً حتى ينخرم الدين!!

الآن صاروا يخطبون العيد خطبة واحدة ويقولون: (ما فيه حديث صحيح أنّها خطبتين)! وهكذا يُهتِك سِتار الدين بمثل هذا!! ومن أنوار كلام محمد أنور شاه الكشميري قوله: (إنّما أريد الإسناد لئلاً يُدخَلَ في الدين ما ليس منه، لا لئلاً يُخرَج منه ما هو منه!) هذا من الدين، ما تُخرجه وتقول ما فيه إسناد!! خلاص<sup>(٢)</sup> استقرّ عند الناس.

الآن (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) لا يثبت فيها حديث كما قال الإمام أحمد وغيره، يأتي واحد بكرة يقرأ عليه الطالب: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)، قال: (لا! لا تقرأ) بعد ذلك التلميذ يقول: (بدعة، ما فيه حديث صحيح)! وهكذا يتسلسل! لذلك العلم ليس الحديث فقط! من كان علمه الحديث وقَعَ في أقوال شاذّة: في العقيدة، والعمل، والفقه، وغيره. الحديث يَنفَع إذا قُرِنَ بالفقه، ومدارك الشرع، وأحكام الشرع، ومقاصد الشرع، يفهم الإنسان أصول الشرع؛ كما أنّك جسد واحد، الشرع شيء واحد، ليس مُجزّأ؛ كما أنّ يدك لا تتصوّرها أنت مُنفصلةً عنك ويَقْبُحُ منظرُك إذا تَذَكَّرْتَ هذا، الشرع كذلك لا يُفَصَّل كما تُريد، تُقسِّم هذا وتُقسِّم هذا حسب الأحكام، ولكن تنظر إلى الشرع ككُلٍّ واحد = تُدرك أحكامه بالبناء على أصوله وقواعده في المسألة الصغيرة والمسألة الكبيرة.

قد نستطرد، لكن ينبغي للإنسان أن يفهم دينه، لأنّ الآن المهم هو فهم الدين ليس المسائل، لأنّك إذا فهمت الدين أُعِنْتَ على المسائل، وإذا لم تفهم الدين والله لو كنت حافظ «زاد المُستَقْنِع» و«بلوغ المرام» ما تنفعك، لازم تفهم الدين.

(١) أو قال الشيخ: (تبدو)

(٢) تنبيه: هذه كلمة عامية بمعنى: انتهى وقضى منه، فهو مستقر عند الناس.

فمثلاً: مسألة: (موضع القدمين من السجود إذا كان الإنسان ساجداً) هل تكون مُلتصقتين؟ أم مُتباعِدَتين؟ أو مُتقاربَتين من غير التَّصَاق؟ إذا رأيتَ حكمة الشرع في أحكام السجود التي نُقِلَتْ وَجَدْتَ أَنَّ الشَّرْعَ جاءَ بِتَبَعِيدِ الْفَخَذَيْنِ عن البطن، والسَّاعِدَيْنِ عن العَضْدَيْنِ عن الجنب، هذه قاعدة الشرع في السجود: أنها ما تكون مُلتصقة، فالتَّصَاقُ الْقَدَمَيْنِ لا يُقَالُ به أبداً وإن لم يأت حديث في ذلك، لأنَّه خلاف قاعدة الشرع في السجود، والشرع إنما جَعَلَ ذلك توسعةً لأنَّه أَكْثَرُ إراحةً للعبد؛ فيَقَعُ منه إقبالٌ على الدعاء، أَكْثَرُ راحةً للعبد أن يكون مُتَوَسِّعاً في سجوده، ولذلك جاء في حديث البراء - عند النَّسائي وابن حُرَيْمَةَ، وإسناده صحيح -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ إِذَا سَجَدَ جَنَحَ»<sup>(١)</sup> يعني: لم يَمْتَدِ امتداداً ولم يَنْقَبِضْ انقباضاً، كان مُتَوَسِّطاً مُتَوَسِّعاً. فَهَمْكَ لحكمة الشَّرْعِ في السُّجُودِ يُعِينُكَ على تَبَيُّنِ مَسَائِلِهِ، وكذا في غَيْرِهِ. يَأْتِيكَ بعض الإخوان - مثلاً - ويقول: (القنوت ما يحتاج إذن ولي الأمر، ما فيه حديث صحيح)! نعم، نقول: (ما فيه حديث صحيح)، لكنَّ الفقهاء رحمهم الله ذَكَرُوا أَنَّ الْأَحْكَامَ التي تَتَعَلَّقُ بِالْوِلَايَةِ الْعَامَّةِ تُرْجَعُ إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ حَتَّى تَنْتَظِمَ، وَإِلَّا كُلُّ وَاحِدٍ يَقْنُتُ عَلَى كَيْفِهِ! إِذَا مَا قُلْنَا: (لَا بُدَّ مِنْ إِذْنِ وَلِيِّ الْأَمْرِ) رُجِعَ فِي هَذَا إِلَى النَّاسِ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ يَقْنُتُ عَلَى كَيْفِهِ! فَالْفَقِيه لا يُمَكِّنُ أَنْ يَقُولَ بِهَذَا، الْفَقِيه الْمُتَمَكِّنُ الْعَارِفُ - وَلَا سِيَّماً فِي أَزْمَنَةِ فُسَادِ النَّاسِ - لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقُولَ بِهَذَا!! وَعِنْدَمَا يُقَالُ: (يُرْجَعُ إِلَى إِذْنِ وَلِيِّ الْأَمْرِ) لَا يُرَادُ بِهِ إِذْنُ يَتَشَهَّأُ وَلِيُّ الْأَمْرِ، وَإِنَّمَا يُرَادُ بِهِ إِذْنُ يَبْنِيهِ عَلَى الدَّلَالَةِ الشَّرْعِيَّةِ، فَإِنْ كَانَ غَيْرَ عَالِمٍ بِالشَّرْعِ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْأَلَ مَنْ يَنْوِبُ عَنْهُ فِي الشَّرْعِ - وَهُمْ الْعُلَمَاءُ -، فَهُوَ يَصْدُرُ عَنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ، وَلَيْسَ مَأْخُذُهُ الْمَوْرِدَ السِّيَاسِي، مَأْخُذُهُ الْمَوْرِدَ الدِّيْنِي. وَهَكَذَا قَوْلُهُمْ كَذَلِكَ: (حُكْمُ الْحَاكِمِ يَرْفَعُ الْخِلَافَ) يَعْنِي الْحَاكِمُ الَّذِي يَبْنِي قَوْلُهُ عَلَى عِلْمٍ، فَإِنْ كَانَ فَاقِداً لَهُ رَجَعَ إِلَى نَوَائِبِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يُبْنُونَهُ بِالرَّأْيِ الرَّاجِحِ عِنْدَهُمْ فَيَأْخُذُ بِهِ، فَالَّذِينَ مَبْنِيٌّ عَلَى حَقَائِقِ كُلِّيَّةٍ إِذَا مَا فَهَمْتَهَا وَقَعَتْ فِي الْخِطِّ، يَقَعُ الْإِنْسَانُ فِي الْخِطِّ حَتَّى يَبْتَدِعَ فِي الدِّينِ.

فمثلاً: الآن نحن قرَّرنَا مسألة أَنَّ الْقَنُوتَ يكون بِإِذْنِ وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَلَيْسَ هَذَا مُحَلُّ بَيَانِهِ التَّامَ، لَكِنْ أَذْكَرُ أَحَدِ الْأَثَمَةِ - هَدَاهُ اللَّهُ - لَمَّا جَاءَ الْمَنْعُ فِي إِحْدَى الْمَسَائِلِ وَأَنَّهُ لَا يُقْنَتُ، قَالَ لِلْجَمَاعَةِ - وَهُوَ يَقُولُ اسْتَوْا وَاعْتَدِلُوا -: (يَا إِخْوَانُ، جَاءَنَا مَنَعَ عَنِ الْقَنُوتِ) يَعْنِي انْظُرْ إِلَى الْفَقْهِ! الْبَيَانُ لِلْعَامَّةِ بِمَثَلِ هَذَا الْمَوْضِعِ عِنْدَ اسْتَوْا وَاعْتَدِلُوا، قَالَ: (فَنَحْنُ سَنُطِيلُ السَّجْدَةَ الْأَخِيرَةَ فَادْعُوا فِيهَا لِإِخْوَانِكُمُ الْمُسْلِمِينَ) يَعْنِي جَاءَتْ

(١) تَنْبِيهِ: وَتَضْبِطُ أَيْضاً: «جَنَحَى» كَصَلَّى.

أطول سجده عنده آخر سجدة في الصلاة، طَوَّلَهَا تطويلاً عظيماً، لماذا؟ قال: (حتى تدعون لإخوانكم المسلمين) هذا من الجهل! هذا الجهل بالدين! وهل القنوت يَنْحَصِرُ في قنوتك إذا كنت في الصلاة التي تكون صلاته في المسجد؟ أين قنوتك إذا خَلَوْتَ برُّك سبحانه وتعالى؟ ولذلك نقول معرفة الدين! كثير من الناس يتكلمون في هذه المسائل فإذا رأيت في قنوته للمسلمين في وتره وإذا خَلَا بنفسه لا يذكر هذه المسألة، لأنَّ الحاكم ما نَهَى عن ذلك، لكن يأتيك بالمسألة التي نَهَى عنها الحاكم؛ فتعظم في صدره! ولكن الصادق ما يُبالي بالحاكم والمحكوم، الصادق مُعاملته مع الله ﷻ. ولذلك تجد من الناس مَنْ يَقْنُتُ كل ليلة للمسلمين، كل ليلة يقنت للمسلمين في وتره! أعرف رجلاً عُمره مائة وعشرين سنة يُصَلِّي كل ليلة قرابة أربع ساعات، يقول: (لا أترك أحداً من المسلمين لا أدعوه) هذا في الرياض، أربع ساعات يُصَلِّي في الليل، يقول: (ما أترك أحداً من المسلمين ما أدعوه). هؤلاء هم أوتاد أهل الإسلام، وهؤلاء بمثلهم تُحَفَظُ الدِّيانَةُ، وأمّا غيرهم يقولون ولا يفعلون، فهؤلاء يفعلون ولا يقولون، لا يعرفهم الناس، لهم أسرار مع الله سبحانه وتعالى، لكن بمثل هؤلاء ينتفع الناس فتحصل لهم البركة، فهو يدعو لكل أحد من المسلمين: صغير وكبير، وحاكم ومحكوم، وغني وفقير، ويخص ويعم، وكل بلد من بلدان المسلمين، هؤلاء هم الناس الذين يعرفون الله حق المعرفة.

فينبغي لطالب العلم أن يكون عارفاً بدين الله ﷻ، وهذا يحتاج إلى متانة علم وطول صبر، وليأذا بالأصول الشرعية المتينة، وألا يكون حظُّه عند الناس. اطلب حظَّك عند الله، ولا تطلب من الناس شيئاً، فإنه بقدر ما يكون في قلبك من حظ عند الناس يفوتك العلم والنور. العلم والنور يكون بقدر قوَّة صِلَتِكَ بالله ﷻ؛ فإن كانت قُوَّتُكَ وصِلَتُكَ بالله متينة أحرزت العلم العظيم، وإن كانت ضعيفة فإنك لا تحرز علماً عظيماً.

ذكرنا أن هذا الحديث وإن ضَعُفَ رواية فإنه يَصِحُّ درايةً لأنَّ أصول الشَّرع وقواعده ومقاصده تدلُّ عليه.

وقوله في الحديث: «**حتى يكون هَوَاهُ**»؛ الهوى: الميل المُجَرَّد، ويغلبُ إطلاقه على الميل إلى خلاف الحق، وعند اللالكائي وغيره - بسند صحيح - أن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: (كلُّ هَوًى ضلال)، وهذا يدلُّ على ما ذكرنا أنه يُطْلَقُ غالباً على الميل إلى خلاف الحق.

**سؤال:** طيب لو قال: (هذا كلُّ هوى) ليس غالباً، هذا كُلِّيَّة؟

جوابه: الكُلِّيَّة في اللسان العربي وفي المواضعة الاصطلاحية عند العلماء قد تخرج منها بعض الأفراد، ولا تقدح فيها كما ذكره الشاطبي. والدليل - أن الهوى قد يطلق على مُجَرَّد الميل -: ما في «الصحيح» أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت للنبي ﷺ: «**مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ**»، ما معنى «**في هَوَاكَ**»؟ في إضلالك أو فيما تميل إليه؟ الجواب: فيما تميل إليه، فيطلق الهوى على مُجَرَّد ميل النفس، ويطلق غالباً على الميل إلى خلاف الحق.

والحديث المذكور هنا مما يرجع إلى الميل المُجَرَّد دون الثاني.

والذي جاء به النبي ﷺ هو الدين، وهو قسمان:

• أحدهما: ما لا يصح إسلام العبد إلا به.

• والثاني: ما يصح إسلام العبد دونهُ.

فما كان من الأول ونفي شيء منه عن العبد فإنه يكون نافياً لأصل الإيمان<sup>(١)</sup>، وأما ما كان من الثاني ونفي شيء منه عن العبد فإنه يكون نفيًا لكمال الإيمان.

\* فمثلاً:

✓ من الأول: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**» فمحبّة الرسول

ﷺ من أصل الإيمان، لا يصح إيمان إنسان لا يحب النبي ﷺ.

✓ ومن الثاني: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ**» فمحبّة العبد لأخيه ما يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ من

كمال الإيمان.

فإذا كان نفي الإيمان - في الحديث - مُعلّقاً بالقسم الأول صار نفيًا للأصل، وإن كان مُعلّقاً بالقسم

الثاني صار نفيًا للكمال، يعني قوله ﷺ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**»، إن كان

مُتَعَلِّقُهُ ما جاء به مما يرجع إلى أصل الإيمان صار نفيًا للإيمان، وإن كان يرجع إلى ما جاء به مما يتعلّق

بكمال الإيمان صار نفيًا لكمال الإيمان.

<sup>(١)</sup> وقال الشيخ مرّة: (فما كان من الأول ونفي الإيمان عن تارك شيء منه فإنه يكون نفيًا لأصل الإيمان).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

### الحديث الثاني والأربعون

\* عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ؛ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ، وَلَا أُبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ؛ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ. يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَا تَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا الحديث أخرجه الترمذي في كتاب «الجامع»، وفي إسناده كلامٌ إلا أن الحديث بمجموع طرقه وشواهده من جملة الأحاديث الحسان؛ فهو حديث حسن. وهو مُشتمِلٌ على ذكر ثلاثة أسباب تُحصل بها المغفرة:

✓ أُولَاهَا: الدُّعَاءُ الْمُقْتَرَنُ بِالرَّجَاءِ <sup>(١)</sup>.

✓ والثاني: الاستغفار.

✓ والثالث: توحيد الله، وأشير إليه <sup>(٢)</sup> بنفي الشرك للإعلام بأن غاية التوحيد هدمُ الشرك، هذه غاية التوحيد، المقصود من حصول التوحيد في الناس أن يهدمَ الشرك فيُنْفَى من قلوبهم ويُنفَى من أرضهم. وأخر ذكره مع جلالة قدره لعظم أثره فإنه أعظم موجبات المغفرة؛ كما في الحديث المذكور: «لَا تَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» لَمَّا قَالَ: «إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَا تَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

وال«قُرَاب»: بضم القاف وكسر هاء، وهو مِلَأُ الشَّيْءِ.

وال«عَنَان»: بفتح العين، وهو السحاب.

(١) الشيخ: لِمَاذَا قُرِنَ الدُّعَاءُ بِالرَّجَاءِ؟ الجواب: للإعلام بأنه صادرٌ من قلبٍ حاضرٍ لا من ساءٍ لاهٍ.

(٢) الشيخ: وأشير إليه بماذا؟ كيف ذُكِرَ في الحديث توحيد الله؟

الطالب: بنفي الشرك.

الشيخ: وأشير إليه بنفي الشرك للإعلام بأن غاية التوحيد هدمُ الشرك، هذه غاية التوحيد. المقصود من حصول التوحيد في الناس أن يهدمَ الشرك فيُنْفَى من قلوبهم ويُنفَى من أرضهم.



\* من قواعد أهل العربية: يقولون: (إِذَا غَمُضْتَ عَلَيْكَ حَرَكَةُ كَلِمَةٍ فَاجْعَلْهَا فَتْحًا) يعني هل هو العِنَانُ أو العُنَانُ أو العَنَانُ - الذي هو السحاب -؟ فأنت اجعلها فتحًا، لماذا؟ لأنَّ لغة العرب سَهْلَةٌ واضحة، والمقارن للسهولة - غالبًا - الفتح، وهذا من أسرار العربية. الذي يُمازج علم العرب في كلامهم يَجِدُ لهم أسرارًا، وهذه الأسرار صارت موجودةً في الخطاب الشرعي، تجد لماذا قيل في الخطاب الشرعي كذا، ولم يُقل كذا؟ لمعنى. الله ﷻ قال: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦].

**سؤال:** ما معنى ﴿لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾؟

**الجواب:** لا انقطاع، هذا الفصم: معناه القطع.

**سؤال:** طيب، والقصم؟

**الجواب:** الكسر، لما كان الكسر أشدَّ من القطع جيءَ بالقاف التي هي أقوى، لأنَّ القاف من حروف الاستعلاء، والفاء من حروف الاستيفال، فجيءَ بالقاف.

هذا الوضع اللُّغوي ذو الأسرار ينعكس في الخطاب الشرعي، فلذلك لا يفهم أبدًا الكتاب والسُّنة مَنْ لَمْ يَكُنْ له علم بالعربية؛ فطلب علم العربية لازم، ولا أعني بالعربية النحو فقط؛ بل ينبغي أن يأخذ بِقَدَرٍ واسعٍ من فنون العربية الاثنا عشر أو الأقل - على خلافٍ فيها - كالنحو، والصَّرف، والمعاني، والبديع، والبيان، والاشتقاق، والمُحاضرات - ومنها التاريخ -، والإنشاء والقوافي، وهكذا. هذا لا بُدَّ!

طالب العلم إذا لم يطلب العربية لا يذوق حلاوة الخطاب الشرعي، يقول ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ - شيخ المُفسِّرين -: (عَجِبْتُ لِمَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَيْفَ يَجِدُ لَذَّتَهُ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ تَفْسِيرَهُ؟! يعني لا تجد لذة القرآن بدون معرفة تفسيره، وتفسيره بالعربية لأنَّه كتابًا عربيًّا و﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الزُّمَر: ٢٨]. العربية سهلة لكنَّ البُعد عنها وسوء طُرُق تعليمها وعدم المُبالاة بها - وهذا داءٌ قديمٌ في هذا البلد - جَعَلَ النَّاسَ يُضَيِّعُونَ هذه المعرفة التي تَلْزِمُهُمْ مِمَّا يَزِيدُهُمْ فَهْمًا بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.

ينبغي أن يجتهد طالب العلم أن يُصِيبَ حَظَّهُ من العربية، وأقلُّ ذلك أن يقرأ مُختصراتٍ فيه، ولا سِيَّما في مُفرداتِ اللغة. وكانوا قبل يحفظون كفاية ابن الأجدابي يُسمُّونها: «كِفَايَةُ الْمُتَحَفِّظِ وَنَهَايَةُ الْمُتَلَفِّظِ» يعني الغاية، وهي مَتْنٌ وَجِيزٌ، وعليها شَرَحٌ نفيسٌ اسمه: «تَحْرِيرُ الْكِفَايَةِ» لابن الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ، وهذا ابن الطَّيِّبِ إذا وَجَدَتْ كِتَابًا لَهُ فَخَذَهُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ - بعد الطبقة القديمة من القرون المتقدمة مِمَّنْ له معرفة باللغة - مثل هذا الرجل، لا يوجد أبدًا - مِمَّنْ خرج بعد السبعمئة وما بعدها إلى يومنا هذا - رجلٌ كهذا

الرجل في معرفته بالعربية، وله كُتُبٌ كثيرةٌ طُبِعَ بعضُها، منها: «إضاءة الأدْمُوس» وهي حاشيتهُ على «القاموس»، وكما يقول الدَّارِقُطْنِي: (لولا البخاري لَمَّا راح مُسْلِمٌ ولا جاء)؛ كذلك: (لولا ابن الطَّيِّب لَمَّا راح الزَّيْدِي ولا جاء)، «تاج العروس» هو فيه عالمةٌ على شَيْخِهِ ابن الطَّيِّب، إمَّا بالنقل عن «إضاءة الأدْمُوس»، أو بسؤاله ونقل بعض المسائل عنه. وله كُتُبٌ نفيسةٌ، منها كذلك: «شرح الاقتراح» واسمه «فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح»<sup>(1)</sup> في شرح كتاب الاقتراح في أصول النحو للسيوطي، وله كذلك كتابٌ نفيسٌ مخطوطٌ في مُجلَّدَيْن - عَجَّلَ اللهُ بفرجه - بمكتبة خاصة، اسمه: «المُسْفَر في شرح المَزْهَر»، «المَزْهَر» في علوم اللُّغة للسيوطي وقد شرحه، وله كذلك «شرحُ مَوْطَأَةِ الفَصِيح» لابن المَرْحَل، وهو كتابٌ حافلٌ من أحسنِ كُتُبِ المتأخرة في بيان معاني كلام العرب، لأنَّ كتاب «الفصيح» كان عمدة، ونَظَمَهُ ابن المَرْحَل في «مَوْطَأَةِ الفَصِيح» وشرحه هو في كتابٍ كبير، حَقَّقَ بعضُهُ قديمًا في الأزهر، وأظنُّهم كانوا يستكملون تحقيقه، وعسى أن يطبعوه فهو كتابٌ نافع. وفي جامعة الإمام أو الملك سعود - فيما أظن - صَوَّرْتُهَا لكن قديم هذا، نسخة كاملة بخطِّ حَسَنِ ينبغي أن يَحْرِصَ عليها طالبُ العلم.

(1) تنبيه: قال الشيخ هنا: (واسمه «نشر طي الانشراح في شرح كتاب الاقتراح»)، ولعل الشيخ اختصر اسمه، ولكن عنوانه الكمال هو المثبت



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### خاتمة الكتاب

فهذا آخر ما قصدته من بيان الأحاديث التي جمعت قواعد الإسلام، وتضمنت ما لا يُحصى من أنواع العلوم، في الأصول والفروع والآداب، وسائر وجوه الأحكام. وها أنا أذكر بابًا مختصرًا جدًا في ضبط خفي ألفاظها مُرتبة؛ لئلا يُغلطَ في شيء منها، وليستغنيَ بها حافظها عن مراجعة غيره في ضبطها.

ثم أشرع في شرحها - إن شاء الله تعالى - في كتابٍ مُستقلٍّ، وأرجو من فضل الله تعالى أن يُوفّقني فيه لبيان مُهمّاتٍ من اللّطائف، وجُمَلٍ من الفوائد والمعارف، لا يستغني مسلمٌ عن معرفة مثلها، ويظهر لمطالعها جزالة هذه الأحاديث وعِظَمُ فضلها، وما اشتملت عليه من النّفائس التي ذكّرتها، والمُهمّات التي وصفتها، ويعلمُ بها الحكمة في اختيار هذه الأحاديث الأربعين، وأنّها حقيقةٌ بذلك عند الناظرين. وإنّما أفردتها عن هذا الجزء لسهولة حفظ الجزء بانفراده، ثم من أراد ضمّ الشرح إليه فليفعل، والله عليه المنة بذلك، إذ يقفُ على نفائس اللّطائف المستنبطة من كلام من قال الله في حقّه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾، والله الحمدُ أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً.

لَمَّا فَرَعَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى مِنْ سَرْدِ الْأَحَادِيثِ الْجَامِعَةِ قَوَاعِدَ الْإِسْلَامِ وَأَصُولَهُ أَشَارَ إِلَى انْتِهَاءِ مَقْصُودِهِ مِنْهَا تَنْبِيهاً إِلَى انْتِهَاءِ عَدِّهَا إِلَى مَا ذَكَرَ.

فَعَدَّةُ أَحَادِيثِ الْأَرْبَعِينَ:

- باعتبار الإجمال: اثنان وأربعون حديثاً.
- باعتبار التفصيل: ثلاثة وأربعون حديثاً<sup>(١)</sup>.

(١) الشيخ: لماذا؟

الطالب: هناك حديث فيه حديثان.

الشيخ: ما هو؟

الطالب: حديث وابصة بن معبد والنّوَّاس بن سَمْعَانَ.

الشيخ: حديث وابصة بن معبد والنّوَّاس بن سَمْعَانَ، ولكن كم رقمه؟

الطالب: الحديث السابع والعشرون.

الشيخ: أحسنت، الحديث السابع والعشرون، وهو حديث النّوَّاس بن سَمْعَانَ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ثم بين أنه يذكر بعد فيما يأتي: (باباً مختصراً جداً في ضبط خفي ألفاظها)؛ أي: الغامض منها، يستعان به على معرفة كيفية أداء تلك الكلمات.

وضبطها رحمه الله بالحروف لا الحركات، لأن ضبط الحركات يدخله الاختلال، وأما ضبط الحروف فإنه لا يدخله الاختلال غالباً. وضبط الحركات هو بوضعها والإشارة إليها بفتحة أو ضمة أو كسرة، وأما ضبط الحروف فهو الإنباء عن ذلك؛ كقولنا: (سمعان): بكسر أوله وفتح، يعني (سمعان) و(سمعان)؛ فيعرف أن فيه اللغتان، وضبط الحروف أمتن وأنفع من ضبط الحركات.

والحامل لاتباعه بالباب المذكور أمران:

• الأول: منع الغلط في قراءتها؛ كما قال: (لئلا يغلط في شيء منها)، لأن اللحن في الحديث مستقبح أكثر من استباحه في غيره من الكلام لأنه كلام النبي ﷺ الذي هو أفصح العرب؛ كما في الحديث: «أنا أفصح من نطق بالضاد» ولا أصل له، هذا حديث مشهور، يكتبونه بعض أهل العربية: «أنا أفصح من نطق بالضاد» ولا أصل له<sup>(١)</sup>.

• والثاني: إغناء حافظ تلك الضبوط عن مراجعة غيره في تحقيق ضبطها؛ كما قال: (وليس تغني بها حافظها عن مراجعة غيره في ضبطها).

ثم وعد المصنف أن يشرح الأحاديث التي انتخبها في كتاب مستقل<sup>(٢)</sup>.

(١) قال الشيخ: من اللطائف: أنني أول نسخة اشتريتها من الأجرامية - أظن كنت في المتوسط - مكتوب عليها حديث حفظته، مكتوب بعده حديث شريف: «تعلموا العربية، وعلموها الناس» ولا أصل له، ومنه أيضاً هذا الحديث: «أنا أفصح من نطق بالضاد» هذا حديث لا أصل له، لكنه ﷺ هو أفصح الخلق بما أنزل الله ﷻ عليه من كتاب مبین، وبما كان عليه من أرومة في أصله ترجع إلى قريش الذين كانوا أفصح العرب.

(٢) الشيخ: وهذا الكتاب المستقل، هل هو عند أحد منكم؟ شرح «الأربعين» للنووي، ما أحد عنده؟

الطالب: نعم.

الشيخ: إن كان عندك فتدققاً به الليلة، وضعه في نار واحرقه، لأن هذا ليس للنووي، هذا الكتاب المطبوع الذي بأيدي الناس يقولون: «شرح الأربعين للنووي» ليس للنووي رحمه الله، فهو كتاب مدعى مكذوب عليه منسوباً إليه؛ لأنه كما صرح تلميذه - أبو الحسن علي بن العطار -: أنه مات ولم يشرحها. وابن العطار ما لقبه؟ يُسمونه (مختصر النووي) يعني النووي الصغير، لأنه لازمه ملازمة عظيمة فانتفع به انتفاعاً عظيماً، فهو ذكر أن شيخه النووي لم يشرح كتابه «الأربعين»؛ فالذي عند الناس الآن «شرح الأربعين» للنووي، و«شرح الأربعين» لابن دقيق العيد، هذه كلها لا تصح نسبتها إليها.

وأنفع شُروح «الأربعين» التي ينبغي أن يستفيد منها الطالب هو «جامع العلوم والحكم»، هذا أنفع شُروح «الأربعين»، ومن لم يبلغ الوصول إليه - لأنّه كتابٌ فيه علمٌ كثير - فعليه بـ«شرح الأربعين النووية» للعلامة محمد بن صالح بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ، فهذا الكتاب الثاني الذي ذكرناه، هذا ممّا يَقْرُبُ إلى الجَمِّ الغفيرِ منكم أن يستفيد منه.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

## باب

### الإشارات إلى ضبط الألفاظ المشكلات

هذا الباب وإن تَرَجَّمَتْهُ بِالْمُشْكِلَاتِ؛ فَقَدْ أُنبِئُ فِيهِ عَلَى أَلْفَاظٍ مِنَ الْوَاضِحَاتِ.

- فِي الْخُطْبَةِ «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا»؛ رُوي بِتَشْدِيدِ الضَّادِ وَتَخْفِيفِهَا، وَالتَّشْدِيدُ أَكْثَرُ، وَمَعْنَاهُ: حَسَنَهُ وَجَمَّلَهُ.

### الحديث الأول

- «أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»؛ هُوَ أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

- قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»؛ الْمُرَادُ لَا تُحَسَبُ الْأَعْمَالُ الشَّرْعِيَّةُ إِلَّا بِالنِّيَّةِ.

- قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَهَجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»؛ مَعْنَاهُ: مَقْبُولُهُ.

قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (مَعْنَاهُ: مَقْبُولُهُ): الْمَعْهُودُ فِي خُطَابِ الشَّرْعِ أَنْ يُقَالَ: (مُتَقَبَّلَةٌ) لَا (مَقْبُولَةٌ)؛ لِأَنَّ التَّقَبُّلَ يَتَضَمَّنُ مَحَبَّةَ اللَّهِ لِلْعَامِلِ وَرِضَاهُ عَنْهُ، وَكَانَ دَعَاءُ الْأَنْبِيَاءِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾ [البقرة: ١٢٧]، وَلَا يَقُولُونَ: (رَبَّنَا أَقْبَلْ مِنَّا)، لِأَنَّ الْقَبُولَ يَحْصُلُ بِهِ صِحَّةُ الْعَمَلِ وَإِجْزَاؤُهُ، وَأَمَّا التَّقَبُّلُ فَيَحْصُلُ بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ مَحَبَّةُ اللَّهِ وَرِضَاهُ؛ فَالَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مِنْ دَعَاءِ الْعَبْدِ هُوَ قَوْلُهُ: (رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا)، وَلَا يَقُلْ: (رَبَّنَا أَقْبَلْ مِنَّا) لِأَنَّهَا دَرَجَةٌ دُونَهَا فِي الْكَمَالِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثاني

- «لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ»؛ هُوَ بَضْمُ الْيَاءِ مِنْ «يُرَى».

- قَوْلُهُ: «تُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ»؛ مَعْنَاهُ: تَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ قَدَّرَ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ، وَأَنَّ جَمِيعَ

الْكَائِنَاتِ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدَرِهِ، وَهُوَ مَرِيدٌ لَهَا.

---

هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ الْقَدَرِ لَا يَسْتَوْفِي جَمِيعَ مَا خِذَهُ الْمُعْتَدُّ بِهَا شَرْعًا. وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْقَدَرَ شَرْعًا: هُوَ عِلْمُ اللَّهِ بِالْكَائِنَاتِ<sup>(١)</sup>، وَكِتَابَتُهُ لَهَا، وَمَشِيئَتُهُ وَخَلْقُهُ إِيَّاهَا، هَذَا تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي، وَهُوَ وَعَاءٌ جَامِعٌ لِحَقِيقَةِ الْقَدَرِ شَرْعًا، فَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِيهِ بَعْضُ تِلْكَ الْحَقِيقَةِ لَا كَمَالُهَا.

<sup>(١)</sup> قَالَ الشَّيْخُ: وَالْمُرَادُ بِالْكَائِنَاتِ: الْوَقَائِعُ وَالْحَوَادِثُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

- قَوْلُهُ: «فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا؟»؛ هُوَ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ؛ أَيِ عَلَامَتِهَا، وَيُقَالُ: أَمَارٌ بِلَا هَاءٍ؛ لَغْتَانٍ، لَكِنَّ

الرَّوَايَةُ بِالْهَاءِ.

**سؤال:** ما معنى قوله: (لَكِنَّ الرَّوَايَةَ بِالْهَاءِ)؟

الجواب: يعني أَنَّهُ بِاعْتِبَارِ النِّقْلِ اللُّغَوِيِّ فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ لُغَةٍ، وَلَكِنْ بِاعْتِبَارِ النِّقْلِ الْحَدِيثِيِّ فِيهِ لُغَةٌ وَاحِدَةٌ. وَالْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ إِذَا غَمُضَ وَجْهُ نَقْلِهِ فُزِعَ إِلَى اللُّغَةِ، أَمَّا إِذَا تَحَقَّقَ اكْتِفَايَ بِهِ؛ مِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ، عُرِفَ وَجْهُ نَقْلِهِ وَأَنَّهُ «أَمَارَتُهَا» - كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» - بِالْإِفْرَادِ، فَيَكُونُ (أَمَارٌ) بِدُونِ هَاءٍ، وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً مِنْ جِهَةِ اللُّغَةِ لَكِنَّهَا لَمْ تُنْقَلْ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ؛ فَإِنْ غَمُضَ وَلَمْ نَعْرِفْ وَجْهَ النِّقْلِ النَّبَوِيِّ عِنْدَ ذَلِكَ يُحْمَلُ عَلَى اللُّغَةِ الَّتِي تَحْتَمِلُهُ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ ﷺ: «وَذُرْوَةٌ سَنَامِي»، فَإِنَّ «ذِرْوَةً» تَكُونُ بِالْكَسْرِ وَتَكُونُ بِالضَّمِّ: «ذُرْوَةٌ» وَ«ذِرْوَةٌ»؛ فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ هَكَذَا أَوْ هَكَذَا، وَأَمَّا الْفَتْحُ فَلُغَةٌ ضَعِيفَةٌ رَدِيئَةٌ مِمَّا يَنْبَغِي عَزْلُهَا عَنِ الْخَطَابِ النَّبَوِيِّ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

- قَوْلُهُ: «تَلَدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا»؛ أَي سَيِّدَتَهَا، ومعناه: أَنْ تَكْثُرَ السَّرَارِيُّ حَتَّى تَلَدَ الْأُمَّةُ السَّرِيَّةَ بِنْتًا لِسَيِّدِهَا، وَبِنْتُ السَّيِّدِ فِي مَعْنَى السَّيِّدِ، وَقِيلَ: يَكْثُرُ بَيْعُ السَّرَارِيِّ، حَتَّى تَشْتَرِيَ الْمَرْأَةُ أُمُّهَا وَتَسْتَعْبِدَهَا جَاهِلَةً بِأَنَّهَا أُمُّهَا، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَقَدْ أَوْضَحْتُهُ فِي «شرح صحيح مسلم» بدلائله وجميع طرقه.
- قَوْلُهُ: «الْعَالَةَ»؛ أَي الْفُقَرَاءَ، ومعناه: أَنَّ أَسَافِلَ النَّاسِ يَصِيرُونَ أَهْلَ ثَرَوَةٍ ظَاهِرَةٍ.
- قَوْلُهُ: «لَبِثْتُ مَلِيًّا»: هُوَ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ؛ أَي زَمَانًا كَثِيرًا، وَكَانَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، هَكَذَا جَاءَ مُبَيَّنًا فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

قوله: (وكان ذلك ثلاثًا): ثلاث ليال أم ثلاثة أيام؟ لأنه قال: (وكان ذلك ثلاثًا، هكذا جاء مُبَيَّنًا).

**الطالب:** ليال.

الشيخ: لماذا؟

**الطالب:** مخالفة للمعدود.

الشيخ: مخالفة للمعدود؛ ف(ثلاثًا) مُذَكَّرٌ، فيكون المعدود مُؤَنَّثًا، لكن أهل العربية ما [يرضون]<sup>(١)</sup>، أهل العربية يقولون: (إِذَا حُذِفَ الْمَعْدُودُ جَازَ التَّذْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ)، ويستدلون<sup>(٢)</sup> بحديث أبي أيوب في «صحيح مسلم»: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَاتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ»؛ «سِتًّا»: يَعْنِي سِتَّةَ أَيَّامٍ، وَلَوْ عَلَى الْقَاعِدَةِ لَقُلْنَا: (سِتَّةً)، وَلَكِنْ قَالَ: «سِتًّا» لِأَنَّهُ حَذَفَ الْمَعْدُودَ، فَإِذَا حُذِفَ الْمَعْدُودُ جَازَ التَّذْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ ثَلَاثَ لَيَالٍ، لَكِنْ وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَيَالٍ عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ فِي مُسْتَخْرَجِهِ عَلَى «صحيح مسلم».

(١) تنبيه: شكٌ مني، لأن الكلام غير واضح.

(٢) قال الشيخ: يعني أهل العربية المتمكنين، لأن أهل العربية في الحديث لهم أحوال، لكن يستدل المتمكن منهم بحديث: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَاتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ».

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الخامس

- قَوْلُهُ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»؛ أي مردودٌ؛ كَالْخَلْقِ بِمَعْنَى الْمَخْلُوقِ.

### الحديث السادس

- قَوْلُهُ: «فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِلدِّينِ وَعِزُّهُ»؛ أي صَانَ دِينَهُ، وَحَمَى عِزُّهُ مِنْ وَقُوعِ النَّاسِ فِيهِ.

- قَوْلُهُ: «يُوشِكُ» هُوَ بَضْمُ الْيَاءِ وَكَسْرُ الشَّيْنِ؛ أَيْ يُسْرِعُ وَيَقْرُبُ.

- قَوْلُهُ: «حِمَى اللَّهِ مَحَارِمَهُ»؛ معناه: الَّذِي حَمَاهُ اللَّهُ تَعَالَى وَمَنْعَ دُخُولَهُ؛ هُوَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي حَرَّمَهَا.

### الحديث السابع

- قَوْلُهُ: «عَنْ أَبِي رُقَيَّْةٍ»؛ هُوَ بَضْمُ الرَّاءِ وَفَتْحُ الْقَافِ وَتَشْدِيدُ الْيَاءِ.

- قَوْلُهُ: «الدَّارِيَّ»؛ مَنْسُوبٌ إِلَى جَدِّ لَهُ اسْمُهُ الدَّارُ، وَقِيلَ: إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: دَارَيْنَ، وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا:

الدَّيْرِيُّ نِسْبَةً إِلَى دَيْرٍ كَانَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ، وَقَدْ بَسَطْتُ الْقَوْلَ فِي إِضَاحِهِ فِي أَوَائِلِ «شرح صحيح مسلم».

قوله رَحِمَهُ تَعَالَى: (قيل: إلى موضع يُقال له: دَارَيْنَ) ذَكَرَ ابْنُ طَاهِرٍ فِي «الأنساب المُتَّفِقَةُ» عَنْ أَبِي الْمُظَفَّرِ

الْأَدِيبِ النَّسَّابَةِ: (أَنَّهُ غَلَطَ فَاحِشٌ)، فَلَيْسَ نِسْبَةً لَهُ.

وقوله: (ويُقال فيه أَيْضًا: الدَّيْرِيُّ نِسْبَةً إِلَى دَيْرٍ كَانَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ) يَعْنِي قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَكَانَ حَقِيقًا

بِالْمُصَنِّفِ أَنْ يُقَيِّدَهُ بِهِ لئَلَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّ اتِّخَاذَ الْأَدِيرَةِ وَالصَّوَامِعِ وَالْغَارَاتِ - لِلانْفِرَادِ بِالتَّعَبُّدِ - مِنْ شَعَائِرِ

الْإِسْلَامِ، وَقَدْ فَعَلَ الْمُصَنِّفُ فِي كِتَابِيهِ الْآخَرِينَ: «شرح مُسْلِمٍ» وَ«تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» فَقَيَّدَهُ بِذَلِكَ،

فِيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: (إِلَى دَيْرٍ كَانَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ لَمَّا كَانَ نَصْرَانِيًّا) فَإِنَّ تَمِيمًا كَانَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ

نَصْرَانِيًّا.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث التاسع

– قَوْلُهُ: «وَاخْتِلَافُهُمْ»؛ هُوَ بَضْمُ الْفَاءِ لَا بِكسْرِهَا.

### الحديث العاشر

– قَوْلُهُ: «غُذِيَ بِالْحَرَامِ»؛ هُوَ بَضْمُ الْغَيْنِ وَكسْرُ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ الْمُخَفَّفَةِ.

---

قَوْلُهُ: (بِضْمِ الْغَيْنِ وَكسْرِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ الْمُخَفَّفَةِ)، وَذُكِرَ أَيْضًا تَشْدِيدُهَا: «غُذِّي»، وَالْمَشْهُورُ التَّخْفِيفُ، وَنَقَلَ التَّشْدِيدَ الْجَرْدَانِي فِي «شرح الأربعين» عَنْ كِتَابِ «المصابيح»، وَشَرَحَ الْجَرْدَانِي شَرْحًا مُخْتَصَرًا نَافِعًا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

### الحديث الحادي عشر

- قَوْلُهُ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ»؛ بفتح الياء وضمّها لغتان، والفتحُ أفصح وأشهر، ومعناه: اترك ما شككت فيه، واعدل إلى ما لا تشكُّ فيه.

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: (معناه: اترك ما شككت فيه) إلى آخره، مَصِيرٌ منه إلى تفسيرِ الرِّيبِ بالشَّكِّ، وتَقَدَّمَ أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ الرِّيبَ هُوَ <sup>(١)</sup>: قَلَقُ النَّفْسِ واضْطْرَابُهَا، وَمِمَّنْ قَالَ بهذا: أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَتَلْمِيزُهُ ابْنُ الْقَيِّمِ، وَحَفِيدُهُ بِالتَّلْمِذَةِ ابْنُ رَجَبٍ، وَقَوْمًا قَبْلَهُمْ وَقَوْمًا بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ. فَالرِّيبُ قَدْرٌ زَائِدٌ عَنِ الشَّكِّ لِأَنَّ أَصْلَ الشَّكِّ التَّدَاخُلُ، فَهُوَ تَدَاخُلٌ يَزِيدُ اضْطِرَابًا وَقَلَقًا، فَهُوَ شَكٌّ وَزِيَادَةٌ؛ فَمَنْ فَسَّرَهُ بِالشَّكِّ، إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ وُجُودِ قَدْرٍ مِنَ التَّدَاخُلِ فِيهِ فَحَقٌّ، وَأَمَّا بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ مَعْنَاهُ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ فَلَا.

<sup>(١)</sup> الشيخ: وَتَقَدَّمَ أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ الرِّيبَ هُوَ؟

الطالب: ...

الشيخ: هُوَ قَلَقُ النَّفْسِ واضْطْرَابُهَا، مِنْ ذَكَرَ هَذَا؟

الطالب: ...

الشيخ: لَازِمٌ تَحْفَظُونَ مَسَائِلَ التَّحْقِيقِ، لَكِي لَا تَقُولُونَ: (قَالَ صَالِحٌ)، وَإِنَّمَا تَقُولُونَ: (أُولَئِكَ الْمُحَقِّقِينَ) لِأَنَّكَ إِذَا ذَكَرْتَ هَؤُلَاءِ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِمَّنْ يُعْظَمُهُمْ مَقَالًا، وَإِنْ كَانَ الْعِبْرَةُ بِالأَدَلَّةِ، لَكِنَّ النَّاسَ صَارُوا يَعْظَمُونَ النَّاسَ دُونَ الأَدَلَّةِ غَالِبًا.

الطالب: شيخ الإسلام ابن تيمية.

الشيخ: أَحْسَنْتَ، مِمَّنْ قَالَ بِهَذَا: أَبُو الْعَبَّاسِ بَنُ تَيْمِيَّةَ، وَتَلْمِيزُهُ ابْنُ الْقَيِّمِ، وَحَفِيدُهُ بِالتَّلْمِذَةِ ابْنُ رَجَبٍ، وَقَوْمًا قَبْلَهُمْ وَقَوْمًا بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثاني عشر

– قَوْلُهُ: «يَعْنِيهِ»: بفتح أوله.

### الحديث الرابع عشر

– قَوْلُهُ: «الثَّيْبُ الزَّانِي»؛ معناه: الْمُحْصَنُ إِذَا زَنَى، وللإحصان شروطٌ معروفةٌ في كتب الفقه.

### الحديث الخامس عشر

– قَوْلُهُ: «أَوْ لِيَصُمْتُ»؛ بضم الميم.

قوله: (بضم الميم) وَسَمِعَ كَسَرُهَا أَيْضًا، وهو القياس، يعني «لِيَصُمْتُ»: «لِيَصُمْتُ».

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث السابع عشر

- «الْقِتْلَةُ» و«الذَّبْحَةُ»: بكسر أوليهما.
- قَوْلُهُ: «وَلْيُحَدَّ»؛ هو بضمّ الياء وكسر الحاء وتشديد الدال، يُقال: أَحَدَ السَّكِينِ وَحَدَّهَا واستَحَدَّهَا بمعنى.

### الحديث الثامن عشر

- «جُنْدُبٌ»: بضمّ الجيم، وبضمّ الدال وفتحها.
- و«جُنَادَةٌ»: بضمّ الجيم.

### الحديث التاسع عشر

- «تُجَاهَكَ»: بضمّ التاء وفتح الهاء؛ أي أَمَامَكَ كما في الرواية الأخرى.
- «تَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ»؛ أي تَحَبَّبَ إِلَيْهِ بِلِزُومِ طَاعَتِهِ، واجتنابِ مخالفته.

قوله: («تُجَاهَكَ»: بضمّ التاء وفتح الهاء) ذَكَرَ الْفَيْرُوزُ أَبَادِي أَنَّ تُجَاهَ تَجِيءُ مُثَلَّثَةً، يعني: (تُجَاه)، و(تَجَاه)، و(تَجَاه).

وصاحب «القاموس» له كتابٌ مُفْرَدٌ فِي الْمُثَلَّثَاتِ اسمه: «الدُّرَرُ الْمُبَيَّنَّةُ وَالْغُرُرُ الْمُثَلَّثَةُ»<sup>(١)</sup>، ولغيره كتبٌ فيه، لكن كتابُهُ مِنَ الْكُتُبِ الْمُتَوَسِّطَةِ.

<sup>(١)</sup> تنبيه: ذكر الشيخ - حفظه الله - اسم الكتاب فقال: «الدُّرَرُ الْمُبَيَّنَّةُ فِي الْكَلِمَاتِ الْمُثَلَّثَةِ»، ولما بحثت عن الكتاب بهذا الاسم لم أجده، والذي وجدته هو المثلث في الشرح، وبعضهم يقدم ويأخر في العنوان فيقول: «الغُرُرُ الْمُثَلَّثَةُ وَالْدُّرَرُ الْمُبَيَّنَّةُ». والله أعلم.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

### الحديث العشرون

- قَوْلُهُ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»؛ معناه: إِذَا أَرَدْتَ فَعَلَ شَيْءٍ؛ فَإِنْ كَانَ مِمَّا لَا تَسْتَحِي مِنْ اللَّهِ وَمِنْ النَّاسِ فِي فَعْلِهِ فَافْعَلْهُ؛ وَإِلَّا فَلَا، وَعَلَى هَذَا مَدَارُ الْإِسْلَام.

تَقَدَّمَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِنْشَاءً وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا، فَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ - هُنَا - بَعْضَ مَعْنَاهُ، وَمَعْنَاهُ الْأَوْسَعُ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِيمَا تَقَدَّمَ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الحادي والعشرون

- «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ»؛ أي استقم كما أُمِرْتَ؛ مُمْتَثِلًا أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى، مُجْتَنِبًا نَهْيَهُ.

### الحديث الثالث والعشرون

- قَوْلُهُ رَحِمَهُ تَعَالَى: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»؛ المراد بالطُّهُورُ الوُضوءُ، قيل: معناه ينتهي تضعيفُ ثوابه إلى نصف أجر الإيمان، وقيل: الإيمانُ يَجِبُ ما قبله مِنَ الخطايا، وكذلك الوُضوءُ، ولكنَّ الوُضوءَ تَتَوَقَّفُ صِحَّتُهُ عَلَى الإيمانِ فَصَارَ نَصْفًا، وقيل: المرادُ بِالْإِيمَانِ الصَّلَاةُ، وَالطُّهُورُ شرطٌ لَصِحَّتِهَا؛ فَصَارَ كَالشَّطْرِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ رَحِمَهُ تَعَالَى: (وَقِيلَ: الْإِيمَانُ يَجِبُ ما قبله مِنَ الخطايا، وكذلك الوُضوءُ) أَمَّا كَوْنُ الْإِيمَانِ جَابًا لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الخطايا - أي هَادِمًا لَهَا مُزِيلًا - فَهَذَا ثَبَتَ فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِيِّ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِسْلَامُ يَهْدِمُ ما قبله»، فَيَتَضَمَّنُ ذَلِكَ جَمِيعَ الْخَطَايَا مِنَ الصَّغَائِرِ وَالْكِبَائِرِ، وَأَمَّا الْوُضوءُ فَلَمْ يَرِدْ فِيهِ حَدِيثٌ خَاصٌّ، وَإِنَّمَا أَحَادِيثُ عَامَّةٌ تَدُلُّ عَلَى تَكْفِيرِهِ الْخَطَايَا، وَهِيَ عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ - وَنُقِلَ فِيهِ الْإِجْمَاعُ - مُخْتَصَّةٌ بِالصَّغَائِرِ دُونَ الْكِبَائِرِ، فَيَكُونُ الْإِيمَانُ جَابًا لِلْخَطَايَا بِاعْتِبَارِ الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِيهِ خَاصَّةً - وَهُوَ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِيِّ - وَبِشُمُولِهِ الصَّغَائِرِ وَالْكِبَائِرِ ثَانِيًا، وَأَمَّا الْوُضوءُ فَفِيهِ أَحَادِيثُ عَامَّةٌ تَدُلُّ عَلَى تَكْفِيرِهِ الْخَطَايَا لَكِنَّهَا الصَّغَائِرُ فِي أَصَحِّ قَوْلِي أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبَقِيَّةُ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ تَقَدَّمَ تَبْيَاضُهُ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

- قَوْلُهُ رَحِمَهُ تَعَالَى: «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ»؛ أي ثوابها.
- «وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ»؛ أي لو قُدِّرَ ثوابُهما جِسْمًا لَمَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَسَبِيْهُ: مَا اشتملتا عليه من التَّنْزِيْهِ وَالتَّقْوِيْضِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
- «وَالصَّلَاةُ نُورٌ»؛ أي تمنع من المعاصي، وتنهى عن الفحشاء، وتَهْدِي إِلَى الصَّوَابِ، وَقِيلَ: يَكُونُ ثَوَابُهَا نُورًا لِمَالِكِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهَا سَبَبٌ لِمُتَنَادَةِ الْقَلْبِ.
- «وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ»؛ أي حُجَّةٌ لِمَالِكِهَا فِي أَدَاءِ حَقِّ الْمَالِ، وَقِيلَ: حُجَّةٌ فِي إِيْمَانِ صَاحِبِهَا؛ لِأَنَّ الْمُنَافِقَ لَا يَفْعَلُهَا غَالِبًا.
- «وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ»؛ أي الصَّبْرُ الْمَحْبُوبُ، وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالبَلَاءِ وَمَكَارِهِ الدُّنْيَا، وَعَنِ الْمَعَاصِي، وَمَعْنَاهُ: لَا يَزَالُ صَاحِبُهُ مُسْتَضِيًّا مُسْتَوِرًّا عَلَى الصَّوَابِ.
- «كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَايَعُ نَفْسَهُ»؛ معناه: كُلُّ إِنْسَانٍ يَسْعَى بِنَفْسِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَبِيعُهَا لِلَّهِ تَعَالَى بِطَاعَتِهِ، فَيُعْتِقُهَا مِنَ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبِيعُهَا لِلشَّيْطَانِ وَالهَوَى بِاتِّبَاعِهِمَا.
- «فَيُوبِقُهَا»؛ أي يَهْلِكُهَا، وَقَدْ بَسَطْتُ شَرْحَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي أَوَّلِ «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، فَمَنْ أَرَادَ زِيَادَةً فَلْيَرْاجِعْهُ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

#### الحديث الرابع والعشرون

- قَوْلُهُ تَعَالَى: «حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي»؛ أي تَقَدَّسْتُ عَنْهُ، فَالظُّلْمُ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ مُجَاوِزُ الْحَدِّ أَوْ التَّصَرُّفُ فِي غَيْرِ مُلْكٍ، وَهُمَا جَمِيعًا مُحَالٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى.

تَقَدَّمَ أَنَّ الْمُخْتَارَ فِي الظُّلْمِ أَنَّهُ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، كَمَا حَقَّقَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي «شَرْحِ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ»، وَهِيَ رِسَالَةٌ مُفْرَدَةٌ.

وَبَيَانُ حَقِيقَةِ الظُّلْمِ مَسْأَلَةٌ كَبِيرَةٌ فِي الْإِعْتِقَادِ فِيهَا خِلَافٌ طَوِيلٌ، وَلَكِنَّ خِلَاصَةَ كَلَامِ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ تَيْمِيَّةٍ فِي تَحْقِيقِهَا - فِي الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ - : أَنَّ الظُّلْمَ هُوَ وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

- قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَلَا تَظَالَمُوا»؛ هُوَ بَفَتْحِ التَّاءِ؛ أَي لَا تَتَظَالَمُوا.
- قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيْطُ»؛ هُوَ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَفَتْحِ الْيَاءِ؛ أَي الْإِبْرَةِ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَنْقُصُ شَيْئًا.

#### الحديث الخامس والعشرون

- «الدُّثُور»: بضم الدَّالِ والثَّاءِ المثلثة: الأموال، واحدها دَثْرٌ، كَفَلَسٍ وفُلُوسٍ.
- قَوْلُهُ: «وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ»: هُوَ بضمِّ الْبَاءِ وَإِسْكَانِ الضَّادِ الْمَعْجَمَةِ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ إِذَا نَوَى بِهِ الْعِبَادَةَ، وَهُوَ قِضَاءُ حَقِّ الزَّوْجَةِ، وَطَلْبُ وَلَدٍ صَالِحٍ، وَإِعْفَافُ النَّفْسِ، وَكُفُّهَا عَنِ الْمَحَارِمِ.

---

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: (هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ) تَقَدَّمَ أَيْضًا أَنَّهُ يَكُونُ كِنَايَةً عَنِ الْفَرَجِ، وَذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ نَفْسُهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ».



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث السادس والعشرون

- «السَّلَامَى»: بضمَّ السَّيْنِ وتخفيف اللَّام وفتح الميم، وجمعه سُلَامِيَّاتٌ - بفتح الميم -، وهي المفاصل والأعضاء، وهي ثلاثمائة وستون مَفْصَلًا، ثبت ذلك في «صحيح مسلم» عن رسولِ الله ﷺ.

### الحديث السابع والعشرون

- «النَّوَّاسِ»: بفتح النُّون وتشديد الواو.

- و«سَمْعَانُ»: بكسر السَّيْنِ المهملة وفتحها.

- قَوْلُهُ: «حَاكُ»: بالحاء المهملة والكاف؛ أي تردَّد.

- «وَابْصَئَة»: بكسر الباء الموحدة.

---

قَوْلُهُ: (و«سَمْعَانُ»: بكسر السَّيْنِ المُهملة وفتحها) والفتح أَشْهَرُ، يعني «سَمْعَانُ» أَشْهَرُ مِنْ «سَمْعَانُ».

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثامن والعشرون

- «العِرْبَاضُ»: بكسر العين وبالموحدة.
- «سَارِيَّةٌ»: بالسَّين المهملة والياء المشناة من تحت.
- قَوْلُهُ: «ذَرَفْتُ»: بفتح الذَّال المعجمة والرَّاء؛ أي سالت.
- قَوْلُهُ: «بِالنَّوَاجِذِ»؛ وهو بالذَّال المعجمة، وهي الأنياب، وقيل: الأضراس.
- و«البدعة»: ما عُمل على غير مثالٍ سبق.

---

ما ذَكَرَهُ رَحِمَهُ تَعَالَى فِي حَدِّ الْبَدْعَةِ هُوَ حَدُّهَا بِالنَّظَرِ إِلَى الْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ، وَالْمُرَادُ بِهَا فِي الْحَدِيثِ هُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْوَضْعِ الشَّرْعِيِّ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث التاسع والعشرون

- «وَذِرْوَةُ السَّنَامِ»: بكسر الذال وضمها؛ أي أعلاه.

- «مِلَاكُ الشَّيْءِ»: بكسر الميم؛ أي مقصوده.

- قَوْلُهُ: «يَكْبُ»: هو بفتح الياء وضم الكاف.

قوله: («وَذِرْوَةُ السَّنَامِ»: بكسر الذال وضمها؛ أي أعلاه) وهناك لغة بالفتح، وهي لغة رديئة: يعني ضعيفة.

قوله: («مِلَاكُ الشَّيْءِ»: بكسر الميم؛ أي مقصوده)<sup>(١)</sup> وتفتح أيضًا، فيقال: «مِلَاكٌ» و«مَلَاكٌ».

الشيخ: يجوز تسمية البنت بـ(مَلَاك)؟

الطالب: لا يجوز.

الشيخ: لماذا؟

الطالب: ...

الشيخ: هو ما قال: (الملائكة)، يقول (مَلَاك) أي: مقصود، يعني مقصود الأسرة والبيت هذه البنت؛ فيجوز مَلَاك، لا تعلق له بالملائكة، مُجَرَّد (ميم، لام، ألف، كاف) لا يعني تعلقه بالملائكة، هو معناه في كلام العرب: مقصود الشيء، نظام الشيء، عماد الشيء؛ فهي مقصود لهم، وهي عماد أولادهم، ونحو ذلك من المعاني التي تصلح لِمَا أَرَادُوا<sup>(٢)</sup>.

<sup>(١)</sup> تنبيه: هذه زيادة من عندي لأن الشيخ علق على هذه الجملة أثناء قراءة الطالب، فلن يتضح كلام الشيخ إلا إذا أثبت الجملة التي قصدها.

<sup>(٢)</sup> أو قال الشيخ: (لِمَا أَرَادُوهُ).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ تَعَالَى:

### الحديث الثلاثون

- «الْخُسْنِيَّ»: بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وبالنون، منسوبٌ إلى خُشَيْنَةَ قَبِيلَةٍ معروفة.
- قَوْلُهُ: «جُرْثُومٌ»: بضم الجيم والثاء المثلثة وإسكان الراء بينهما، وفي اسمه واسم أبيه اختلافٌ كثيرٌ.
- قَوْلُهُ ﷺ: «فَلَا تَتَهَكَّوْهَا»؛ انتهاكُ الحرمة تناولها بما لا يحِلُّ.

### الحديث الثاني والثلاثون

- «وَلَا ضِرَارَ»: هو بكسر الضاد المعجمة.

### الحديث الرابع والثلاثون

- «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ»؛ معناه: فليُنْكِرْ بقلبه.
- «وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ»؛ أي أقلُّه ثَمَرَةً.

### الحديث الخامس والثلاثون

- «وَلَا يَخْذُلُهُ»: بفتح الياء وإسكان الخاء وضم الدال المعجمة.
- «وَلَا يَكْذِبُهُ»: هو بفتح الباء وإسكان الكاف.
- قَوْلُهُ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ»؛ هو بإسكان السين المهملة؛ أي يكفيه من الشرِّ.

### الحديث الثامن والثلاثون

- «فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ»؛ هو بهمزة ممدودة؛ أي أعلمته بأنه مُحَارِبٌ لي.
- قَوْلُهُ تَعَالَى: «اسْتَعَاذَنِي»؛ ضبطوه بالنون وبالباء، وكلاهما صحيحٌ.

### الحديث الأربعون

- «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»؛ أي لا تَرَكَنْ إليها، ولا تتخذها وطنًا، ولا تُحَدِّثْ نفسك بطول البقاء فيها، ولا بالاعتناء بها، ولا تتعلَّقَ منها بما لا يتعلَّقُ به الغريبُ في غير وطنه، ولا تشغَلُ فيها بما لا يشغَلُ به الغريبُ الذي يريد الذهابَ إلى أهله.

### الحديث الثاني والأربعون

- «عَنَانَ السَّمَاءِ»؛ بفتح العين، قيل: هو السحاب، وقيل: ما عنَّ لك منها؛ أي ظهر إذا رفعت رأسك.
- قَوْلُهُ: «بِقُرَابِ الْأَرْضِ»؛ بضم القاف وكسرها، لغتانِ رُويَ بهما، والضمُّ أشهر، معناه: ما يُقَارِبُ

مِلَأُهَا.

### فصل

اعلم أنَّ الحديثَ المذكورَ أوَّلاً: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا» معنى الحفظ هنا: أن ينقلها إلى المسلمين، وإن لم يحفظها، ولم يعرف معناها، هذا حقيقة معناها، وبه يحصل انتفاع المسلمين، لا بحفظ ما ينقله إليهم، والله أعلم بالصواب.

الحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وصلاته وسلامه على سيدنا محمد، وآله وصحبه وسلّم، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

**قال مؤلفه: فرغت منه ليلة الخميس التاسع والعشرين**

**من جمادى الأولى، سنة ثمان وستين وستمائة.**

قوله رَحِمَهُ اللهُ: (معنى الحفظ هنا: أن ينقلها إلى المسلمين، وإن لم يحفظها)؛ أي: لا يشترط أن يحفظها عن ظهر قلب، ولكنَّ المُشْتَرَطَ أن ينقلها إلى المسلمين، فإذا نقلها بقلمه دون حفظ قلبه كان ذلك ممن يرجى له أن يدخل في الحديث المتقدم: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا»، وهو حديث ضعيف - كما تقدّم بيانه - وإن كثرت طرقه.

وبتمام هذه الخاتمة التي جعلها المصنّف آخر كتابه تمّ لنا بحمد الله عزّ وجلّ قراءة هذا

الكتاب النافع وهو كتاب «الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام»

وهو من الأصول التي ينبغي أن يلطّ بها طالبُ

العلم لأنّها صَفْوَةُ كلام

النبي ﷺ.